

قواعد لتنظيم البرمجيات الحرة ومفتوحة المصدر

• نيوم - واس

عقد مجلس الوزراء جلسته يوم الثلاثاء ٢ المحرم ١٤٤٣ هـ الموافق ١٠ أغسطس ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء حفظه الله.

وفي بداية الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على فحوى المحادثات واللقاءات التي جرت بين المملكة العربية السعودية وعدد من دول العالم خلال الأيام الماضية؛ لتعزيز العلاقات الثنائية وتطوير أوجه التعاون المشترك في مختلف المجالات، ومؤازرة الجهود الدولية الرامية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وترسيخ قيم الوثام والسلام العالمي والعمل الإنساني.

وتناول المجلس نتائج مشاركة المملكة في اجتماعات دول مجموعة العشرين المنعقدة في مدينة تريستا الإيطالية، وما اشتملت عليه من إبراز دور التحول التقني والرقمي ومسيرة الابتكار في المملكة أمام اقتصاديات العالم الكبرى، والجهود التي تبذلها لتحفيز ريادة الأعمال، ودعم منظومة البحث والتطوير، وكذلك الاستثمار في البرامج الدراسية والدرجات العلمية في المهارات الرقمية المتقدمة وتقنية المعلومات والاتصالات، والأمن السيبراني وعلوم البيانات والذكاء الاصطناعي.

كما وافق المجلس على قواعد تنظيم البرمجيات الحرة ومفتوحة المصدر.



• التفاصيل ص ٢ •

ولي العهد يلتقي اللاعب طارق حامدي




• الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ٢ المحرم ١٤٤٣ هـ الموافق ١٠ أغسطس ٢٠٢١ م، اللاعب طارق حامدي الحائز على الميدالية الفضية في أولمبياد طوكيو ٢٠٢٠.

وعبر سمو ولي العهد خلال اللقاء عن تهنئته للاعب حامدي على فضيحة الألعاب الأولمبية بطوكيو، وما قدمه من مستويات مميزة في لعبة الكاراتيه، متمنياً له تحقيق العديد من الألقاب الكبرى القادمة. فيما عبر اللاعب طارق حامدي عن سعادته بلقاء سمو ولي العهد ودعمه لكل الرياضيين بشكل عام والمهتمين بلعبة الكاراتيه بصفة خاصة، مما يحفزهم لتقديم أفضل المستويات في المشاركات الدولية. حضر اللقاء صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل وزير الرياضة، رئيس اللجنة الأولمبية العربية السعودية.

ولي العهد يلتقي رئيسي الاتحادين الدولي والأفريقي لكرة القدم



• الرياض - واس

وجرى خلال اللقاء استعراض مجالات التعاون الرياضي مع الاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحاد الأفريقي لكرة القدم، والسبل الكفيلة بتطويره وتعزيزه. حضر اللقاء صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل وزير الرياضة، ورئيس الاتحاد السعودي لكرة القدم ياسر المسحل، ونائب الأمين للاتحاد الدولي ماتياس جرافستروم.

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ٢ المحرم ١٤٤٣ هـ الموافق ١٠ أغسطس ٢٠٢١ م، رئيس الاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا) جيانى إنفانتينو، ورئيس الاتحاد الأفريقي لكرة القدم الدكتور باتريس موتسيبي.

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يوافق على نظام إدارة النفايات

● نيوم - واس

عقد مجلس الوزراء جلسته يوم الثلاثاء ٢ المحرم ١٤٤٣ هـ الموافق ١٠ أغسطس ٢٠٢١ م، عبر الاتصال المرئي برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رئيس مجلس الوزراء حفظه الله. وفي بداية الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على فحوى المحادثات واللقاءات التي جرت بين المملكة العربية السعودية وعدد من دول العالم خلال الأيام الماضية؛ لتعزيز العلاقات الثنائية وتطوير أوجه التعاون المشترك في مختلف المجالات، ومؤازرة الجهود الدولية الرامية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، وترسيخ قيم الوئام والسلام العالمي والعمل الإنساني. وتناول المجلس نتائج مشاركة المملكة في اجتماعات دول مجموعة العشرين المنعقدة في مدينة تريستا الإيطالية، وما اشتملت عليه من إبراز دور التحول التقني والرقمي ومسيرة الابتكار في المملكة أمام اقتصاديات العالم الكبرى، والجهود التي تبذلها لتحفيز ريادة الأعمال، ودعم منظومة البحث والتطوير، وكذلك الاستثمار في البرامج الدراسية والدرجات العلمية في المهارات الرقمية المتقدمة وتقنية المعلومات والاتصالات، والأمن السيبراني وعلوم البيانات والذكاء الاصطناعي.

وأوضح معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء وزير الإعلام بالنيابة الدكتور عصام بن سعد بن سعيد في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، أن مجلس الوزراء عد حصول المملكة على المرتبة الثالثة عالمياً والأولى عربياً على مستوى الدول الكبرى المانحة للمساعدات الإنسانية وتصورها أكبر الداعمين لليمن، وفق ما أظهرته بيانات منصة التتبع المالي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة (FTS)، بأنه يعكس القيم الراسخة والمبادئ الثابتة للمملكة وشعبها النابعة من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، ويترجم تاريخها الناصح بالعبء للشعوب والدول المحتاجة في العالم.

واستعرض المجلس جملة من الموضوعات ومستجدات الأحداث على الساحتين الإقليمية والدولية، مجدداً تضامناً مع الشعب اللبناني في أوقات الأزمات والتحديات، وما أكدته خلال مشاركتها في مؤتمر (دعم لبنان وشعبه)، أن أي مساعدة تقدم إلى الحكومة الحالية أو المستقبلية تعتمد على قيامها بإصلاحات جادة ولملوسة، مع ضمان وصول المساعدات إلى مستحقيها، وتجنب الآليات التي تمكن الفاسدين من السيطرة على مصير لبنان.

وبين معاليه أن المجلس أكد حرص المملكة على رعاية المبادرات المعززة للتعايش السلمي والحوار الحضاري في العالمين العربي والإسلامي والعالم أجمع، وذلك في سياق تفرقه إلى ملتقى المرجعيات العراقية الذي عقد في مكة المكرمة بدعوة من رابطة العالم الإسلامي، وما خلص إليه من توصيات ثمنت في مجملها جهود المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي ولي العهد حفظهما الله، في خدمة الإسلام والمسلمين والإنسانية جمعاء، وشددت على ضرورة تعزيز قنوات الحوار والتواصل بين العلماء في العراق لمعالجة القضايا المستجدة وإشاعة القيم المشتركة لبناء بلادهم وتحقيق المواطنة.

وتابع مجلس الوزراء تطورات جائحة كورونا على النطاقين المحلي والدولي، وأحدث تقارير التقييم المستمر للأوضاع الصحية بالمملكة في ضوء ما سجلته الإحصاءات والمؤشرات من اتجاهات في المنحنيات، مؤكداً على المواطنين والمقيمين استمرار الالتزام والتقييد بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية مع المبادرة بأخذ جرعتين من اللقاح للتصدي للفيروس وتحوراته.

وأطلع المجلس على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها. وقد انتهى مجلس الوزراء إلى ما يلي:

مذكرة تفاهم مع ألمانيا

أولاً: الموافقة على مذكرة التفاهم بين وزارة الطاقة في المملكة العربية السعودية والوزارة الاتحادية للشؤون الاقتصادية والطاقة في جمهورية ألمانيا الاتحادية للتعاون في مجال الهيدروجين.

تعاون ثقافي مع اليونان

ثانياً: تفويض صاحب السمو وزير الثقافة أو من ينيبه، بالتعاون مع الجانب اليوناني في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الثقافي بين وزارة الثقافة في المملكة العربية السعودية ووزارة الثقافة والرياضة في جمهورية اليونان، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مبادرة المجتمع السياحي

ثالثاً: الموافقة على مذكرة تفاهم في شأن "مبادرة المجتمع السياحي" بين حكومة المملكة العربية السعودية، ممثلة في وزارة السياحة، ومنظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية (البنك الدولي).

مذكرة تفاهم مع الإيسيسكو

رابعاً: تفويض معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات أو من ينيبه، بالتعاون مع منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية ومنظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) لتعزيز نشر الوعي التقني وإثراء المحتوى العربي التقني، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مركز البيانات المحلي

خامساً: الموافقة على اتفاقية شراكة لإنشاء وإدارة وتشغيل مركز البيانات المحلي لمدينة الرياض بين الهيئة الملكية لمدينة الرياض والمجلس العالمي لبيانات المدن.

تعيين

سادساً: تعيين يحيى بن حمود الغريبي، وأيمن بن أحمد الحازمي عضوين ممثلين من القطاع الخاص، في مجلس أمناء مركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية.

برامج تأهيل

سابعاً: يتولى مجلس شؤون الجامعات التنسيق بين الجامعات الحكومية والأهلية التي لديها تخصص (طب طوارئ) ومنشآت مجهزة وكوادر ونحو ذلك، وهيئة الهلال الأحمر السعودي والهيئة السعودية للتخصصات الصحية، لإعداد برامج تأهيل في تخصص (طب طوارئ) بدرجة دبلوم ومنح شهادة (فني طب طوارئ).

نظام إدارة النفايات

ثامناً: الموافقة على نظام إدارة النفايات.

تجديد عضوية وتعيين

تاسعاً: تجديد عضوية المهندس راشد بن عبدالعزيز الراشد، والدكتور فهد بن أحمد أبو حيميد، ومحمد بن عبدالعزيز الشايع، وتعيين المهندس وليد بن عبدالرحمن العيسى، أعضاء من ذوي الكفاءة العالية والخبرة في مجالات الأنظمة أو الأنشطة الاقتصادية، في مجلس إدارة الهيئة العامة للمنافسة.

تنظيم البرمجيات الحكومية الحرة

عاشراً: الموافقة على قواعد تنظيم البرمجيات الحكومية الحرة ومفتوحة المصدر.

تعديل فقرة فرعية

حادي عشر: تعديل الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة (٥) من البند (أولاً) من آلية عمل لجنة المساهمات العقارية، لتكون على النحو الوارد في القرار.

اعتماد حسابات ختامية

ثاني عشر: اعتماد الحسابات الختامية لكل من المؤسسة العامة للحبوب، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، والهيئة العامة للموائن، عن عام مالي سابق.

ترقية وتعيين

ثالث عشر: الموافقة على ترقية وتعيين للمرتبة (الرابعة عشرة)، على النحو الآتي:

- ترقية أحمد بن عواد بن ناهض الأحمدي إلى وظيفة (وكيل الإمارة المساعد للشؤون التنموية) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الداخلية.

- تعيين محمد بن سليمان بن محمد الفريخ على وظيفة (مدير عام التعليم بمنطقة الرياض) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة التعليم.

تقارير سنوية

كما اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية لوزارتي: (الشؤون البلدية والقروية "سابقاً"، والنقل والخدمات اللوجستية)، والمؤسسة العامة للتقاعد "سابقاً"، ومعهد الإدارة العامة، وهيئة المساحة الجيولوجية السعودية، والمؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية، والرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.



قرار رقم (٧٣٧) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٤هـ

الموافقة على اتفاقية التعاون الجمركي المشترك بين هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة وشؤون الجمارك بمملكة البحرين

إن مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٥١٥٦٠ وتاريخ ١٤٤٢/٩/٩هـ
المشتملة على خطاب معالي وزير المالية رئيس مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم
٥٨٠٣ وتاريخ ١٤٤٢/٦/٨هـ في شأن مشروع اتفاقية التعاون الجمركي المشترك بين هيئة الزكاة
والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية وشؤون الجمارك بمملكة البحرين للاعتراف
المتبادل ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد لدى كل منهما.
وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٨) وتاريخ ١٤٤٠/٥/١٦هـ
وبعد الاطلاع على البند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٥٧٠) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٢٢هـ
وبعد الاطلاع على المذكرتين رقم (١١٤٥) وتاريخ ١٤٤٢/٧/٩هـ ورقم (١٩٨٥) وتاريخ

١٤٤٢/١١/١٤هـ المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.
وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٥/١٣٤) وتاريخ ١٤٤٢/٨/٣٠هـ
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨١٦٨) وتاريخ ١٤٤٢/١١/٢٠هـ.
يقرر:
الموافقة على اتفاقية التعاون الجمركي المشترك بين هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في
المملكة العربية السعودية وشؤون الجمارك بمملكة البحرين للاعتراف المتبادل ببرنامج المشغل
الاقتصادي المعتمد لدى كل منهما، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٤١/٥/٤هـ الموافق
٢٠١٩/١٢/٣٠م، بالصيغة المرفقة.
وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.
رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/١٠٨) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٦هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٣٧) بتاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٤هـ
رسمنا بما هو آت:
أولاً: الموافقة على اتفاقية التعاون الجمركي المشترك بين هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في
المملكة العربية السعودية وشؤون الجمارك بمملكة البحرين للاعتراف المتبادل ببرنامج المشغل
الاقتصادي المعتمد لدى كل منهما، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٤١/٥/٤هـ الموافق
٢٠١٩/١٢/٣٠م، بالصيغة المرفقة.
ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء وروؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما
يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.
سلطان بن عبدالعزيز آل سعود

بإذن الله تعالى
نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ
١٤١٢/٨/٢٧هـ
وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ
١٤١٤/٣/٣هـ
وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ
١٤١٢/٨/٢٧هـ
وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٥/١٣٤) بتاريخ ١٤٤٢/٨/٣٠هـ

اتفاقية التعاون الجمركي المشترك بين هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة وشؤون الجمارك بمملكة البحرين

المادة الثالثة:

مع مراعاة الجهود المبذولة لتوحيد إجراءات القيود بين الطرفين على كافة السلع لكي تمر عبر المنفذ
البيئي بسلاسة، يحق لكل طرف تطبيق الحظر والقيود على البضائع الواردة، والصادرة، والمعاد
تصديرها، والعبارة، ووسائل نقلها، بمقتضى الأنظمة والقوانين المعمول بها لديه.

المادة الرابعة:

- ١- لا تنشئ هذه الاتفاقية أية حقوق أو التزامات خارج إطار برنامج المشغل الاقتصادي المعتمد، ولا
تمنح أو تنشئ أي حقوق أو امتيازات لأي طرف ثالث.
- ٢- يجب أن تكون بضائع المشغل الاقتصادي المعتمد لأي من الطرفين الواردة والصادرة والمعاد
تصديرها والعبارة ووسائل نقلها؛ مستوفية لمتطلبات وشروط الاستيراد والتصدير المعمول بها لدى
كل طرف.
- ٣- لا تؤثر هذه الاتفاقية ولا تمس بصلاحيات تنفيذ أي التزامات ناشئة من معاهدات أو اتفاقيات دولية
أخرى أبرمها الطرفان أو يكون أي منهما طرفاً فيها.

المادة الخامسة:

لأغراض الاعتراف ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد يلتزم كل طرف بالآتي:

- ١- قبول نتائج التقييم، والحالة الممنوحة للمشغل الاقتصادي المعتمد لدى الطرف الآخر.
- ٢- تزويد المشغل الاقتصادي المعتمد - في إطار برنامج المشغل الاقتصادي المعتمد - بتدابير تيسير
التجارة الآتية:
أ- خفض معدلات التفتيش اليدوي على الواردات الجمركية.
ب- تسريع عملية تخليص البضائع المستوردة.
ج- اتخاذ تدابير ذات أولوية للاضطرابات في التدفقات التجارية بسبب الزيادات في مستويات الإنذار
الأمني أو إغلاق الحدود أو الكوارث الطبيعية أو في حالات الطوارئ الأخرى.
ويحق لأي طرف تعليق العمل كلياً أو جزئياً بتدابير تيسير التجارة للمشغل الاقتصادي المعتمد الواردة
في الفقرة (٢) من هذه المادة، بشرط إبلاغ الطرف الآخر بالأسباب الداعية لذلك في أقرب وقت ممكن.

إن الهيئة العامة للجمارك في المملكة العربية السعودية وشؤون الجمارك بمملكة البحرين المشار إليهما
فيما بعد (الطرفين)، إدراكاً منهما لأهمية التعاون بينهما في المجال الجمركي المشترك للاعتراف المتبادل
ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد لدى كل منهما.

واستناداً إلى عضوية كل منهما في منظمة الجمارك العالمية، وإدراكاً منهما بأن برنامج كل منهما تطبيق
فيه متطلبات الأمن وفقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في كلا البلدين، والمعايير الأمنية المعترف بها
دولياً والمنصوص عليها في المرفق رقم (٣) من إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة الإمداد في التجارة
الدولية (سيف).

وانطلاقاً من رغبة الطرفين في التنسيق والتعاون بينهما لما فيه تيسير حركة التبادل التجاري بين البلدين
للبيضاء: الواردة، والصادرة، والمعاد تصديرها، والعبارة، ووسائل نقلها، ومعالجة أي معوقات
تواجه ذلك، وفقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في كلا البلدين، ووفقاً للإمكانات المتاحة.

قد اتفقتنا على ما يلي:

المادة الأولى:

يقدم بالمصطلحين الآتيين ما هو مبين أمام كل منهما:

- ١- المشغل الاقتصادي المعتمد: صفة تمنح للمنشأة التجارية التي تتعامل مع السلطات الجمركية
باستمرار ولديها سجل تعامل خال من المخالفات.
- ٢- برنامج المشغل الاقتصادي المعتمد: برنامج يقدم مزايا للمنشأة التجارية الملتزمة بالمعايير
الأمنية المعترف بها دولياً، والمنصوص عليها في إطار عمل معايير أمن وتسهيل سلسلة الإمداد في
التجارة الدولية (سيف).

المادة الثانية:

يعترف الطرفان ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد لدى كل منهما، بما يسهم بتيسير الإجراءات
الجمركية على الحدود لبضائع المشغل الاقتصادي المعتمد: الواردة، والصادرة، والمعاد تصديرها،
والعبارة، ووسائل نقلها، ويسعيان - من خلالها - إلى تعزيز أمن سلسلة التوريد وتعزيز مصالحهما
المشتركة بما في ذلك تبادل المزايا المقدمة للمشغلين المعتمدين بشكل مستمر.

المشرف على التحرير
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام
عبد الله بن سفر الأحمدى

المشرف العام
الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي
وزير الإعلام المكلف

أسسها جلالة الملك عبد العزيز بن
عبد الرحمن آل سعود .. يرحمه الله
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى
UMM AL-QURA

تصدر عن وزارة الإعلام



اتفاقية التعاون الجمركي المشترك بين هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة وشؤون الجمارك بمملكة البحرين.. تتم

المادة السادسة:

يعين كل طرف - كتابياً - نقطة اتصال مسؤولة عن التواصل مع الطرف الآخر، لتسهيل الإجراءات ومتابعة تنفيذ هذه الاتفاقية.

المادة السابعة:

أي خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير هذه الاتفاقية أو تنفيذها يحل ودياً بينهما بالتشاور، وذلك بما يخدم مصالحهما المشتركة.

المادة الثامنة:

يلتزم الطرفان بالآلية المستخدمة في المعلومات والوثائق المتبادلة بينهما إلا للأغراض المنصوص عليها في هذه الاتفاقية، وألا تنقل إلى طرف ثالث دون موافقة كتابية من الطرف الذي قدمها، ويظل حكم هذه المادة ساري المفعول عند تعليق العمل بهذه الاتفاقية أو بعد انتهاء العمل بها أو إنهاؤها.

المادة التاسعة:

١- تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين - عبر القنوات

الدبلوماسية- يؤكد استكمال الإجراءات اللازمة للموافقة عليها.

٢- تظل هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من دخولها حيز النفاذ، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد مماثلة، ما لم يبد أحد الطرفين - كتابة - رغبته في إنهاؤها أو عدم تجديدها، وذلك قبل التاريخ المحدد لإنهائها بثلاثة أشهر على الأقل.

٣- يجوز تعديل أحكام هذه الاتفاقية بموافقة الطرفين الكتابية، وفقاً للإجراءات النظامية اللازمة لذلك المعمول بها في البلدين.

حررت هذه الاتفاقية في مدينة الرياض، بتاريخ ٤/٥/١٤٤١هـ الموافق ٣٠/١٢/٢٠١٩م، من نسختين أصليتين باللغة العربية، ولكلا النسختين ذات الحجية.

عن الهيئة العامة للجمارك

في المملكة العربية السعودية

أحمد بن عبدالعزيز الحقباني

محافظ الهيئة العامة للجمارك

عن شؤون الجمارك

في مملكة البحرين

أحمد بن حمد آل خليفة

رئيس الجمارك

قرار رقم (٧٤١) وتاريخ ١٢/٢٤/١٤٤٢هـ

تعديل الفقرة (٢) من المادة (السابعة) وتعديل المادة (السادسة عشرة) من تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨٠٤٩) وتاريخ ١٧/١١/١٤٤٢هـ يقرر:

تعديل تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون - الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٢) وتاريخ ١١/٩/١٤٣٣هـ - وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعديل الفقرة (٢) من المادة (السابعة) لتكون بالنص الآتي: «إقرار الهيكل والدليل التنظيمي للهيئة».

ثانياً: تعديل المادة (السادسة عشرة) لتكون بالنص الآتي: «يخضع منسوبو الهيئة لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية».

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٧٤٥٩ وتاريخ ١٠/٢/١٤٤٢هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الإعلام رئيس مجلس إدارة هيئة الإذاعة والتلفزيون المكلف رقم ١٢٥٥ وتاريخ ٦/٢/١٤٤٢هـ، في شأن تعديل المادتين (السابعة) و(السادسة عشرة) من تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون، وبعد الاطلاع على تنظيم هيئة الإذاعة والتلفزيون، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٢) وتاريخ ١١/٩/١٤٣٣هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٧٥٧) وتاريخ ١٢/١٠/١٤٤٢هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٣-٤٣/٤٢/د) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ.

قرار رقم (٧٤٢) وتاريخ ١٢/٢٤/١٤٤٢هـ

الموافقة على تعديل المادة (الثالثة والعشرين) من نظام مكافحة الغش التجاري

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨٧٦٠) وتاريخ ٩/١٢/١٤٤٢هـ يقرر:

الموافقة على تعديل المادة (الثالثة والعشرين) من نظام مكافحة الغش التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٩) وتاريخ ٢٣/٤/١٤٢٩هـ، لتكون بالنص الآتي:

«١- للنيابة العامة أن تطلب منع سفر من يثبت التحقيق ارتكابه مخالفة لأحكام النظام إلى أن يصدر الحكم النهائي في القضية.

٢- لوزارة الداخلية، إذا صدر حكم نهائي بإدانة غير سعودي بارتكابه أيّاً من المخالفات المنصوص عليها في المادة (الثانية) من النظام، إبعاده من المملكة ومنعه من دخولها، وذلك وفقاً لضوابط تضعها وزارة الداخلية والوزارة ووزارة الاستثمار».

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٩٠٢ وتاريخ ٢٨/١١/١٤٤٢هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الاستثمار رقم ٢٠٢٨ وتاريخ ٨/٧/١٤٤١هـ، وعلى خطاب معالي وزير التجارة رقم ٩٢٣٢ وتاريخ ٢٦/٣/١٤٤٢هـ، في شأن دراسة حالات إبعاد الأجنبي المخالف لأحكام نظام مكافحة الغش التجاري من المملكة.

وبعد الاطلاع على نظام مكافحة الغش التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٩) وتاريخ ٢٣/٤/١٤٢٩هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٤٩٣) وتاريخ ٩/٨/١٤٤٢هـ، والمذكرة رقم (١٨٦٢) وتاريخ ٢٧/١٠/١٤٤٢هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٩-٣٥/٤٢/د) وتاريخ ٣/٩/١٤٤٢هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٧/١٩٣) وتاريخ ٢٥/١١/١٤٤٢هـ.

مرسوم ملكي رقم (م/١٠٩) وتاريخ ١٢/٢٦/١٤٤٢هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على تعديل المادة (الثالثة والعشرين) من نظام مكافحة الغش التجاري، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٩) وتاريخ ٢٣/٤/١٤٢٩هـ، لتكون بالنص الآتي:

«١- للنيابة العامة أن تطلب منع سفر من يثبت التحقيق ارتكابه مخالفة لأحكام النظام إلى أن يصدر الحكم النهائي في القضية.

٢- لوزارة الداخلية، إذا صدر حكم نهائي بإدانة غير سعودي بارتكابه أيّاً من المخالفات المنصوص عليها في المادة (الثانية) من النظام، إبعاده من المملكة ومنعه من دخولها، وذلك وفقاً لضوابط تضعها وزارة الداخلية والوزارة ووزارة الاستثمار».

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بإذن الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ ٣/٣/١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٧/١٩٣) بتاريخ ٢٥/١١/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٤٢) بتاريخ ٢٤/١٢/١٤٤٢هـ.

قرار رقم (٧٣٦) وتاريخ ١٢/٢٤/١٤٤٢هـ

الموافقة على بروتوكول بين حكومة المملكة ومركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري)

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٣٧٤٧ وتاريخ ١١/٥/١٤٤٢هـ، المشتملة على برقية معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم ١٤٤٠/١/٧٦٩٠١٠ وتاريخ ١٠/١٠/١٤٤١هـ، في شأن مشروع بروتوكول بين حكومة المملكة العربية السعودية ومركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري) من أجل إنشاء مكتب إقليمي لسيدياري في المملكة العربية السعودية. وبعد الاطلاع على مشروع البروتوكول المشار إليه. وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٨٣١٦/م ب) وتاريخ ١٠/١٣/١٤٣٠هـ. وبعد الاطلاع على المحضر رقم (١٠٤٥) وتاريخ ١/٨/١٤٤١هـ، والمذكرة رقم (١٥٣٧) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٧هـ، المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٣/١٧٠) وتاريخ ١٠/٢٨/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨٣٤٨) وتاريخ ١١/٢٥/١٤٤٢هـ. يقرر:

الموافقة على بروتوكول بين حكومة المملكة العربية السعودية ومركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري) من أجل إنشاء مكتب إقليمي لسيدياري في المملكة العربية السعودية، الموقع في محافظة جدة بتاريخ ١٤/٩/١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣/٧/٢٠١٣م، بالصيغة المرفقة. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/١٠٧) وتاريخ ١٢/٢٦/١٤٤٢هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٣/١٧٠) بتاريخ ١٠/٢٨/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٣٦) بتاريخ ١٢/٢٤/١٤٤٢هـ. رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على بروتوكول بين حكومة المملكة العربية السعودية ومركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري) من أجل إنشاء مكتب إقليمي لسيدياري في المملكة العربية السعودية، الموقع في محافظة جدة بتاريخ ١٤/٩/١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣/٧/٢٠١٣م، بالصيغة المرفقة. ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بروتوكول بين حكومة المملكة ومركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري)

ديباجة:

استناداً إلى اتفاقية المقر (الاتفاقية الأم)، المنبثقة عن ميثاق دمشق الموقع عليه من عدد من الدول العربية، والذي اعتمده مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته (الثالثة) التي عقدت في دمشق بالجمهورية العربية السورية، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ ديسمبر ١٩٩١م والتي بموجبها أنشئ مركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (ويشار إليه فيما بعد بـ: سيدياري أو المركز). وتنفيذاً لما أجمعت عليه جميع الأطراف المعنية بأن يكون مقر المركز ومحطته الرئيسية في جمهورية مصر العربية، على أن تنشأ وحدات فرعية في المنطقة العربية وأوروبا. ووفقاً لما يتمتع به (سيدياري) ووحداته الفرعية بالدول العربية وأوروبا بوصفه مؤسسة دولية مستقلة لا تهدف إلى الربح، وما يتمتع به موظفوه وأسرهم ومن يعولونهم من الحصانات والامتيازات والإعفاءات والتسهيلات المذكورة ضمن اتفاقية المقر (الاتفاقية الأم) والمماثلة لتلك الممنوحة للمنظمات الدولية الأخرى، وما تبع ذلك من إدراج اسم المكتب الإقليمي وموظفوه على القائمة الدبلوماسية بدولة المقر. واعتماداً على علاقات التعاون القائمة بين المركز والمنظمات والمؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية المعنية بالبيئة والتنمية، بما فيها الوزارات والجامعات والهيئات ومعاهد البحوث والتدريب البيئية والقطاع الخاص والمجتمع المدني وأجهزة التخطيط ووضع السياسات البيئية. فقد اتفق الطرفان الموقعان على هذا البروتوكول على الآتي:

المادة الأولى

تعريفات:

يقصد بالمصطلحات الواردة في ما يلي ما يقابلها من عبارات ومعاني ما لم ينص على خلاف ذلك:

١. المملكة: المملكة العربية السعودية.
 ٢. المركز: المقر الدائم لمركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري) في دولة المقر.
 ٣. المكتب الإقليمي: مقر المكتب الإقليمي لمركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري) في المملكة.
 ٤. الرئاسة: الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة في المملكة العربية السعودية.
 ٥. اتفاقية المقر: الاتفاقية الخاصة بإنشاء مركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيدياري) في دولة المقر.
 ٦. أموال المكتب الإقليمي: كافة الموجودات والأموال والأرصدة والودائع والحسابات المصرفية التي يديرها المكتب الإقليمي لتحقيق أهدافه.
١. للمكتب الإقليمي - المنشأ في مقر الرئاسة - إحدى الوحدات الفرعية التابعة للمركز، وذلك وفقاً
 ٢. تمثل الرئاسة المملكة في تنفيذ هذا البروتوكول، وتتخذ كل ما من شأنه مساعدة المكتب الإقليمي في تحقيق أغراضه المنوطة به.
 ٣. المادة الثالثة
 ٤. الوضع المؤسسي:
 ١. يتمتع المكتب الإقليمي في أراضي المملكة بالشخصية الاعتبارية ذات الأهلية القانونية اللازمة لممارسة الاختصاصات المنوطة به وللقيام بكل الأعمال التي تساعد على تحقيق أغراضه.
 ٢. يتمتع ممثلو الدول الأعضاء في مجلس أمناء المركز - المشاركون في أنشطة المكتب الإقليمي خلال مشاركتهم - بالحصانات والامتيازات وفقاً لما تقرره المملكة لنظرائهم في المنظمات الدولية المماثلة التي تتخذ من المملكة مقراً لها.
 ٣. يتمتع موظفو المكتب الإقليمي وخبرائه الدائمون والمؤقتون بالامتيازات والحصانات وفقاً لما تقرره المملكة للمنظمات الدولية المماثلة التي تتخذ من المملكة مقراً لها.
 ٤. تقدم المملكة التسهيلات اللازمة لمنح تأشيرات دخول دون رسوم لأراضيها وكذلك الإقامة والخروج لموظفي المكتب الإقليمي وخبرائه الدائمين والمؤقتين.
 ٥. يلتزم موظفو المكتب الإقليمي باحترام الأنظمة والتقاليد والعادات المعمول بها داخل المملكة طوال مدة إقامتهم فيها، ويجب عليهم عدم التدخل في الشؤون الداخلية أو القيام بأي نشاط غير ما أوفدوا من أجله بموجب هذا البروتوكول.
 ٦. تعفى أموال المكتب الإقليمي من جميع الضرائب المباشرة وغير المباشرة وكذلك من دفع أي رسوم أو ضريبة فيما يتعلق بالمعدات والتجهيزات والمواد المستوردة أو المصدرة لاستعماله الرسمي.
 ٧. لا يشمل الإعفاء الرسوم التي ستحصل من المكتب الإقليمي مقابل استخدام الخدمات والمرافق العامة.
 ٨. لا يجوز بيع المعدات والتجهيزات والمواد المشار إليها في الفقرة (٦) داخل المملكة أو تصديرها لأجل بيعها خارج المملكة إلا بعد مضي مدة لا تقل عن سنتين من تاريخ الإعفاء.
 ٩. للمكتب الإقليمي استيراد سيارات معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب مرة كل سنتين مع التمتع باللوحات الدبلوماسية، وذلك للاستخدام الرسمي، ولكل من موظفي المكتب وخبرائه الدائمين الحق في استيراد سيارة معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب مرة كل سنتين مع التمتع باللوحات الدبلوماسية، وذلك للاستخدام الشخصي والعائلي. ولا يجوز بيع هذه السيارة في السوق المحلية دون دفع رسوم جمركية أو ضرائب إلا بعد مضي سنتين من تاريخ استيرادها.
 ١٠. يجوز أن يكون للمكتب الإقليمي حسابات بأي عملة، وأن يحتفظ بالمبالغ والعملات الأجنبية من أي نوع وتحويلها وفقاً للأنظمة المعمول بها.
 ١١. للمكتب الإقليمي الحق في إصدار وتوزيع نشرات ومطبوعات وأفلام تتعلق بشتى نواحي أنشطته، على أن يكون ذلك بعد موافقة الجهات المختصة في المملكة.
 ١٢. لا تؤثر أحكام هذه الاتفاقية على سلطة المملكة في اتخاذ ما تراه مناسباً من تدابير لحماية أمنها أو

بروتوكول بين حكومة المملكة ومركز البيئة والتنمية للإقليم العربي وأوروبا (سيداري).. تنمة



سلامتها أو سلامة النظام العام على إقليمها.

١٣. في حال حل المركز، لا سمح الله، يؤول إلى حكومة المملكة كل ما يخص المكتب من أرض ومبانٍ، وما أدخل عليه من إضافات وتحسينات رئيسية.

المادة الرابعة

الأهداف:

في ضوء الإطار العام للاتفاقية الأم، يسعى سيداري ووحداته الفرعية في الدول العربية وأوروبا إلى تحقيق الهدف الاستراتيجي له، وهو النهوض بالعمل البيئي من أجل التنمية، من خلال الاستثمار في رأس المال البشري من أجل بناء كوادر إنسانية مؤهلة، مستوعبة للغات ومتطلبات العصر، تقود عملية التنمية. ويكون ذلك في إطار كل من الرؤية المستقبلية للمركز وأولويات المملكة.

المادة الخامسة

التمويل:

بالإضافة إلى مصادر التمويل المشار إليها بالاتفاقية الأم، أنشطة المركز ووحداته الفرعية، تخصص اعتمادات مالية إضافية، وذلك بحسب الإمكانيات المتاحة ووفقاً للإجراءات المتبعة المعمول بها في دولة

مقر المكتب الإقليمي.

المادة السادسة

التعديلات:

أية إضافة أو تعديل أو مراجعة لاحقة لأحكام هذا البروتوكول، يكون التفاوض للاتفاق في شأنها بالإجراءات نفسها التي اتبعتها الطرفان في إبرام هذا البروتوكول.

المادة السابعة

حرر هذا البروتوكول في مدينة جدة بتاريخ ١٤/٩/١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣/٧/٢٠١٣م، من نسختين أصليتين باللغة العربية، يحتفظ كل من الطرفين الموقعين بنسخة منها للعمل بها ويصبح نافذاً من تاريخ إبلاغ المملكة للمركز باستيفاء الإجراءات النظامية اللازمة لوضعه موضع التنفيذ.

المدير التنفيذي لمركز البيئة والتنمية

صاحب السمو الملكي الرئيس العام

للإقليم العربي وأوروبا (سيداري)

للرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة

الدكتورة نادية مكرم عبيد

تركي بن ناصر بن عبدالعزيز

قرار رقم (٧٣٥) وتاريخ ٢٤/١٢/١٤٤٢هـ

الموافقة على البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعادة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٠١٨٦ بتاريخ ١٩/١٠/١٤٤٢هـ، المشتملة على برقية معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم ١٤٤٠/١/٤٣٣٠٩٩ بتاريخ ٢٠/١١/١٤٤٠هـ، في شأن البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعادة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.

وبعد الاطلاع على البروتوكول المشار إليه.

وبعد الاطلاع على الاتفاقية الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن، والبروتوكول الخاص بالتعاون الإقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الأخرى في الحالات الطارئة، الموافق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ٣/٩/١٤٠٥هـ.

وبعد الاطلاع على المحضرين رقم (٤٨٨) وتاريخ ١٢/٤/١٤٤١هـ، ورقم (٢٧٦) وتاريخ ٦/٥/١٤٤٢هـ،

المعدين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على محضر مجلس الشؤون السياسية والأمنية رقم (م س ت/١٠٠-٤٢/٩) وتاريخ ١٣/٩/١٤٤٢هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٠/١٥٦) وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٧٩٣٧) وتاريخ ١٣/١١/١٤٤٢هـ.

يقرر:

الموافقة على البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعادة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة، وفق الصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرفقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/١٠٦) وتاريخ ٢٦/١٢/١٤٤٢هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣/٣/١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٠/١٥٦) بتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٣٥) بتاريخ ٢٤/١٢/١٤٤٢هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعادة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة، وفق الصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعادة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة

إن حكومات:

- المملكة الأردنية الهاشمية.
- جمهورية جيبوتي.
- المملكة العربية السعودية.
- جمهورية السودان.
- جمهورية الصومال الفيدرالية.
- جمهورية مصر العربية.
- الجمهورية اليمنية.

بصفحتها أطرافاً في الاتفاقية الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن المبرمة بمدينة جدة في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٤٠٢ هجرية الموافق ١٤ فبراير سنة ١٩٨٢ ميلادية.

وإذ تشير إلى الحاجة الملحة لتفعيل وتطبيق البروتوكول الخاص بالتعاون الإقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الأخرى في الحالات الطارئة ١٩٨٢.

وإذ تدرك ما يتمتع به إقليم البحر الأحمر وخليج عدن -بحدوده الجغرافية الموضحة في البند (١) من المادة الثانية (مجال التطبيق الجغرافي) من اتفاقية جدة ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م- من موقع استراتيجي

وموارد طبيعية وتنوع حيوي مذهل بالإضافة إلى أهميته الاقتصادية والاجتماعية والترفيهية بالنسبة لدول الإقليم والعالم أجمع.

وإذ تؤكد على حرصها على حماية البيئة البحرية والساحلية بناءً على البند (١) من المادة التاسعة من اتفاقية جدة ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م فيما يختص بالتعاون في مواجهة حالات التلوث الطارئة.

وإذ تأخذ في الاعتبار البروتوكول الخاص بالتعاون الإقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الأخرى في الحالات الطارئة ١٩٨٢م.

وإذ تسعى لتطبيق خطة العمل الإقليمية للطوارئ البحرية.

وإذ تعي أهمية التعاون الإقليمي القائم بين الدول الأعضاء في الهيئة.

قد اتفقت على ما يلي:

المادة الأولى:

الأهداف

(١) إيجاد إطار عمل قانوني وإداري وتنظيمي عام لتسهيل عملية الاستعادة والنقل للخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في «الحالات الطارئة» متشياً مع البروتوكول الخاص بالتعاون الإقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الأخرى في الحالات الطارئة.



البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعارة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.. تتم

٢) يسعى البروتوكول إلى تعزيز التعاون الإقليمي لتقليل مخاطر التلوث الناجم عن الحوادث البحرية.
المادة الثانية:

التعريف

لأغراض هذا البروتوكول فإن التعريف التالية تحمل المعاني الموضحة أدناه ما لم ينص على خلاف ذلك.
البروتوكول: البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعارة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.

الاتفاقية: الاتفاقية الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن لعام ١٩٨٢ م.
الهيئة: الهيئة الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن.

حالة طوارئ بحرية: أي كارثة أو حادثة أو واقعة أو وضع ما ينتج عنه تلوث خطير أو تهديد خطير للبيئة البحرية بالزيت أو المواد الضارة الأخرى بما في ذلك الاصطدام أو الجنوح أو أية حوادث تتعلق بالسفن بما فيها الناقلات وكذلك الانفجارات الناجمة من أنشطة التنقيب عن النفط وإنتاجه وتسرب الزيت والمواد الضارة الأخرى نتيجة خلل في المنشآت البحرية.

الأطراف المتعاقدة: هي الدول الأعضاء في الهيئة الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن الموقعة على البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعارة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.

الجهة التنسيقية: مركز الاتصال / ضابط الاتصال / ممثل الدول الأعضاء في البروتوكول الإقليمي والذي لديه صلاحيات ليعمل كضابط اتصال مع الجهات الحكومية والجهات الأخرى لتسهيل عملية الاستعارة والنقل للخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد.

مركز المساعدات: مركز المساعدات المتبادلة للطوارئ البحرية (EMARSGA CENTER) المنصوص عليه في البند (١) من المادة الثالثة من البروتوكول الخاص بالتعاون الإقليمي في مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الأخرى في الحالات الطارئة للعام ١٩٨٢، والذي يعمل على إدارة وتحديث المعلومات المتعلقة بمكافحة الانسكابات النفطية لدى كل من الدول الأعضاء والتنسيق في ما بينها أثناء عمليات النقل والاستعارة للخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد كما يعمل على نشر المعلومات الخاصة بالانسكابات النفطية على الدول الأعضاء فور استلامها من الجهات المعنية وإبلاغ الدول عن المساعدات التي تحتاجها الدولة المتضررة عند طلبها المساعدة.

الخبراء والفنيون: هم المؤهلون علمياً وفنياً للعمل كفريق واحد لمكافحة الحالات الطارئة من انسكاب النفط ومشتقاته والمعتمدين لدى الجهات الرسمية المسؤولة في دول الإقليم.

الزيت: يشمل جميع أنواع وأشكال النفط الخام ومنتجاته بما فيها جميع أنواع الهيدروكربونات السائلة وزيت التشحيم وزيت الوقود والزيوت المكررة والقار وما ينتج من عمليات التكرير من زيوت ونفايات الأجهزة: هي الآلات الإلكترونية، إلكتروميكانيكية، إلكتروكهربائية.

المعدات: المعدات الميكانيكية والمعدات غير الميكانيكية / الأدوات.

١- المعدات الميكانيكية: هي المعدات والآلات الميكانيكية المستخدمة في عمليات مكافحة الحالات الطارئة لانسكاب النفط.

٢- المعدات غير الميكانيكية / الأدوات: هي الأدوات المستخدمة في عمليات مكافحة الحالات الطارئة لانسكاب النفط والتي هي عرضة للاستهلاك أثناء المكافحة.

المواد: هي المواد التي تستهلك نتيجة لاستخدامها في عملية مكافحة الحالات الطارئة لانسكابات النفطية.

الدولة المستعيرة: هي الدولة التي تطلب الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.

الدولة المعيرة: هي الدولة التي توفر الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.

المادة الثالثة:

نطاق التطبيق

يغطي البروتوكول أية ترتيبات تقوم بها الدولة / الدول المتعاقدة لأجل التسهيلات والإجراءات وكذلك التنسيق والتعاون بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بعملية الاستعارة والنقل عبر الحدود للخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في حالات الطوارئ البحرية وذلك عندما لا تستطيع الدولة المتضررة للطوارئ بمفردها أو مع دولة ثالثة أن تتصدى لهذه الحالة شريطة أن تطلب تلك الدولة ذلك، وبمجرد طلب الدولة تلك المساعدة تعتبر حالة الطوارئ إقليمية تستوجب من بقية دول الإقليم تقديم كافة المساعدات الممكنة.

المادة الرابعة:

التزامات عامة

١) تتعهد الأطراف المتعاقدة بتقديم المساعدة والتسهيلات الممكنة للدولة / الدول التي تواجه حالة الطوارئ البحرية.

٢) تسعى الأطراف المتعاقدة إلى إجراء الترتيبات اللازمة التي من شأنها أن تسمح إحدى الدول لدولة أخرى أن تستفيد من إمكانياتها والتسهيلات المتوفرة لديها بهدف تنفيذ بنود هذا البروتوكول.

٣) ينبغي للهيئات العامة في الأطراف المتعاقدة أن تقوم، بقدر الإمكان، بتسهيل عملية دخول الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد المطلوبة للتصدي للطوارئ البحرية عبر الحدود البرية والبحرية والجوية، وكذلك تسهيل عملية التخليص الجمركي ومنع كافة الإعفاءات اللازمة من الرسوم الجمركية أو أية رسوم أخرى وسرعة تخليصها من جميع المنافذ الجوية والبحرية والبرية.

٤) تتعهد الدولة التي تحتاج إلى المساعدة أن تبذل كل ما في وسعها لتسهيل حركة النقل والانتقال عبر الحدود في الحالات الطارئة.

٥) تلتزم الدول الموقعة على هذا البروتوكول في حالة طلب المساعدة بتوفير قوائم فيما يختص بكل من الآتي:

(أ) الخبراء والفنيون المعينون بالموضوع وتشتمل على:

● نسخة من الأوراق الثبوتية.

● نسخة من السيرة الذاتية.

● بيان الأجور / الرواتب.

● نسخة من شهادة اللياقة الصحية.

● بوليصة تأمين (إن وجدت).

(ب) الأجهزة والمعدات القابلة للاستعارة وتشتمل على:

● النوع.

● الطراز / الموديل / سنة الصنع / البلد المصنوع.

● نسخة من دليل التشغيل.

● القيمة الدفترية.

(ج) المواد القابلة للاستعارة وتشتمل على:

● النوع.

● الكمية.

● المعلومات الفنية (طريقة الاستخدام / المخاطر / غيرها).

● القيمة الدفترية / تاريخ الإنتاج.

٦) تلتزم الأطراف المتعاقدة بما يلي:

(أ) إيداع المستندات المذكورة في البند (٥) من المادة الرابعة من البروتوكول لدى الجهة التنسيقية.

(ب) تحديث القوائم المذكورة في المادة الرابعة من البروتوكول مرة في كل سنة أو عند حدوث أي تغيير فيها.

(ج) تعيين ممثلًا ذي صلاحيات كاملة ليعمل كضابط اتصال مع الجهات الحكومية والأخرى لتسهيل عملية الاستعارة والنقل للخبراء والفنيين والأجهزة والمواد.

المادة الخامسة:

التزامات الدولة المستعيرة

عندما يتعرض أي طرف من أطراف هذا البروتوكول لحالة طارئة ويجد نفسه غير قادر على مكافحتها منفرداً يحق له بموجب هذا البروتوكول طلب المساعدة من الأطراف الأخرى وتلتزم الدولة المستعيرة تجاه الدولة المعيرة بالتزاماتها المتمثلة في الآتي:

(أ) ما يتعلق بالخبراء والفنيين

(أ) توفير السكن والإعاشة والمواصلات حسب مستوياتهم الوظيفية.

(ب) توفير تذاكر وتكاليف السفر حسب المستوى الوظيفي في الدولة المعيرة.

(ج) توفير العلاج خلال فترة الاستعارة.

(د) دفع بدل الاستعارة.

(٢) ما يتعلق بالأجهزة والمعدات والمواد

(أ) تحمل تكاليف الشحن.

(ب) الصيانة بعد الاستخدام.

(ج) الاستبدال أو التعويض في حالة التلف أو الاستهلاك للمواد.

(د) التأمين خلال فترة الاستعارة.

(هـ) إعادة المواد غير المستعملة.

(و) إخطار الدولة المعيرة بأي نقص أو تلف أو عيب ملحوظ أو فقدان في الأجهزة والمعدات والمواد قبل الاستخدام وخلال ٧٢ ساعة من تاريخ استلامها لها بخطاب مرسل بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني ومعززاً بخطاب لاحق في أول يوم عمل تال يرسل بالبريد السريع.

المادة السادسة:

التزامات الدولة المعيرة

يلتزم الطرف المعير تجاه الطرف المستعير في حال تعرض الأخير لحالة طارئة من حوادث انسكاب نفطي بسرعة توفير ما يطلبه الطرف المستعير من الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد بعد استلامه طلب المساعدة.

المادة السابعة:

التزامات مشتركة

يلتزم كل من الطرف المعير والطرف المستعير بتعيين جهة / جهات معاينة مستقلة يتفق عليها / عليهم الطرفان لتقديم تقرير فني يبين حالة الجهاز / الأجهزة أو المعدات أو المادة / المواد قبل وبعد الاستخدام في عمليات المشاركة في مكافحة التلوث.

المادة الثامنة:

الملاحق

تعتبر الملحق الثلاثة ملاحق استرشادية وجزءاً لا يتجزأ من هذا البروتوكول كما أن الإجراءات المتعلقة بتعديل ملاحق هذا البروتوكول هي تلك الواردة في المادة الحادية والعشرين من الاتفاقية.

المادة التاسعة:

التوقيع

يعرض هذا البروتوكول للتوقيع عليه من قبل حكومات الأطراف المتعاقدة خلال فترة الاجتماع الإقليمي للفوضين للتوقيع على بروتوكول التعاون الفني لاستعارة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة في البحر الأحمر وخليج عدن المنعقد في مدينة جدة في الثامن من شهر رجب لعام ١٤٣٠ هـ الموافق الأول من يوليو (تموز) ٢٠٠٩ م.

المادة العاشرة:

المصادقة والقبول والاعتماد

يخضع هذا البروتوكول للتصديق أو القبول أو الاعتماد من قبل الأطراف المتعاقدة وتودع وثائق

البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعادة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.. تتم



التصديق أو القبول أو الاعتماد لدى حكومة المملكة العربية السعودية التي تقوم بمهام دولة الإيداع وفقاً للمادة التاسعة والعشرين من الاتفاقية.

المادة الحادية عشرة:

التنفيذ

يدخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ بعد مائة وثمانين يوماً من تاريخ اعتماده من قبل الأطراف المتعاقدة، ويبقى ساري المفعول لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لفترات مماثلة، وعلى كل طرف من الأطراف المتعاقدة إشعار الهيئة كتابة برغبته في إلغاء أو إدخال تعديلات على البروتوكول قبل نفاذ المدة بمائة وثمانين يوماً.

لا يؤثر إلغاء هذا البروتوكول - ما لم يتفق الطرف المعير والطرف المستعير على خلاف ذلك - على سير الترتيبات النافذة أثناء الإلغاء.

وبناءً على ذلك قام الموقعون أدناه، مفوضين بتلك رسمياً من دولهم، بالتوقيع على هذا البروتوكول:
عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
عن حكومة جمهورية جيبوتي
عن حكومة المملكة العربية السعودية
عن حكومة جمهورية السودان
عن حكومة جمهورية الصومال الديمقراطية
عن حكومة جمهورية مصر العربية
عن حكومة الجمهورية اليمنية
حرر في مدينة جدة في يوم الأربعاء الثامن من شهر رجب سنة ١٤٣٠ هجرية الموافق الأول من شهر يوليو (تموز) عام ٢٠٠٩ م.

الملحق

ملحق (أ)

الترتيبات الإدارية والتنظيمية

بما أن مزايا إجراءات الإعادة قد يتم تقليصها بصورة كبيرة أو قد يتم إلغاؤها بسبب التأخيرات الناجمة عن الإخفاق في الاتصالات الإدارية والتنظيمية.

عليه ينبغي للجهة التنسيقية في الدول الأطراف في البروتوكول الإقليمي ضمان أن المعلومات المتعلقة بالترتيبات اللازمة أثناء حالة الطوارئ لتسهيل إجراءات إدارة الهجرة والجوازات والإعفاء الجمركي قد تم تدوينها في الخطط الوطنية للطوارئ البحرية، كما ينبغي إرسال هذه المعلومات وبصورة تفصيلية إلى مركز المساعدات لكي يتسنى له توزيعها على جميع الدول الأعضاء في هذا البروتوكول مما يمكن الدول المعيرة ضمان أن هذه الإجراءات تتلاءم مع متطلبات الدول المستعيرة.

لذا على الأطراف المتعاقدة في هذا البروتوكول الإقليمي والتي تطلب المساعدة أثناء عملية مكافحة التلوث، بذل الجهود الممكنة من أجل ضمان عدم تأخير أية عملية تتعلق بالمساعدة والتعاون في هذا الأثناء.

يجب ملاحظة أن التعاون بين الأطراف المتعاقدة في البروتوكول الإقليمي يتم ليس فقط في العمليات الجارية في البحر، بل وأيضاً في العمليات الجارية على الشواطئ وقرب السواحل.

أهم المعلومات التي ينبغي النظر فيها:

- الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف.
- الحركة عبر الحدود للطائرات، والوحدات البحرية ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد.
- الإعفاء الجمركي للأجهزة والمعدات والمواد المستخدمة في مكافحة التلوث.
- الضرائب الخاصة / الإعفاء من الضرائب الخاصة ورسوم العبور على المركبات والطائرات والوحدات البحرية الخاصة لتقديم المساعدة.
- تأمين الخبراء والفنيين.
- المسؤولية المدنية في حالة الإصابة بالجروح أو الضرر أو الوفاة.
- الإعاقة والسكن للخبراء الفنيين.
- المعالجة الطبية.
- تصليح الأجهزة والمعدات.
- المرور عبر حدود دولة ثالثة.
- القيادة والاستقلالية لفريق العمل المساعد.

الترتيبات الضرورية:

(١) اختلاف الإجراءات اللازمة لعبور الحدود للطائرات والوحدات البحرية ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد من دولة إلى أخرى.

عليه يمكن القيام بما يلي:

(أ) أن تقوم الدولة الطرف في هذا البروتوكول الإقليمي الطالب للمساعدة ببذل جميع الجهود الممكنة لتسهيل عملية التنقل عبر الحدود في الحالات الطارئة، والدولة الطالب للمساعدة هي التي تختار ضابط الاتصال حسب رتبته ومؤهلاته.

(ب) أن تقوم كل دولة من الدول الأطراف في هذا البروتوكول الإقليمي بإبلاغ مركز المساعدات عن الإجراءات الرسمية المتعلقة بالانتقال عبر الحدود في الحالات الطارئة، منها مثلاً الإجراءات الجمركية / الإعفاء الجمركي وإجراءات الهجرة والجوازات على أن تؤمن جميع دول الإقليم تأشيرة دخول فورية لجميع الخبراء أو المشاركين في تقديم المساعدة والعمليات المشتركة.

كما ينبغي أن يتم تدوين المعلومات عن الإجراءات في الخطة الوطنية للطوارئ البحرية كمرجع يمكن اللجوء إليها عند الضرورة.

٢- الإعفاء الجمركي للأجهزة والمعدات والمواد المستخدمة في عملية مكافحة التلوث والعمليات المشتركة. على الدول الطالب للمساعدة أن تضمن حلول عملية في موقع الحادثة وفي أثناء إجراءات العمليات المشتركة والتأكيد على ما يلي:

- (أ) تزويد الأشخاص أو الجهات التي من المحتمل أن تشارك في العمليات المشتركة بالدليل الخاص بالإجراءات المتبعة في حالة القيام بالعمليات المشتركة.
- (ب) ضرورة علم المسؤولين في الجمارك بالخطة الوطنية للطوارئ البحرية فيما يتعلق بالعمليات المشتركة، وذلك لكي يتسنى لهم تقديم المساعدة، حيث أن الوثائق والأوراق الرسمية ذات الصلة ستكون جاهزة بصورة مسبقة وقبل البدء بإجراء العمليات المشتركة.
- (٣) الضرائب الخاصة ورسوم المرور عبر الحدود المطبقة على المركبات والطائرات والوحدات البحرية الخاصة لتقديم المساعدة.
- (أ) ينبغي ترك الخيار للدولة الطالب للمساعدة في فرض الضرائب الخاصة ورسوم المرور عبر الحدود

- وكبديل لذلك، ينبغي للدول المعنية استخدام نفوذها في التخلي عن مثل هذه الضرائب والرسوم المفروضة عند الحدود (ففي المستقبل ستبقى هذه الضرائب والرسوم جزءاً من النفقات التي ينبغي للدولة الطالب للمساعدة أن تتحملها).
- (ب) ينبغي إعطاء معلومات وافية للدولة المساعدة والمتعاقدة في هذا البروتوكول حول أنظمة وشروط المرور المتعلقة باستخدام المركبات والطائرات والوحدات البحرية والتي يتم تطبيقها في الدولة الطالب للمساعدة.
- (١) شروط العمل:
ليست هناك مشكلة بالنسبة لملاحي السفن، وإنما تبرز المشكلة عندما تتم عملية المساعدة المشتركة في البر حيث يواجه المشاركون احتمال خرق القوانين المعمول بها في الدولة الطالب للمساعدة، وكذلك عندما يطلب من الدولة المساعدة ومن واجب المسؤول عن المشاركين في عملية المساعدة المشتركة أن يقوم بالتأكد من تطبيق الأنظمة المعمول بها كما أن الجهات المعنية في الدولة الطالب للمساعدة مسؤولة عن إعطاء المعلومات اللازمة والمتعلقة بحماية العمال.
- (٢) تأمين الخبراء والفنيين:
ينبغي أن تقع مسؤولية تأمين خبراء وفنيي الحكومة والقطاع الخاص المشاركين على عاتق الدولة المساعدة التي بإمكانها المطالبة بالتعويض عن النفقات من الدولة الطالب للمساعدة.
- (٣) المسؤولية المدنية في حالة الإصابة بالجروح أو الضرر أو الوفاة:
(أ) ينبغي حل المنازعات حول الإصابة بالجروح أو الأضرار أو الوفاة وفقاً لقواعد وأنظمة المسؤولية المدنية وتقع مسؤولية نفع النفقات على عاتق الدولة الطالب للمساعدة وذلك فيما عدا حالات سوء النية والخطأ المدميت، والإهمال المتعمد.
- (ب) ينبغي إبلاغ الدولة الطالب للمساعدة عن أي نزاع من طرف ثالث يتم حلها عن طريق المحكمة وفي حالة وجود ذلك في الدولة الطالب للمساعدة فإنه ينبغي لهذه الدولة أن تساعد الدولة المساعدة أو الشخص المعني في ذلك، مع التأكيد على أن تكون اتفاقية جدة لعام ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م مرجعاً في حل أي نزاع.
- (٤) الإعاقة والسكن:
إن من مسؤولية الدولة الطالب للمساعدة أن توفر الإعاقة والسكن للخبراء والفنيين.
- (٥) المعالجة الطبية:
ينبغي للدولة الطالب للمساعدة أن تقوم دائماً بتوفير إمكانيات العلاج الطبي للخبراء والفنيين المشاركين في عملية الطوارئ.
- (٦) تصليح الأجهزة والمعدات:
ينبغي للدولة الطالب للمساعدة أن تبذل كل جهودها في معاونة الدولة المساعدة للقيام بعمليات صيانة وتصليح الأجهزة والمعدات التي لا يمكن أن يقوم بها الخبراء والفنيون التابعين للدولة المساعدة.
- (٧) المرور عبر حدود دولة ثالثة:
عند مرور الخبراء والفنيين أو الأجهزة والمعدات والمواد عبر حدود دولة ثالثة يجب إبلاغ مركز الاتصال في الدولة الثالثة عن هؤلاء الخبراء والفنيين أو تلك الأجهزة والمعدات والمواد بواسطة الطرف المعير والطرف المستعير كليهما.
- (٨) القيادة والاستقلالية لفريق العمل المساعد:
(أ) ضمان استقلالية فريق العمل المساعد وقيادته تحت إشراف كامل للجهات المسؤولة والجهات الإدارية في الدولة الطالب للمساعدة.
- (ب) يجب أن يلتزم فريق العمل المساعد بأنظمة ومنهجية العمل المتبعة بالدولة المستعيرة واحترام العادات والتقاليد السائدة.

الملحق (ب)

الترتيبات المالية

مبادئ عامة:

- يجب أن يتم التعويض للطرف في البروتوكول الإقليمي المعير عن كل النفقات ابتداءً من لحظة إرسال الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد وانتهاءً باللحظة التي يتم فيها إعادة كل ذلك، وبدون أرباح أو فوائد، كما أنه لا ينبغي تكليف الطرف المستعير بدفع مبالغ غير معقولة بسبب حدوث الحالة الطارئة.
- (١) إن الخطوات الرئيسية التي يتم الاتفاق عليها ينبغي أن تكون بمثابة أسس عامة لعملية الإعادة، كما ينبغي أن تكون إلزامية.
- (٢) بإمكان الحكومات المتعاقدة في هذا البروتوكول الإقليمي وضع ترتيبات خاصة بعملية الإعادة شريطة أن يتم إبلاغ مركز المساعدات عنها وقد تؤدي هذه الترتيبات بين الدول الأعضاء إلى التخلي مثلاً، عن جميع النفقات، أو حصرها في نفقات الشحن فحسب.



البروتوكول الإقليمي الخاص بالتعاون الفني لاستعارة ونقل الخبراء والفنيين والأجهزة والمعدات والمواد في الحالات الطارئة.. تتم

إعادتها أو استبدالها أو التعويض عن نفقاتها من قبل الطرف المستعير للطرف المعير وذلك على النحو التالي:

أ) الخبراء والفنيون:

ينبغي للطرف المستعير المتعاقد في البروتوكول الإقليمي أن يعرض الطرف المعير عن جميع نفقات الخبراء والفنيين المباشرة وغير المباشرة التي ينقدها الطرف المعير ابتداءً من الوقت الذي يتم فيه إرسال أحد الخبراء والفنيين إلى الطرف المستعير وانتهاءً برجوع هذا الخبير والفني إلى مكان إقامته ببلده / عمله ومباشرة وظيفته الاعتيادية لدى الطرف المعير.

ب) المواد القابلة للاستهلاك:

ينبغي دفع جميع النفقات المتعلقة بأي طلب من قبل الطرف المستعير للمواد القابلة للاستهلاك التي يعيرها له الطرف المعير شريطة أن تكون هذه المواد في حالة جيدة وقابلة للاستخدام عند تسليمها للطرف المستعير، كما ينبغي أن يتفق الطرفان في نفس الوقت على الطريقة التي يتبعانها في شحن المواد واستبدالها وإعادتها وفي حالة عدم قيام الطرف المستعير بالاعتراض على كمية أو نوعية أو حالة أي مادة مستعارة، وإبلاغ الطرف المعير بذلك، عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس وفي غضون ٧٢ ساعة من استلامها لها، فإنه لا يحق له أن يقوم بذلك في وقت لاحق. وفي حالة وجود اتفاق مسبق بين الطرفين، فإن الطرف المعير وحده له الخيار في تحديد ما يلي:

١) أن يتحمل الطرف المستعير نفقات إعادة المواد في حالة عدم استخدامها بشرط أن تكون في حالة جيدة قابلة للاستخدام، وبشرط أن يقوم الطرف المعير بإبلاغ الطرف المستعير ومركز المساعدات عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس وفي غضون ٧٢ ساعة من استلام المواد المعادة، عن أي تلف أو نقص أو عيب في هذه المواد. وينبغي أن تكون أي مطالبة من قبل الطرف المعير بالتعويض عن أي تلف أو نقص أو عيب في المواد المعادة بتقرير تقدمه جهة معاينة مستقلة وذلك في حالة طلب الطرف المستعير مثل هذا التقرير في غضون ٧ أيام من استلامه إبلاغ الطرف المعير عن التلف أو النقص أو العيب.

٢) أن يتم استبدال المواد على حساب الطرف المستعير في حالة استهلاكها أو عدم القدرة على إرجاعها. ٣) أن يتم التعويض عن تكاليف عملية الاستبدال التي يقوم بها الطرف المعير. وينبغي أن تتضمن تكاليف الاستبدال، على سبيل المثال وليس الحصر، أسعار الشراء، ورسوم الشحن، ورسوم التفريغ، ورسوم التخليص، والضرائب الجمركية، وأية ضرائب أو نفقات أخرى تتعلق بالمبيعات والاستعادة والنقل، والتي يدفعها الطرف المعير فيما يتعلق باستبدال تلك المواد سواء كان ذلك في مستودعه أو في أي مرفق آخر للتخزين.

ج) الأجهزة والمعدات:

إن الشروط الآتية يجب أن تتحكم في عملية إعاره واستعادة الأجهزة والمعدات وحسب مواد البروتوكول الإقليمي والملحق (٢) بعنوان الترتيبات المالية المتعلقة المفصلة لطريقة دفع رسوم المعدات والأجهزة والمواد المستخدمة القيمة الدفترية للتعويض عنها حين فقدانها أو عطلها أو عدم التمكن من إصلاحها.

١) يجب أن يتفق الطرفان / الأطراف على طريقة دفع الرسوم والتكاليف المتعلقة بفقدان الأجهزة وإعادتها و/ أو استبدالها.

٢) يجب أن يتم إعاره الأجهزة والمعدات واستعادتها وهي في حالة نظيفة مقبولة بعد أن يتم الاستغناء عنها من قبل الطرف المستعير.

٣) ينبغي للطرف المستعير إبلاغ الطرف المعير ومركز المساعدات، بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس عن أي نقص أو تلف أو عيب ملحوظ في الأجهزة والمعدات المستعارة، وذلك خلال ٧٢ ساعة من استلامه لها، حتى يتمكن من التعويض عن مثل هذا النقص أو التلف أو العيب في حالة مطالبة الطرف المعير بذلك.

٤) ينبغي للطرف المعير إبلاغ الطرف المستعير ومركز المساعدات، بواسطة البريد الإلكتروني أو الفاكس عن أي نقص أو تلف أو عيب ملحوظ في الأجهزة والمعدات المستعارة، وذلك خلال ٧٢ ساعة من استلامه لها، وأية مطالبة من قبل الطرف المعير بالتعويض عن مثل هذا النقص أو التلف أو العيب يجب أن يساندها تقرير يقوم بإعداده جهة معاينة مستقلة، وفي حالة مطالبة الطرف المستعير بمثل هذا التقرير، في غضون ٧ أيام من استلامه إبلاغ الطرف المعير عن النقص أو التلف أو العيب.

٥) إن الأجهزة والمعدات المستعارة التي تصبح مفقودة أو تالفة أو بالية وهي في حوزة الطرف المستعير ينبغي أن يتم توفيرها / استبدالها من قبل الطرف المستعير بأجهزة من نفس النوع والصنع والمواصفات أو ما يكافئها، أو التعويض عن سعرها، حسب اختيار الطرف المعير، بحيث يتضمن هذا السعر، على سبيل المثال لا الحصر، سعر الشراء ورسوم الشحن والتفريغ ورسوم النقل إلى مرافق التخزين، ورسوم التخليص، والضرائب الجمركية، وأية ضرائب أو نفقات أخرى تتعلق بعملية استبدال تلك الأجهزة والمعدات.

٦) نفقات استئجار الأجهزة والمعدات وفقاً للفقرة (٥)، ينبغي تعويض الطرف المعير لكل جهاز من الأجهزة أو من المعدات المستعارة منه بموجب هذه الاتفاقية، وذلك بشكل يومي بحيث يتم دفع الإيجار وفقاً لقائمة رسوم التأجير بالساعة أو باليوم، وحيث أن التكلفة الرئيسية تعتبر التكلفة الإجمالية المقدمة للطرف المعير للأجهزة والمعدات المستعارة التي يتم توصيلها إلى مستودعه أو أي مرفق آخر للتخزين فإنه ينبغي حساب كلفة الأجرة وفقاً للشروط المبينة في البروتوكول الإقليمي الملحق (٢) (الترتيبات المالية).

د) قائمة الموجودات:

ينبغي للدول الأطراف في البروتوكول الإقليمي أن تضمن أن مخزوناتها من الأجهزة والمعدات والمواد يتم تحديثها بصورة متواصلة كما يتم تدوينها في قائمة معدات مكافحة تسرب الزيت لدى مركز المساعدات التي يتم إعدادها وتوزيعها على البلدان الأعضاء لاستخدامها كمرجع وذلك مرتين كل عام وتتضمن هذه القائمة تكاليف الاستبدال الحالية، وكذلك التكلفة التشغيلية بالساعة أو اليوم لكل الأجهزة والمعدات.

٣) ليس مطلوباً من الحكومات لغرض الإعاره فقط أن تخزن لديها الأجهزة والمعدات والمواد. ٤) من حق الحكومات أن تحدد الأجهزة والمعدات والمواد التي لا يمكن إعارتها في أي وقت مهما كان وعندما تكون إحدى الحكومات عرضة لخطر التلوث، فيمكنها أن ترفض أي طلب لإعاره الخبراء والفنيين أو المواد أو الأجهزة والمعدات لدولة أخرى، وفي حال حدوث حالة طارئة لدولة طرف في هذا البروتوكول بعد إعاره أجهزتها إلى دولة أخرى، فيمكنها استعادة ما أعارته من هذه الدولة بصورة فورية إن لزم الأمر.

٥) لا ينبغي استخدام عملية إعاره الأجهزة والمعدات كبديل لتوفير تأمين الأجهزة والمعدات بشكل اعتيادي بموجب الخطة الوطنية لمكافحة التلوث في الحالات الطارئة للدولة المستعيرة. يجب أن تقوم الدولة المستعيرة بإعادة جميع الأجهزة والمعدات والمواد المستعارة إلى الطرف المعير وهي في حالة جيدة وقابلة للاستخدام. ويجب إبلاغ الطرف المعير ومركز المساعدات عن أي نقص أو تلف أو عيب في الأجهزة والمعدات والمواد المستعارة عن طريق البريد الإلكتروني أو الفاكس في غضون ٧٢ ساعة من استلامها. وإذا لم يتم الإبلاغ في الوقت المحدد، فإن هذا يعني أن الأجهزة والمعدات والمواد المستلمة جيدة، من حيث الكم والنوع وأن الطرف المستعير قد ارتضى بها. وبنفس الطريقة يجب على الطرف المعير أن يقوم بإبلاغ الطرف المستعير ومركز المساعدات عن أي نقص أو إبلاغها بتقرير يقوم بإعداده طرف مُعَيّن مستقل خلال ٧ أيام من تاريخ الإبلاغ.

الإجراءات اللازمة لتغطية التكاليف المتعلقة بما يلي:

أ) الخبراء والفنيون:

الخطوط العامة لتكاليف وأجور ونفقات الخبراء والفنيين تتضمن ما يلي:

الأجر / الراتب: وهو الراتب الإجمالي (بما فيها عمل الوقت الإضافي) + ١٥٪ لتغطية النفقات العامة للخبراء والفنيين المدونين في جدول الرواتب والتي يتم دفعها للطرف المعير.

تكاليف السفر: ينبغي أن تكون تكاليف السفر متطابقة مع الممارسات الاعتيادية للجهة المُعيرة فيما يتعلق بالخبراء والفنيين المستعارين حسب مستوياتهم العملية.

الإعاشة والسكن: يتم توفيرها من قبل الطرف المستعير للخبراء والفنيين المستعارين حسب مستوياتهم العملية.

التنقلات الداخلية: يتم توفير وسائل نقل مناسبة من قبل الطرف المستعير للخبراء والفنيين المستعارين منذ بداية وصولهم حتى لحظة مغادرتهم.

النفقات اليومية: يتم توفيرها من قبل الطرف المستعير للخبراء والفنيين حسب مستوياتهم. وفي حالة إصابة الخبير أو الفني المستعار بالمرض أو الجرح أو الوفاة في فترة استعارته، فإن الدولة المستعيرة له ستكون مسؤولة عن جميع التكاليف المتعلقة بالمعالجة والتطبيب ما عدا تلك التي يغطيها التأمين، وكذلك جميع النفقات الخاصة بإعادة الخبير أو الفني المصاب أو المريض إلى موطنه. وفي حالة موت الخبير أو الفني المستعار ستكون الدولة المستعيرة مسؤولة عن إعادة جثة المتوفي إلى موطنه.

ب) المخزونات القابلة للاستهلاك:

وتشمل المواد التالية:

- المواد المشتتة لبقع الزيت والمواد الكيميائية الأخرى لمكافحة التلوث.
- المواد الماصنة.

- أية مواد أخرى غير قابلة للإعادة بسبب الاستهلاك أو لا يمكن استخدامها مرة أخرى.

ويجب إعادة المواد المصنفة أعلاه إلى الطرف المعير بنفس نوعيتها، أو التعويض عنها بأسعارها نقداً وذلك حسب اختيار الطرف المعير وحده.

ويجب أن يغطي التعويض نقداً تكلفة الشراء وجميع التكاليف والرسوم المطلوبة مثل رسوم الشحن ورسوم التأمين، ورسوم التخليص، والضريبة الجمركية، وأية ضرائب أو نفقات أخرى بالإضافة إلى تكاليف توصيل المواد إلى مستودع الطرف المعير.

ج) الأجهزة والمعدات:

ينبغي تحديد الأجرة اليومية للقوارب السطحية والطائرات الثابتة والطائرات العمودية والطوافات والتي تكون في حوزة الطرف المعير وفقاً لقائمة رسوم تأجير يتم إرسالها عند طلب المساعدة.

على أن تراعى المبادئ التالية عند حساب التكاليف:

الصيغة المتفق عليها لحساب مبلغ تأجير الأجهزة والمعدات، ما عدا العارضات الطافية (اليوم) المستخدمة في المناطق البحرية القريبة من الشاطئ هي كالتالي:

$$\text{التكلفة الرأسمالية} \times ١,٥$$

$$360$$

حيث يمثل العدد ١,٥ تكاليف الصيانة، وإعداد الجهاز للإرسال والتشغيل، وكذلك النفقات غير المباشرة. أما العدد ٣٦٥ فإنه يمثل معدل الصلاحية في أيام العمل للجهاز المستخدم في عملية التنظيف من الزيت. والصيغة المتفق عليها لحساب مبلغ تأجير العارضات الطافية التي تكون فترة صلاحيتها مدة أقل هي كالتالي:

$$\text{التكلفة الرأسمالية} \times ١,٥$$

$$183$$

ولأجل استعارة هذه المواد يجب الاتفاق مع الطرف المستعير على طريقة نقلها.

أما العارضات الطافية المتطورة ذات صلاحية أطول زمنياً فإنه ينبغي تمييزها حسب تركيبها (مثلاً جهاز مع عارضة طافية) عند تحديد مبالغ تأجيرها.

الملحق (٣)

الإجراءات المتعلقة بإعادة ما تم استعارته من الخبراء والفنيين والمواد والأجهزة والمعدات أو استبدالها أو التعويض عن نفقاتها

مبادئ عامة:

إن الخبراء والفنيين والمواد والأجهزة والمعدات التي يستعيرها أحد الأطراف من طرف آخر ينبغي

قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٩٣٨٤) وتاريخ ١٤٤٢/٠٥/١٣



الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام العمل

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الحادية عشرة مكرر والثانية عشرة من نظام العمل الصادر

بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤/م) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦/م) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٤/م) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٢ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٣٤/م) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥/م) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧ هـ وبعد الاطلاع على اللائحة التنفيذية لنظام العمل الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٠٢٧٣ وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩٠٨ وتاريخ ١٤٤١/٣/١٦ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٤٦٤٨١ وتاريخ ١٤٤١/٩/٧ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٣٤٨٥ وتاريخ ١٤٤٢/١/٧ هـ وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام العمل الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٠٢٧٣ وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩٠٨ وتاريخ ١٤٤١/٣/١٦ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٤٢٩٠٦ وتاريخ ١٤٤١/٨/١٣ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٤٦٤٨١ وتاريخ ١٤٤١/٩/٧ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٣٤٨٥ وتاريخ ١٤٤٢/١/٧ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم ٥١٨٤٨ وتاريخ ١٤٤٢/٣/١٩ هـ على النحو الآتي:

١- إضافة فقرة برقم (٣) للبند رابعاً من المادة (٣٨)، بالنص الآتي:

• النظر في حالات سداد المخالفات من المنشآت بالخطأ وإصدار قرار إداري بذلك.

٢- تعديل البند خامساً من المادة (٣٨) لتكون بالنص الآتي:

• يتم الاعتراض على القرار الإداري بإيقاع عقوبات مخالفات العمل خلال (ستين) يوماً من تاريخ تبليغ المخالف بالقرار الإداري، ولا يوقف هذا الاعتراض تنفيذ عقوبة الغرامة.

٣- تعديل الفقرة (١) من البند ثامناً من المادة (٣٨) لتكون بالنص الآتي:

• أن يقدم المخالف طلب التسوية خلال (تسعين) يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار الإداري بإيقاع العقوبة عليه أو الحكم النهائي الصادر ضده على أن تبث فيه الإدارة المختصة خلال (تسعين) يوماً من تاريخ تقديم الطلب، ويجوز لها في هذه الحالة أن توصي بتعليق تنفيذ العقوبة لحين البت بالطلب.

٤- تعديل الفقرة (٥) من البند ثامناً من المادة (٣٨) لتكون بالنص الآتي:

• على المخالف تنفيذ قرار تسوية المخالفة خلال (ستين) يوماً من تاريخ تبليغه به، وإلا أُعتبرت التسوية ملغاه.

ثانياً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وموقع الوزارة الإلكتروني، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

ثالثاً: يُلغى هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

رابعاً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لإبلاغ هذا القرار وتنفيذه.

والله ولي التوفيق،

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م . أحمد بن سليمان الراجحي

قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٧٩١٣-١٤٤٢) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٠٥ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١ هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٢٣٤٠٠٢٠٠٠٤٠٣) وتاريخ ١٤٤١/٦/١٥ هـ الواقعة في محافظة قرية العليا بالمنطقة الشرقية، والمتداخلة مع حرم الخط الهوائي جهد (٣٨٠ ك.ف) الذي يربط محطة وادي الصمان بمحطة معمل غاز الفاضلي، وبمساحة إجمالية قدرها (١٧٦٣١ م^٢) سبعة عشر ألفاً وستمائة وواحد وثلاثون متراً مربعاً، حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض

المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجود إخلالها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله موفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٧٩١٤-١٤٤٢) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٠٥ هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١ هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك الصادر من المحكمة العامة بتثليث برقم (٣٦١٣٥٥٠٨٨) وتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٥ هـ المؤيد بقرار محكمة الاستئناف بمنطقة عسير رقم (٣٧١٣٥٤٧٥) وتاريخ ١٤٣٧/٤/٢٥ هـ الواقعة غرب حي المدينة بمحافظة تثليث بمنطقة عسير، والمتداخلة مع حرم الخط الهوائي جهد (١٣٢ ك.ف) الذي يربط محطة جنوب بيشة بمحطة تثليث، وبمساحة إجمالية قدرها (٢م^٢٢٨٨١.١٠) ألفان وثمانمائة وواحد وثمانون متراً مربعاً وعشرة سنتمترات مربعة، حسب القرار المساحي المرفق، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجود إخلالها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.


سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.


سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه.

والله موفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز





قرار وزير الطاقة رقم (٠١-٧٩١٥-١٤٤٢) وتاريخ ١٤٤٢/١٢/٠٥هـ بنزع ملكية

إن وزير الطاقة

وبناءً على الصلاحيات المخولة له، وبعد الاطلاع على البند «ثالثاً» من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١هـ، الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، والاطلاع على أحكام النظام، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على البدء في إجراءات نزع ملكية أجزاء من قطع الأراضي المتداخلة مع حرم الخط الهوائي جهد (١٣٢ ك.ف) الذي يربط محطة إسكان الحصمة بمحطة الخشل، وفقاً للتالي:

• جزءان من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٨٧٣٢٠٢٠١٠٦٧) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٣٠هـ، الواقعة في السران شمال قرية الجعيدية بمحافظة أحد المسارحة بمنطقة جازان، بمساحة قدرها (٢٥٨٠١,٧٧) خمسة آلاف وثمانمائة وثمانون متراً مربعاً وسبعون سنتماً مربعاً.

• جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٩٧٣٢٠١٠١٤٨٩) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٨هـ، الواقعة شمال مصنع الأسمت بمحافظة أحد المسارحة بمنطقة جازان، بمساحة قدرها (٢٢٤٧٤٠,٢٦) أربعة وعشرون ألفاً وسبعمائة وأربعون متراً مربعاً وستة وعشرون سنتماً مربعاً.

• جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٩٧٣٢٠١٠١٤٩٠) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٨هـ، الواقعة شرق قرية الهجنبة بمحافظة أحد المسارحة بمنطقة جازان، بمساحة قدرها (٢٠١٦٨,٨٥) عشرون ألفاً ومائة وثمانية وستون متراً مربعاً وخمسة وثمانون سنتماً مربعاً.

• جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك رقم (٦٧٣٢٠١٠١٤٩١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٨هـ، الواقعة شرق قرية الهجنبة السودي شمال وادي أبو الجدايا بمحافظة أحد المسارحة بمنطقة جازان، بمساحة قدرها (٢٠١٦٢٩٠,٠٦) ستة عشر ألفاً ومئتان وتسعون متراً مربعاً وستة سنتماً مربعاً.

• جزء من قطعة الأرض المملوكة بموجب الصك الصادر من المحكمة العامة بمحافظة أحد المسارحة برقم (٣٥٢٩٤٨٠١) وتاريخ ١٤٣٥/٠٦/٢٧هـ، الواقعة في قرية الحصمة بمحافظة أحد المسارحة بمنطقة جازان، بمساحة قدرها (٢٠٣٣٣١,٩٤) ثلاثة آلاف وثلاثمائة وواحد وثلاثون متراً

مربعاً وأربعة وتسعون سنتماً مربعاً.

وبمساحة إجمالية قدرها (٢٠٣٣٢,٨٨) سبعون ألفاً وثلاثمائة واثنان وثلاثون متراً مربعاً وثمانية وثمانون سنتماً مربعاً، حسب القرارات المساحية المرفقة، لصالح الشركة السعودية للكهرباء.

ثانياً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء هذا القرار للجهات المعنية الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من النظام، وذلك لتسمية مندوبيها في كل من لجنة وصف وحصر العقارات، ولجنة تقدير التعويض، خلال مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة للاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة مهامها.

ثالثاً: تبلغ الشركة السعودية للكهرباء أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تبلغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها خلال مدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين السادسة عشرة والسابعة عشرة من النظام.

رابعاً: تدفع الشركة السعودية للكهرباء تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير التعويض بعد إخلاء العقار المنزوعة ملكيته، وتسليمه، وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويتم صرف التعويض خلال سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة الثامنة عشرة من النظام.

خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار.

سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

سابعاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه والعمل بمقتضاه. والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

مشروع القواعد المنظمة لتراخيص التأجير على الخارطة



البيع أو التأجير على الخارطة
OFF-PLAN SALES OR RENT

م	النص
المادة (١)	<p>يقصد بالألفاظ والعبارات التالية، المعاني المبينة أمام كل منها:</p> <p>اللجنة: لجنة بيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة.</p> <p>الضوابط: الضوابط المتعلقة ببيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٦) وتاريخ ١٤٣٧/١٢/٤هـ.</p> <p>القواعد: القواعد الصادرة عن اللجنة لتنظيم عمل بيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة.</p> <p>النشاط: تأجير وحدات عقارية على الخارطة، سواء أكانت تجارية أم استثمارية أم مكتبية أم خدمية أم صناعية أم سياحية أم غيرها، ومهما كان أسلوب تطويرها أو إنشائها.</p> <p>التأجير على الخارطة: عقد منفعة وحدة عقارية على الخارطة، على ألا ينتهي العقد بتملك المستأجر للوحدة العقارية.</p> <p>المشروع: أعمال تشييد الأبنية بهدف تأجير الوحدات العقارية على الخارطة.</p> <p>الترخيص: وثيقة نظامية تمنح لممارسة نشاط التأجير على الخارطة.</p> <p>الوحدة: الجزء المفرد من المشروع المراد تأجيره على الخارطة.</p> <p>المؤجر: الشخص المرخص له بتأجير وتطوير العقارات.</p> <p>المستأجر: من يملك منفعة الأصل المؤجر بموجب العقد.</p> <p>الخارطة: مخطط هندسي تفصيلي للوحدات العقارية محل التأجير معتمد من الجهة المختصة.</p>
المادة (٢)	<p>تهدف هذه القواعد إلى:</p> <p>١- التنظيم والإشراف على نشاط التأجير على الخارطة بشكل كامل.</p> <p>٢- تحفيز شركات التطوير العقاري على الاستثمار في هذا النشاط.</p> <p>٣- تقليل التكاليف وتسهيل الإجراءات.</p> <p>٤- حماية حقوق أطراف العلاقة التعاقدية.</p>

مشروع القواعد المنظمة لتراخيص التأجير على الخارطة.. تنمة



البيع أو التأجير على الخارطة

<p>١ - يحظر مزاوله نشاط التأجير على الخارطة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من اللجنة.</p> <p>٢- يحظر التأجير على الخارطة للوحدات غير مكتملة البناء أو التي لم تنشأ -مهما كان غرضها، أو أسلوب تطويرها أو إنشائها- سواء كانت سكنية أم تجارية أم استثمارية أم مكتبية أم خدمية أم صناعية أم سياحية أم غيرها. إلا بعد الحصول على التراخيص اللازم لمزاوله نشاط التأجير على الخارطة من اللجنة.</p> <p>٣- يحظر التسويق أو الإعلان أو العرض لغرض التأجير لوحدات عقارية غير مكتملة البناء أو لم تنشأ داخل المملكة أو خارجها ويراد تأجيرها إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من اللجنة.</p>	المادة (٣)
تنظر اللجنة في الطلبات المقدمة من المطورين المؤهلين المقيدون في سجل المطورين العقاريين بالوزارة للحصول على التراخيص اللازم خلال عشرة أيام عمل من تاريخ اكتمال الطلب.	المادة (٤)
تكون صلاحية ترخيص التأجير على الخارطة لمدة سنة من تاريخ الإصدار، يجدد قبل انتهاء مدة الترخيص بـ ٣٠ يوماً، وفي حال عدم التجديد يعامل طلب الترخيص كطلب جديد.	المادة (٥)
<p>يتقدم المؤجر بطلب الترخيص لمزاوله نشاط التأجير لكل مشروع بعد سداد المقابل المائي، وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض إلى اللجنة ورقياً أو إلكترونياً، مرفقاً به ما يلي:</p> <p>١- صورة من السجل التجاري بالنسبة للمؤسسات الفردية أو الشركات.</p> <p>٢- صورة من شهادة عضوية الاشتراك في الغرفة التجارية الصناعية.</p> <p>٣- شهادة سلامة السجل الائتماني من شركة مرخص لها بالخدمات الائتمانية.</p> <p>٤- صك إلكتروني ساري المفعول ملكية العقار المراد تطويره.</p> <p>٥- نسخة من الاتفاقية المبرمة بين المؤجر العقاري ومالك الأرض أو مالك منقعتها.</p> <p>٦- التراخيص النظامية من الجهات المختصة بالموافقة على إنشاء المشروع.</p> <p>٧- التصاميم المعمارية والمخططات الهندسية المعتمدة من الجهة المختصة.</p> <p>٨- نموذج عقد التأجير بين المؤجر والمستأجر.</p> <p>٩- تعهد بعدم استلام مبالغ مالية تزيد قيمتها على قيمة مبلغ التأجير للسنة الأولى للوحدة العقارية.</p>	المادة (٦)
مع عدم الإخلال بما ورد في الفقرة (٩) من المادة (٦) من هذه القواعد، في حال رغبة المؤجر استلام مبالغ مالية من المستأجر تزيد قيمتها على قيمة مبلغ التأجير للسنة الأولى للوحدة العقارية، فيجب على المؤجر التقديم وفقاً لاشتراطات رخصة البيع على الخارطة.	المادة (٧)
<p>يلتزم المؤجر بالآتي:</p> <p>١- بدء الأعمال وإنهائها في الموعد المحدد.</p> <p>٢- تسليم الوحدة للمستفيد في التاريخ المحدد في العقد، وبالمواصفات الفنية النافية للجهالة التي تم التعاقد على أساسها.</p> <p>٣- توفير جميع الخدمات العامة للمشروع ومنها توصيل وإطلاق التيار الكهربائي والمياه وتحمل الرسوم الخاصة بذلك.</p> <p>٤- يتحمل المؤجر جميع مصروفات الوحدة إلى تاريخ تسليمها للمستأجر، ما لم ينص العقد على خلاف ذلك.</p> <p>٥- تحتسب مدة التأخير في تسليم الوحدة عن تاريخ التسليم المحدد في العقد، كرصيد للمستفيد للانتفاع بالوحدة بعد تسلمها.</p> <p>٦- تقديم تقرير ختامي على اكتمال إنجاز المشروع مصادق من المكتب الاستشاري، وشهادة إتمام بناء من الجهة المختصة.</p>	المادة (٨)
<p>يلتزم المستأجر بالآتي:</p> <p>١- تسليم الوحدة للمطور عند انتهاء مدة الإيجار المحددة في العقد.</p> <p>٢- استعمال الوحدة الاستعمال المعتاد له وطبقاً للأنظمة والأعراف والتقاليد المرعية في المملكة العربية السعودية.</p> <p>٣- المحافظة على الوحدة والأجزاء المشتركة التابعة للعقار، وأن يستعملها للأغراض المخصصة لها، وأن يعيد الوحدة على الحالة التي استلمها فيه.</p> <p>٤- عدم إحداث أي تغيير في الوحدة قبل الحصول على موافقة خطية من المؤجر.</p>	المادة (٩)
يحق للمستأجر فسخ العقد واسترجاع كامل المبلغ المدفوع، في حال تأخر المؤجر في تسليم الوحدة لمدة تزيد على ١٨٠ يوماً من التاريخ المتفق عليه في العقد للتسليم.	المادة (١٠)

مشروع القواعد المنظمة لتراخيص التأجير على الخارطة.. تتمه



البيع أو التأجير على الخارطة
OFF-PLAN SALES OR RENT

البيع أو التأجير على الخارطة

<p>للجنة توقيع أي من الجزاءات التالية على المؤجر الذي يخالف أي حكم من أحكام هذه القواعد أو القرارات الصادرة بمقتضاها:</p> <p>١- الإنذار كتابياً.</p> <p>٢- تعليق قيد المؤجر في سجل المطورين المؤهلين مع إهمال المؤجر مدة لا تتجاوز (٣) أشهر لتصحيح مخالفته.</p> <p>٣- إلغاء قيد المؤجر في سجل المطورين المؤهلين وعدم تقييده لمدة لا تزيد على (٥) سنوات.</p> <p>٤- الإحالة للنيابة العامة.</p>	المادة (١١)
<p>يستثنى من هذه القواعد الحالات الآتية:</p> <p>١- الوحدات العقارية التي يلتزم المستأجر فيها باستكمالها بتمويل ذاتي، ولا يخل هذا الاستثناء بوجود حصول المؤجر على التراخيص اللازمة للتسويق أو الإعلان أو العرض في المعارض لغرض التأجير.</p> <p>٢- كل عقار لا يلتزم فيه المؤجر بتطويره أو إنشائه وفقاً لمخططات يتفق عليها مع المستأجر.</p>	المادة (١٢)
<p>تنشر القواعد في الجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ نشرها.</p>	المادة (١٣)

القواعد المنظمة للوسطاء العقاريين المؤهلين للتسويق للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على الخارطة

النص	م
<p>يقصد بالألفاظ والعبارات التالية المعاني المبينة أمام كل منها:</p> <p>اللجنة: لجنة بيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة.</p> <p>الضوابط: الضوابط المتعلقة ببيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٦) وتاريخ ١٢/١٢/١٤٣٧هـ.</p> <p>القواعد: القواعد الصادرة عن اللجنة لتنظيم عمل بيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة.</p> <p>النشاط: تسويق أي وحدات عقارية على الخارطة، مهما كان غرضها، سواء أكانت سكنية أم تجارية أم استثمارية أم مكتبية أم خدمية أم صناعية أم سياحية أم غيرها، ومهما كان أسلوب تطويرها أو إنشائها، والتي يتم بها توقيع عقود أو يتسلم فيها المطور مبالغ من المستفيدين أو الممولين للمشروع أو وضع لوحة عليه لغرض التسويق أو عرضه في وسائل التواصل للجمهور.</p> <p>المشروع: أعمال تشييد المباني أو تطوير الأراضي بهدف بيع أو تأجير الوحدات العقارية على الخارطة.</p> <p>الخارطة: مخطط هندسي تفصيلي للوحدات العقارية محل البيع أو التأجير معتمد من الجهة المختصة.</p> <p>الترخيص: وثيقة نظامية تمنح لممارسة نشاط الوساطة العقارية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على الخارطة.</p> <p>السجل: السجل الإلكتروني للوسطاء العقاريين المؤهلين للتسويق للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على الخارطة.</p> <p>الوسيط العقاري: منشأة مقيدة في سجل الوسطاء العقاريين المؤهلين للتسويق للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على الخارطة.</p> <p>الوساطة: التوسط بين البائع والمشتري لإتمام البيع أو التأجير مقابل أجر السعي.</p> <p>المقابل المالي: ما تتقاضاه اللجنة مقابل ما تصدره من تراخيص أو ما تقدمه من خدمات أو أعمال أو استشارات، والذي يصدر بتحديد قرار من الوزير.</p> <p>مساحة البناء: مجموع مساحات البناء المذكورة في الترخيص النظامي الصادر من جهة الاختصاص (رخصة البناء، أو رخصة الإنشاء أو ما يعادلها) على ألا تشمل المساحات الخاصة بالخدمات.</p> <p>المشاريع الصغيرة: المشروع الذي لا تتجاوز مساحة البناء فيه عن (٢٥٠٠٠)م^٢.</p> <p>المشاريع المتوسطة: المشروع الذي تزيد مساحة البناء فيه على (٢٥٠٠٠)م^٢ ولا تتجاوز (٢١٠٠٠٠)م^٢.</p> <p>المنصة الإلكترونية: موقع أو تطبيق إلكتروني يُنشأ ويُحدد من قبل اللجنة لغرض التقديم من خلاله على خدمات الأنشطة المشمولة بالضوابط.</p>	المادة (١)
<p>تهدف هذه القواعد إلى:</p> <p>١- تنظيم اشتراطات قيد الوسطاء العقاريين المؤهلين للتسويق للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على الخارطة في السجل.</p> <p>٢- تحفيز الوسطاء العقاريين للدخول بفاعلية في نشاط تسويق العقارات الصغيرة والمتوسطة.</p> <p>٣- تنظيم الممارسات العقارية لتسويق المشاريع الصغيرة والمتوسطة قبل اكتمالها.</p> <p>٤- إشراك القطاع الخاص في الدور التوعوي على المشاريع العقارية المعروضة على الخارطة.</p>	المادة (٢)

القواعد المنظمة للوسطاء العقاريين المؤهلين للتسويق للمشاريع الصغيرة والمتوسطة على الخارطة.. تمة

م	النص
المادة (٣):	تنظر اللجنة في الطلبات المقدمة من الوسطاء العقاريين المقيدون في السجل للحصول على الترخيص اللازم خلال عشرة أيام عمل من تاريخ اكتمال الطلب، وفي حال رفض الترخيص يكون قرارها مسيئاً.
المادة (٤):	ينشأ سجل لقيود الوسطاء العقاريين المؤهلين للتسويق للمشاريع العقارية الصغيرة والمتوسطة على الخارطة يدون فيه كل تغيير أو تعديل يطرأ على هذه البيانات.
المادة (٥):	مع عدم الإخلال بالبند (أولاً) من الضوابط المتعلقة ببيع أو تأجير وحدات عقارية على الخارطة الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٦) وتاريخ ١٤٣٧/١٢/٤ هـ، يجوز التسويق للمشاريع العقارية الصغيرة والمتوسطة على الخارطة لدى الوسيط العقاري الحاصل على رخصة قيد في سجل الوسطاء العقاريين.
المادة (٦):	تكون صلاحية رخصة القيد في سجل الوسطاء لأول مرة لمدة سنة واحدة من تاريخ الإصدار، على أن يكون التجديد لمدة ثلاث سنوات.
المادة (٧):	يتقدم الوسيط العقاري إلى اللجنة بطلب الترخيص للقيد في سجل الوسطاء العقاريين بعد سداد المقابل المالي، وفقاً للنموذج المعد لذلك ورقياً أو إلكترونياً مرفقاً به ما يلي: ١- صورة من السجل التجاري ساري المفعول صادر من الجهات المختصة. ٢- صورة طبق الأصل من شهادة ملكية محل الوساطة أو عقد إيجاره. ٣- شهادة اجتياز برنامج الوساطة العقارية لمشاريع البيع أو التأجير على الخارطة.
المادة (٨):	على الوسيط العقاري تقديم طلب تجديد قيده في السجل قبل انتهاء الترخيص بمدة لا تقل عن ١٥ يوماً، وفي حال مضي ٣٠ يوماً من انتهاء الترخيص وعدم التجديد، يعامل طلب التجديد كعمالة طلب قيد جديد.
المادة (٩):	١- يشترط على الوسيط العقاري المقيد في السجل قبل الإعلان أو التسويق لأي مشروع عقاري صغير ومتوسط على الخارطة التأكد من استكمال المتطلبات الآتية لكل مشروع: أ- صورة من الصك الإلكتروني للملكية عقار المشروع المراد تسويقه. ب- الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من مالك الأرض أو مالك منفعتها لتسويق المشروع. ج- التراخيص النظامية والتصاميم الهندسية والمعمارية المعتمدة من جهات الاختصاص بالموافقة على إنشاء المشروع. ٢- يجب ألا تتجاوز مساحة البناء للمشروع (٢٠٠٠ م ^٢)، إلا إذا كان المشروع حاصل على رخصة بيع أو تسويق على الخارطة.
المادة (١٠):	يلتزم الوسيط العقاري بالآتي: ١- تزويد اللجنة بالمتطلبات المنصوص عليها في المادة (٩) من هذه القواعد. ٢- تسجيل كافة بيانات المشاريع المعلن عنها في المنصة الإلكترونية. ٣- الاحتفاظ في سجل خاص به جميع المعاملات التي عقدت بواسطته، وأن يحتفظ بالوثائق والأوراق المتعلقة بها، وتزويد اللجنة بها بشكل ربع سنوي. ٤- عدم التصرف في الأموال التي يستلمها من المشتريين أو المستأجرين في غير الأغراض المخصصة لها، ويجب عليه تأديتها أو تسليمها طبقاً لما اشترط عليه. ٥- أن يكون مسؤولاً عن أية خسائر أو أضرار تلحق بأي من المتعاقدين نتيجة لوساطة مغشوشة أو خداع أو دون مراعاة للأصول الواجب إتباعها. ٦- ألا يقيم نفسه أو المفوض من قبله أو ممثله أو وكيله أو من ينوب عنه طرفاً ثانياً في العقد الذي توسط في إبرامه إلا إذا أجازته العقاد في ذلك، وفي هذه الحالة لا يستحق الوسيط العقاري أجر السعي. ٧- توعية المشتريين بأحكام البيع أو الشراء على الخارطة، وبيان ما لهم من حقوق وما عليهم من التزامات والتي تعتبر ضرورية لنفي الجهالة عنهم. ٨- عدم التسويق للمشاريع العقارية الصغيرة والمتوسطة على الخارطة عند انتهاء الترخيص. ٩- ألا يزيد مبلغ الحجز على (٥٪) من قيمة الوحدة العقارية.
المادة (١١):	مع عدم الإخلال بحقوق المستفيدين وبأي عقوبة تقرها الأنظمة الأخرى، فللجنة توقيع أي من الجزاءات التالية على الوسيط العقاري الذي يخالف أي حكم من أحكام هذه القواعد أو القرارات الصادرة بمقتضاها: ١- الإنذار كتابياً. ٢- تعليق القيد في السجل مع إمهال الوسيط العقاري مدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً لتصحيح مخالفته. ٣- إلغاء قيد الوسيط العقاري وعدم تقييده في السجل لمدة لا تزيد على خمس سنوات. وللجنة عند الاقتضاء، الإحالة إلى النيابة العامة للنظر في إقامة دعوى أمام المحكمة الجزائية لتطبيق العقوبة في حقه.
المادة (١٢):	لا تخل هذه القواعد بالضوابط والقواعد الأخرى الصادرة عن اللجنة، وتقرأ وتفسر معها.
المادة (١٣):	تنشر هذه القواعد في الجريدة الرسمية ويُعمل بها من تاريخ نشرها.



اللائحة الفنية المعتمدة في اجتماع مجلس إدارة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم (١٨١)

الفنية، وتحديد إجراءات تقويم المطابقة التي يجب على المورد الالتزام بها أثناء عرض ووضع هذه المنتجات في أسواق المملكة، وذلك لضمان مطابقة هذه المنتجات للمتطلبات الأساسية التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وصحة وسلامة المستهلك، وتسهيل إجراءات مسح الأسواق.

والله الموفق،،،

وللمزيد من التفاصيل وللإطلاع على اللوائح الفنية المعتمدة يمكن الرجوع إلى موقع الهيئة الإلكتروني WWW.SASO.GOV.SA

بناءً على المادة التاسعة من تنظيم الهيئة الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ وتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ والتي تقضي بأن: «المجلس هو السلطة المختصة بإدارة شؤون الهيئة، وتصريف أمورها، ويتخذ جميع القرارات اللازمة لتحقيق أغراضها في حدود أحكام هذا التنظيم. اعتمد مجلس إدارة الهيئة بالقرار رقم (٢٠٢١/١٨١/٠٧) في اجتماعه رقم (١٨١) بتاريخ ١٤٤٢/١١/٢٨هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/٠٨م، اللائحة الفنية للورق والكرتون الوثيقة رقم (م-١٨١-٢١-٠٧-٠٦): تهدف هذه اللائحة الفنية إلى تحديد المتطلبات الأساسية للورق والكرتون، المشمولة في مجال هذه اللائحة

اللائحة الفنية للورق والكرتون

اعتمدت هذه اللائحة الفنية في اجتماع مجلس إدارة الهيئة رقم (١٨١)

المنعقد بتاريخ ١٤٤٢/١١/٢٨هـ الموافق ٢٠٢١/٠٧/٠٨م

الإصدار الأول

تمهيد

تماشياً مع انضمام المملكة العربية السعودية إلى منظمة التجارة العالمية وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٤ وتاريخ ١٤٢٦/٩/٢١هـ بشأن الموافقة على وثائق انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، وما يتطلب الأمر من التزام المملكة بمواءمة أنظمتها ذات العلاقة بما يتماشى مع مبادئ اتفاقيات المنظمة، خاصة اتفاقية العوائق الفنية للتجارة (TBT) التي تقضي بعدم وضع اشتراطات فنية غير ضرورية أمام انسياب السلع بين الدول الأعضاء، وعدم التمييز بين المنتجات ذات المنشأ المختلف من حيث الاشتراطات الفنية وطرائق تقويم المطابقة، وذلك من خلال إصدار لوائح فنية تشمل المتطلبات الأساسية المشروعة وتوحيد إجراءات العمل.

وبناءً على المادة الثالثة (فقرة ١-) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة «إصدار مواصفات قياسية سعودية وأنظمة وأدلة الجودة وتقديم المطابقة، تتوافق مع المواصفات القياسية والأدلة الدولية، وتحقق متطلبات اتفاقية منظمة التجارة العالمية في هذا المجال، وتكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية ومحقة لمصالح المملكة».

واستناداً إلى المادة الرابعة (فقرة ٢-) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة «إصدار لوائح إجراءات تقويم المطابقة للسلع والمنتجات والخدمات طبقاً للمواصفات القياسية التي تعتمد عليها».

وبناءً على المادة السادسة (فقرة ١-) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة «مع مراعاة ما ورد في المادة (الرابعة) من هذا التنظيم، تعد الهيئة هي المرجع في المملكة في كل ما يتعلق بالمواصفات القياسية، وإجراءات تقويم المطابقة، ومنح علامة الجودة والقياس والمعايرة. وعلى جميع القطاعات الحكومية والخاصة الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية في جميع مشتريات وأعمالها».

وحيث أن المواصفات القياسية للمنتجات المشمولة في إحدى اللوائح تعتبر أساساً لمطابقة تلك المنتجات للمتطلبات الأساسية للسلامة في اللائحة الفنية المحددة.

فقد قامت الهيئة بإعداد هذه اللائحة الفنية.

ملحوظة: هذا التمهيد وجميع الملاحق لهذه اللائحة الفنية جزء لا يتجزأ منها.

المادة (١):

المصطلحات والتعاريف

١/ تكون للمسميات والعبارات أدناه - عند تطبيق بنود هذه اللائحة الفنية - الدلالات والمعاني المبينة أمامها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الهيئة: الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

الجهات الرقابية: هي الجهة/الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها والمسؤولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية، سواءً في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.

سلطات مسح السوق: هي الجهة/الجهات الحكومية المسؤولة عن تنفيذ عمليات مسح السوق.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

اللائحة الفنية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرائق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة، التي يجب الالتزام بها. وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المواصفة القياسية: وثيقة تحدد صفات السلعة أو المادة أو الخدمة أو كل ما يخضع للقياس أو أوصافها أو خصائصها أو مستوى جودتها أو أبعادها ومقاييسها أو متطلبات السلامة والأمان فيها،

وتشمل كذلك المصطلحات والرموز وطرائق الاختبار وسحب العينات والتغليف وبطاقات البيانات والعلامات.

المتطلبات الأساسية: المتطلبات الخاصة بالمنتجات، التي قد تؤثر على السلامة والصحة والبيئة، التي يجب الالتزام بها.

الخطر (أخطار) Hazard(s): مصدر محتمل للضرر.

الخطار Risk(s): احتمال ظهور خطر مسبب للضرر؛ مرتبطاً بدرجة شدة الضرر.

المورد: ويُقصد به ما يلي:

- صانع المنتج، في حالة إقامته في المملكة، أو كل شخص يقدم هويته على أنه صانع للمنتج وذلك من خلال تسميته المنتج باسمه أو أي وصف تجاري ذي صلة، وكذلك كل شخص يقدم على تجديد المنتج.

- وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.

- كل شخص في سلسلة التوريد ممن قد يكون لنشاطه أثر على خصائص المنتج.

إجراءات تقويم المطابقة: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة توضح الإجراء المستخدم بطريقة

مباشرة أو غير مباشرة لتقويم المطابقة.

الجهات المقبولة: هي جهات تقويم مطابقة تم قبولها من الهيئة وفق لائحة قبول جهات تقويم المطابقة. **شهادة المطابقة:** الشهادة الصادرة عن الهيئة أو إحدى الجهات المقبولة، التي تؤكد مطابقة المنتج أو أي دفعة منه لمتطلبات المواصفات القياسية ذات العلاقة.

إقرار المورد بالمطابقة: إقرار من المورد نفسه بأن منتجه مطابق لمتطلبات التشريعات المعمول بها، وذلك دون أي تدخل إلزامي من طرف ثالث - في كافة المراحل الخاصة بعملية التصنيع - وقد يعتمد الإقرار على اختبارات على المنتج وفقاً للتشريعات ذات العلاقة.

علامة الجودة السعودية: هي علامة اعتمدها الهيئة تدل على أن المنشأة لديها نظام إدارة فعال يضمن إنتاج سلعة مطابقة لللائحة وإجراء المنح والمواصفات القياسية السعودية الخاصة بها.

الوضع في السوق: هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.

العرض في السوق: تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة في إطار نشاط تجاري سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.

السحب: هو أي إجراء يهدف إلى منع المنتجات من العرض في السوق وفي سلسلة التوريد.

الاستدعاء: هو أي إجراء يهدف إلى استرجاع المنتجات المعروضة التي قد تم توفيرها للمستخدم النهائي.

المنتج: الورق، والكرتون.

الورق: عبارة عن مادة تشكل بهيئة صفحات رقيقة مصنعة من ألياف السلولوز الناتجة من النباتات، ولهذه المادة العديد من الاستخدامات المتنوعة مثل: الكتابة والطباعة، والتعبئة، والتغليف.

ورق الكرتون: هو ورق مكون من عدة طبقات يتميز بمتانتته وقدرته على تحمل الضغط الواقع عليه، ويستخدم عادةً في صناعة الصناديق الكرتونية المستخدمة في حفظ الأشياء.

الورق المقوى: هو نوع من الورق تضاف إليه كميات من مادة الشمع، والهدف منها المحافظة على قوته، ومتانتته، الورق الذي يزيد وزنه عن ٢٥٠ جم / م^٢.

ورق الكرافت: هو الورق المصنوع أساساً من لب الخشب اللين غير المبيض الناتج عن عملية كرافت. وعادة ما يكون لهذا الورق قوة ميكانيكية أعلى مما هو عليه، ويمكن الحصول عليها من خلال عمليات فصل الألياف المعروفة الأخرى.

الورق الصحي: يشمل الورق الصحي المناديل الملامسة لجسم الإنسان (مناديل الوجه، مناديل التواليت).

بطاقة البيانات: المعلومات المبينة على المنتج، وفقاً لما هو مُحدّد في المواصفة القياسية ذات العلاقة. ٢/١ يكون للكلمات والعبارات الأخرى الواردة في هذه اللائحة الفنية المعاني الواردة في الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في الهيئة.

المادة (٢):

المجال

تُطبّق هذه اللائحة الفنية على جميع منتجات الورق والكرتون سواءً كان ورق الجرافيك (ورق الطباعة،



اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تنمة

منتجات الورق الحراري (thermal paper).

٢/٤ المتطلبات المتولوجية:

يجب استخدام وحدات النظام الدولي (SI Units) أو مضاعفاتها أو أجزاءها أثناء التصميم أو التصنيع أو التداول.

٣/٤ المتطلبات المتعلقة بالتعبئة والتغليف:

يجب على المورد، الالتزام بالمتطلبات المتعلقة بالتعبئة والتغليف التالية:

- أن تُعبأ المنتجات في تغليف مناسب.
- التأكد من تغليف المنتج حسب طبيعته.
- التأكد من خلو مواد تغليف المنتج من مادة الرصاص أو أي من المعادن الثقيلة أو أي من المواد الضارة بصحة وسلامة الإنسان، أو البيئة.

المادة (٥):

البيانات الإيضاحية

يجب أن تكون البيانات الإيضاحية الخاصة بالورق والكرتون. المعدة لوضعها في السوق كما يلي:

- أن تكون مستوفية للمتطلبات الفنية الواردة في هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية ذات العلاقة؛ الواردة في الملحق (١).
- أن تحتوي المنتجات على بيانات إيضاحية مكتوبة بطريقة مقروءة وغير قابلة للمسح، وللصانع تقدير أحجام النص والخط المتوافقة مع أحجام المنتج.
- أن تكون البيانات باللغة العربية أو باللغتين العربية والإنجليزية.
- أن تكون جميع المعلومات الواردة في البيانات الإيضاحية صحيحة ومثبتة، وقابلة للتحقق.
- ألا تكون الصور والعبارات المستخدمة على عيوب المنتج أو على المنتج نفسه، مخالفة للنظام العام والآداب العامة والقيم الإسلامية السائدة في المملكة.
- أن تستوفي البيانات الإيضاحية الخاصة بالمنتج؛ المعد لوضعه وعرضه في السوق الشروط التالية:

- اسم ونوع المنتج.
- اسم المورد.
- اسم الشركة الصانعة أو العلامة التجارية لها.
- بلد المنشأ.
- المكونات.
- الأبعاد.
- الكمية (الوزن / العدد).
- نوع الورق.

المادة (٦):

إجراءات تقويم المطابقة

- يجب على المورد -المسؤول عن الوضع في السوق لمنتجات الورق الصحي، الخاضعة لهذه اللائحة الفنية- الحصول على شهادة مطابقة صادرة من جهة مقبولة من الهيئة، وفقاً لنموذج تقويم المطابقة (Type3) وفقاً للمواصفة (ISO/IEC 17067)، كما هو موضح في الملحق (٣).
- يجب على المورد -المسؤول عن وضع بقية المنتجات الخاضعة لهذه اللائحة الفنية في السوق- الحصول على شهادة مطابقة صادرة من جهة مقبولة من الهيئة، وفقاً لنموذج تقويم المطابقة (Type1a) وفقاً للمواصفة (ISO/IEC 17067) كما هو موضح في الملحق (٤).
- يجب أن تُنفذ الجهة المقبولة إجراءات تقويم مطابقة وفقاً للنموذج المحدد، بما يضمن الوفاء بمتطلبات هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة، المبينة في الملحق (١).
- يجب أن يُرفق مع المنتج ملف فني يتضمن ما يلي:

- إقرار المورد (الصانع/المستورد) بالمطابقة وفقاً للنموذج المرفق في الملحق (٥).
- وثيقة تقييم المخاطر.
- شهادة المنشأ.
- تقارير الاختبارات المطلوبة في اللائحة الفنية.
- قائمة المواصفات المطبقة على المنتج.
- كتيب البيانات الإيضاحية للمنتج في حالة عدم إمكان تثبيت البطاقة على المنتج.

- تعتبر المنتجات الحاصلة على علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها مطابقة للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة الفنية.

المادة (٧):

مسؤوليات الجهات الرقابية

تقوم الجهات الرقابية ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

- تقوم الجهات الرقابية بالتحقق من استيفاء المنتجات لإجراءات تقويم المطابقة المحددة والوثائق الفنية المرفقة مع الإرساليات.
- يقح للجهات الرقابية -عشوائياً- سحب عينات من المنتجات، وإحالتها إلى المختبرات المختصة للتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات الواردة في هذه اللائحة الفنية.
- يقح للجهات الرقابية تحميل الموردين (صانعين ومستوردين) تكاليف إجراء الاختبارات وما يتعلق بذلك.

الكتابة، وورق الجرائد)، وورق التعبئة والتغليف، وورق الكرتون، وورق الكرافت، والورق المقوى والألواح الورقية، والورق الصحي، والورق الصناعي، وعجائن الورق. ويستثنى من مجال هذه اللائحة:

- المنتجات الورقية الملامسة للغذاء، ومنتجات ورق الجدران الخاضعة للوائح فنية أخرى.

- المنايدل المبللة والمعطرة ومنايدل المكياج الخاضعة للهيئة العامة للغذاء والدواء.

المادة (٣):

الأهداف

تهدف هذه اللائحة الفنية إلى تحديد المتطلبات الأساسية للورق والكرتون، المشمولة في مجال هذه اللائحة الفنية، وتحديد إجراءات تقويم المطابقة التي يجب على المورد الالتزام بها أثناء عرض ووضع هذه المنتجات في أسواق المملكة، وذلك لضمان مطابقة هذه المنتجات للمتطلبات الأساسية التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وصحة وسلامة المستهلك، وتسهيل إجراءات مسح الأسواق.

المادة (٤):

التزامات المورد

يجب على المورد، الالتزام بالمتطلبات التالية:

١/٤ المتطلبات الأساسية:

يجب على المورد، الالتزام بالمتطلبات الأساسية التالية وذلك لضمان سلامة المنتجات المعروضة في أسواق المملكة.

١/١/٤ المتطلبات الفنية:

أ- استيفاء المنتجات للمتطلبات الفنية الواردة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية المبينة بالملحق رقم (١).

ب- التحقق من الخصائص الفيزيائية والكيميائية الرئيسية للمنتج: الوزن الكمي، الأبعاد، السمك، قوة الشد والاستطالة، تحمل الطي، النعومة، الامتصاص، البياض، اللمعان، تحمل الضغط، اللون.

ج- أن يكون الورق خالياً من المواد الضارة.

د- أن يكون الورق خالياً من المواد الغريبة والبقع والثقب والتمزقات والتكتلات والفتحات والطيح غير المرغوب فيها وأي عيوب مرئية أخرى.

هـ- أن يكون الورق خالياً من الروائح غير المقبولة سواءً كان في حالة جافة أو مبللة.

و- أن تكون حواف الورق منتظمة ولا تترك أليافاً أثناء استعماله.

ز- توفير المعلومات ذات العلاقة بالمخاطر المتعلقة بالصحة والسلامة والبيئة المحتملة، وذلك لاتخاذ الإجراءات الوقائية ضد تلك المخاطر.

ح- الالتزام بالمتطلبات الفنية الخاصة ببطاقة البيانات الإيضاحية.

ط- توفير الوثائق والمستندات التي تثبت استيفاءها، وذلك عند طلب الجهات الرقابية.

ي- إجراء تقويم المطابقة المطلوب.

٢/١/٤ المتطلبات البيئية:

أ- أن يكون المنتج خالياً من المواد السامة أو الخطرة على البيئة أو مسببة للسرطان.

ب- أن يكون مصدر الألياف الطبيعية ناتجاً عن استغلال منتجات الغابات، غير المهدهة بالانقراض وغير المعدلة جينياً (وراثياً).

ج- أن تصمم وتصنع المنتجات، بحيث لا تمثل خطراً على الصحة العامة أو صحة وسلامة المستخدمين، وألا تؤثر في البيئة والمناخ أثناء استخدامها. وبعد التخلص منها.

د- أن تصمم وتصنع المنتجات، بطريقة تحقق استدامة استخدام المواد الطبيعية، وتضمن على الخصوص ما يلي:

- الأخذ في الحسبان إعادة استخدام، أو إعادة تدوير هذه المواد، وأجزائها.

- تحقيقها للغرض المصنوعة من أجله.

- عدم استخدام المواد الخام الأولية أو الثانوية التي لا تتوافق مع البيئة.

هـ- توفر نظام إدارة بيئي فعال لدى المصنع (يُعد المصنع الحاصل على شهادة نظام إدارة البيئة وفقاً لـ ISO 14001 مستوفياً لمتطلبات هذا البند)

٣/١/٤ متطلبات السلامة الكيميائية:

أ- ألا يحتوي المنتج على الكبريت والكبريتيدات، وكذلك الأحماض الحرة والكلور والقلويات القوية.

ب- أن يكون المنتج خالياً من (ألكيلفينول إيثوكسيلات) (alkylphenol ethoxylate) وكل منتجات الالكيلفينول.

ج- أن يكون المنتج خالياً من أصباغ "أزو" (Azo dyes).

د- أن يكون المنتج خالياً من الأمينات العطرية الأولية PAA.

هـ- أن يكون المنتج خالياً من الهيدروكربونات العطرية متعددة الحلقات (PAHs) (ألا يكون قابلاً للاكتشاف مع حد من الاكتشاف على الأقل إلى ١ ميكروغرام / كجم).

و- أن يكون المنتج الحد الأقصى لمحتوى خماسي كلور الفينول (PCP) المتبقي ٠,١ مغ / كغ.

ز- أن يكون المنتج خالياً من الأصباغ المعدنية أو الأصباغ القائمة على الألومنيوم، الفضة، الزرنيخ، الباريوم، الكاديوم، الكوبالت، الكروم، النحاس، الزئبق، المنغنيز، النيكل، الرصاص، السيلينيوم، الأنثيمون، القصدير أو الزنك.

ح- ألا يتجاوز تركيز العناصر الكيميائية في مواد التلوين التراكيز المذكورة بالملحق (٢).

ط- ألا تتجاوز نسبة (ثنائي الفينول أ) (bisphenol A) ٠,٠٢٪ من الوزن الإجمالي للمنتج



اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تنمة

المادة (١٠): أحكام عامة

- ١/١٠ يتحمل المورد كامل المسؤولية القانونية عن تنفيذ متطلبات هذه اللائحة الفنية، ويُطبق عليه العقوبات التي ينص عليها نظام مكافحة الغش التجاري و/ أو أي أنظمة ذات علاقة، متى ما ثبت مخالفته لأي مادة من مواد هذه اللائحة الفنية.
- ٢/١٠ لا تحول هذه اللائحة الفنية دون التزام المورد بجميع الأنظمة/ اللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة؛ المتعلقة بتداول المنتج ونقله وتخزينه، وكذلك الأنظمة/ اللوائح ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.
- ٣/١٠ على جميع موردي المنتجات المشمولة بمجال اللائحة الفنية؛ الخاضعة لأحكام هذه اللائحة الفنية، أن يُقدموا لمفتشي الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق جميع التسهيلات والمعلومات التي يطلبونها لتنفيذ المهام الموكلة لهم.
- ٤/١٠ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه اللائحة الفنية، أو نشأ أي خلاف في تطبيقها، فيُرفع الأمر إلى لجنة مختصة في الهيئة لإصدار القرار المناسب بشأن هذه الحالة أو هذا الخلاف، وبما يحقق المصلحة العامة.
- ٥/١٠ يجوز للمورد تقديم طلب جديد بعد زوال أسباب رفض الطلب، وبعد إجراء التصحيحات اللازمة للأسباب التي أدت إلى الرفض، ودفع أي تكاليف إضافية تُحددها الهيئة.
- ٦/١٠ تقوم الهيئة بدراسة الشكاوى التي ترد إليها بشأن المنتجات الحاصلة على شهادة المطابقة أو علامة الجودة، والتحقق من صحة هذه الشكاوى، واتخاذ الإجراءات النظامية في حالة ثبوت أي مخالفات.
- ٧/١٠ يحق للهيئة إلغاء شهادة المطابقة إذا خالف المورد بنود هذه اللائحة الفنية، أو إلغاء الترخيص باستعمال علامة الجودة وفقاً لللائحة الفنية العامة لعلامة الجودة السعودية، واتخاذ الإجراءات النظامية التي تكفل الحفاظ على حقوق الهيئة.
- ٨/١٠ عند حصول أي تعديلات على المنتج خلال فترة صلاحية شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة (ما عدا التعديلات الشكلية) فإن الشهادة أو الترخيص يصبح ملغياً لهذا المنتج، ولا بد من التقدم بطلب جديد.
- ٩/١٠ للهيئة فقط حق تفسير مواد هذه اللائحة الفنية، وعلى جميع المستفيدين من تطبيق هذه اللائحة الفنية الالتزام بما يصدر عن الهيئة من تفسيرات.

المادة (١١): أحكام انتقالية

- ١/١١ يجب على المورد الالتزام بالمتطلبات وفقاً لأحكام هذه اللائحة، خلال مدة لا تزيد على ١٨٠ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٢/١١ مع مراعاة أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يُعطى مهلة للموردين لتصحيح أوضاعهم في السوق، وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة الفنية خلال مدة لا تزيد على ٣٦٥ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٣/١١ تلغي هذه اللائحة الفنية -بعد اعتمادها- كل اللوائح السابقة في مجال هذه اللائحة الفنية.

المادة (١٢) النشر

تُنشر هذه اللائحة الفنية في الجريدة الرسمية.

٤/٧ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج، فإن الجهة الرقابية تقوم بسحب المنتجات المعنية من المستودعات واتخاذ الإجراءات النظامية في حقها.

المادة (٨):

مسؤوليات سلطات مسح السوق

- تقوم سلطات مسح السوق ضمن مجال اختصاصها وصلحياتها بما يلي:
- ١/٨ تطبيق إجراءات مسح السوق على المنتجات المعروضة في الأسواق، وكذلك المنتجات المخزنة في مستودعات التجار والمصنعين للتحقق من سلامة المنتجات ومدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبيّنة في هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية ذات العلاقة.
- ٢/٨ سحب عينات من المنتج، سواء من السوق أو مستودعات الموردين (صانعين ومستوردين)، وذلك لإجراء الاختبارات اللازمة والتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة الفنية.
- ٣/٨ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج -المعرض والمخزن- لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، فإن سلطات مسح السوق تتخذ جميع الإجراءات الإدارية من سحب واستدعاء للمنتج المعني، وتطبق الإجراءات والعقوبات المشار إليها في المادة (٩)، وذلك بعد اتخاذ الإجراءات اللازمة.

المادة (٩):

المخالفات والعقوبات

- ١/٩ يُحظر صناعة واستيراد ووضع وعرض المنتجات غير المطابقة لبنود هذه اللائحة الفنية، أو حتى الإعلان عنها.
- ٢/٩ يُعتبر عدم استيفاء المنتج لمتطلبات هذه اللائحة الفنية سبباً كافياً لسلطات مسح السوق والجهات الرقابية للحكم بأن هذا المنتج غير مطابق؛ مما قد يشكل خطراً على صحة وسلامة المستهلك وعلى البيئة، وذلك في الحالات التالية:
- أ- عدم تثبيت أو التثبيت غير الصحيح لشارات المطابقة أو علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها.
- ب- عدم إصدار شهادة المطابقة أو إقرار المورد بالمطابقة، أو إصدارهما بطريقة غير صحيحة.
- ج- عدم توفر أو عدم اكتمال الوثائق الفنية.
- د- عدم توفر أو عدم اكتمال البيانات الإيضاحية أو إرشادات الاستخدام.
- ٣/٩ عند ضبط أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة الفنية، فعلى سلطات مسح السوق -حسب الحالة- اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإزالة المخالفة وأثارها من السوق، ولها في سبيل ذلك:
- أ- تكليف الجهة المخالفة -المسؤولة عن وضع وعرض المنتج المخالف- بسحبه من المستودعات أو السوق بهدف تصحيح المخالفة، إن كان ذلك ممكناً، أو تصديره، أو إتلافه (حسب طبيعة المنتج) وذلك خلال المدة الزمنية التي تحددها سلطات مسح السوق.
- ب- القيام بسحب المنتجات أو حجزها أو إتلافها، أو اتخاذ أي إجراء آخر لاستدعائها من الأسواق. ولسلطات مسح السوق -حسب الحالة- الإعلان عن استدعاء المنتج من الأسواق، مع تحمل الجهة المخالفة جميع التكاليف المترتبة على ذلك.
- ٤/٩ عند ضبط مخالفة، فإن الهيئة تتخذ الإجراءات اللازمة بحق هذه المنتجات المخالفة لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، بما في ذلك إلغاء شهادة المطابقة ذات العلاقة، واتخاذ التدابير اللازمة مع الجهة المقبولة مُصدرة الشهادة وفقاً للائحة قبول جهات تقيوم المطابقة.
- ٥/٩ دون الإخلال بأي عقوبة أشد في الأنظمة المعمول بها، فإنه يُعاقب كل من يخالف متطلبات المواصفات القياسية المعتمدة للمنتجات المشمولة بمجال هذه اللائحة الفنية بالعقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة الغش التجاري.

الملحق (١)

أ- قائمة منتجات الورق والكرتون والمواصفات القياسية ذات العلاقة

الرقم	عنوان المواصفة القياسية باللغة العربية	عنوان المواصفة القياسية باللغة الإنجليزية	رقم المواصفة القياسية
١	المناديل الورقية	Facial tissue - paper	SASO-GSO-575
٢	ورق اللف وأكياس الورق	Wrapping paper and paper bags	SASO-825
٣	ورق الحمام (التواليت)	Toilet paper	SASO-GSO-880
٤	المناشف الورقية	Paper towels	SASO-GSO-1104
٥	البيانات الإيضاحية للورق والوواح الكرتون المعاد تدويرها	Marking of recycled paper and board	SASO-GSO-1856

اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تتمة



رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة القياسية باللغة الإنجليزية	عنوان المواصفة القياسية باللغة العربية	الرقم
SASO-1879	Requirements for rolls of hygienic paper	اشتراطات لفات الورق الصحي	٦
SASO 1962	Carbonless copy paper	الورق الكربون ذاتياً	٧
SASO-ASTM-D1968	Standard Terminology Relating to Paper and Paper Products	المصطلحات القياسية المتعلقة بالورق والمنتجات الورقية	٨
SASO-2827	Millboard, greyboard and strawboard	الكرتون المقوى والكرتون الرمادي والكرتون التبرني	٩
SASO-2829	Ribbed board containers – Requirements	عبوات الكرتون المضلع – المتطلبات	١٠
SASO-2872	Paper hand towels	مناشف اليد الورقية	١١
SASO-2934	Thermal paper	الورق والكرتون – ورق الطباعة الحراري	١٢
SASO-ISO-4046-3	Paper, board, pulps and related terms – Vocabulary – Part 3: Paper-making terminology	الورق، الكرتون، لباد الورق والمصطلحات ذات العلاقة – مفردات – الجزء ٣: المصطلحات الخاصة بصناعة الورق	١٣
SASO-ISO-4046-4	Paper, board, pulps and related terms – Vocabulary – Part 4: Paper and board grades and converted products	الورق والكرتون ولباب الورق والمصطلحات ذات العلاقة – مفردات – الجزء ٤: درجات الورق والكرتون والمنتجات المتحولة	١٤
SASO-ISO-4046-5	Paper, board, pulps and related terms – Vocabulary – Part 5: Properties of pulp, paper and board	الورق والكرتون ولباب الورق والمصطلحات ذات العلاقة – المفردات – الجزء ٥: خصائص اللباد والورق والكرتون	١٥
SASO-ISO-9706	Information and documentation – Paper for documents – Requirements for permanence	المعلومات والتوثيق – الورق المخصص للوثائق – متطلبات الحفظ الدائم	١٦
SASO-ISO-11108	Information and documentation – Archival paper – Requirements for permanence and durability	المعلومات والتوثيق – الورق المؤرشفة – متطلبات الديمومة والاستمرارية	١٧
SASO-EN-12281	Printing and business paper – Requirements for copy paper for dry toner imaging processes	ورق الطباعة والأعمال – متطلبات ورق النسخ لعمليات التصوير بالحبر الجاف	١٨
SASO 12625-1	Tissue paper and tissue products – Part 1: General guidance on terms	المناديل الورقية ومنتجات المناديل الجزء ١: الإرشادات العامة والاشتراطات	١٩
SASO-EN-12858	Paper – Printing and business paper – Requirements for continuous stationery	الورق – ورق الطباعة والأعمال – المتطلبات القرطاسية المستمرة	٢٠

ملحوظة: تُعد قائمة المواصفات القياسية المذكورة في هذا الملحق خاضعة للمراجعة، ويتولى الموردون مسؤولية التأكد من موقع الهيئة بأنهم يستخدمون أحدث المواصفات القياسية.

اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تنمة

قائمة الترميز الجمركي



المواصفات السعودية

الرقم	فئات المنتجات	البند الجمركي
١	ورق وورق مقوى للتصوير الفوتوغرافي، محسنة وغير مصورة	٣٧٠٣
٢	ألواح وأفلام وورق و ورق مقوى للتصوير الفوتوغرافي، مصورة لكن غير مظهرية	٣٧٠٤
٣	ورق صحف، بشكل لفات أو صفائح	٤٨٠١
٤	ورق وورق مقوى، غير مطلي من النوع المستعمل في الكتابة أو الطباعة أو غيرها من أغراض فن الرسم والخط «جرافيك» وورق مقوى غير مثقب لبطاقات وأشرطة التثقيب، لفات أو صفائح، مستطيلة (بما فيها المربعة) ورق وورق مقوى يدوي الصنع	٤٨٠٢
٥	ورق من النوع المعد للاستعمال (تواليت)، مناشف الأيدي، المائدة، والمناشف والأوراق المماثلة للاستعمالات المنزلية أو الصحية، حشو السليلوز وطبقات من ألياف سليولوزية، وإن كانت مجعدة أو مثنية أو مبصومة أو مثقبة أو ملونة السطح أو مزخرفة السطح أو مطبوعة بشكل لفات أو صفائح	٤٨٠٣
٦	ورق وورق مقوى كرافت، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح	٤٨٠٤
٧	ورق وورق مقوى آخر، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح، غير مشغول أو معالج بطرائق أكثر من تلك المحددة	٤٨٠٥
٨	ورق وورق مقوى مكبرت «برشمان» ورق كتيم للشحوم، ورق لنقل الرسم، ورق معروف بالكريستال، غيره من ورق مصقول شفاف أو نصف شفاف، لفات أو صفائح	٤٨٠٦
٩	ورق وورق مقوى، مجمع (مصنع بلصق طبقات مسطحة من الورق أو الورق المقوى معا بمادة لاصقة)، غير مطلي السطح ولا مشرب، وإن كان مقوى من الداخل، لفات أو صفائح	٤٨٠٧
١٠	ورق وورق مقوى موج (وإن كان مغطى بطبقة سطحية مستوية باللصق) أو مجعد أو مثني أو مبصوم ومثقب، لفات أو صفائح	٤٨٠٨
١١	ورق كربون وورق استنساخ ذاتي وغيره من ورق الاستنساخ أو النقل (بما في ذلك الورق المطلي أو المشرب المعد لآلات الاستنساخ «الستنسل» أو ألواح الأوفست)، وإن كان مطبوعاً، بشكل لفات أو صفائح	٤٨٠٩
١٢	ورق وورق مقوى، مطلي على وجه واحد أو وجهين بالكاولين أو بمواد أخرى غير عضوية، بمادة رابطة أو بدونها، باستثناء أي طلاء آخر، وإن كان ملون السطح أو مزخرف السطح أو مطبوعاً، بشكل لفات أو صفائح مستطيلة (بما فيها المربعة)، بأي مقاس كان.	٤٨١٠
١٣	ورق وورق مقوى وحشو سليولوزي وطبقات من ألياف سليولوزية، مطلية أو مشربة أو مغطاة أو ملونة السطح أو مزخرفة السطح أو مطبوعة، لفات أو صفائح مستطيلة (بما في ذلك المربعة) من أي مقاس كان	٤٨١١
١٤	كتل وألواح مرشحة، من عجائن الورق	٤٨١٢
١٥	مغلقات (ظروف) وبطاقات رسائل وبطاقات بريدية غير مصورة وبطاقات للمراسلة، من ورق أو ورق مقوى؛ علب وجعب ومحافظ وخلاصات للكتابة، من ورق أو ورق مقوى، محتوية على مجموعات من أوراق القرطاسية	٤٨١٧
١٦	ورق صحي وما يماثله، حشو السليلوز أو طبقات من ألياف سلولوزية، من الأنواع المستعملة للأغراض المنزلية أو الصحية بشكل لفات لا يتجاوز عرضها ٣٦ سم، أو مقطوعاً بأحجام أو بأشكال معينة؛ مناديل (يد)، مناشف، أغطية المناضد أو الطاوات و قوط المائدة، أغطية أسرة والأصناف المماثلة للأغراض المنزلية أو الصحية، البسة ولوازم البسة، من عجائن الورق أو الورق أو حشو السليلوز أو طبقات من ألياف سليولوز	٤٨١٨
١٧	علب وصناديق ومحافظ وأكياس وغُلف آخر، من ورق أو ورق مقوى أو حشو السليلوز أو طبقات من ألياف سلولوزية؛ علب لحفظ الملفات صوتي الرسائل وما يماثلها، من ورق أو ورق مقوى، من النوع المستعمل في المكاتب والمحلات التجارية وما يماثلها	٤٨١٩



اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تنمة

الرقم	فئات المنتجات	البند الجمركي
١٨	سجلات، سجلات المحاسبة، دفاتر ملاحظات، دفاتر الطلبات ودفاتر الإيصالات ودفاتر ورق الرسائل ودفاتر مذكرات، مفكرات وأصناف مماثلة، دفاتر التمارين، مجموعات ورق النشاف، مصنقات (للصفحات المنفصلة أو غيرها)، ملفات وأغلفة الملفات رزم نماذج أعمال مجمعة المانيقول، وإن اشتملت على مجموعات من ورق الكربون، وأصناف أخرى من القرطاسية من ورق أو ورق مقوى؛ مجاميع حفظ النماذج أو المجموعات وأغلفة الكتب، من ورق أو ورق مقوى	٤٨٢٠
١٩	رقاع من جميع الأنواع، من ورق أو ورق مقوى، وإن كانت مطبوعة	٤٨٢١
٢٠	بكرات وملفات ومكبات وحوامل مماثلة، من عجائن الورق أو الورق أو الورق المقوى (وإن كانت مثقبة أو مقساة)	٤٨٢٢
٢١	أصناف أخرى من ورق أو ورق مقوى أو حشو السليلوز أو طبقات من ألياف سلولوزية، مقطعة بأحجام وأشكال معينة؛ مصنوعات أخرى من عجائن الورق أو الورق أو الورق المقوى أو من حشو السليلوز أو من طبقات من ألياف سيليلوز	٤٨٢٣

ملحوظة: تُعدُّ المنتجات والترميز الجمركية الموجودة في منصة سابر الإلكترونية هي النسخة المحدثة والمعتمدة.

الملحق (٢)

تركيز العناصر الكيميائية في مواد التلوين

العنصر	الرمز	الحد الأقصى
الفضة	Ag	١٠٠ جزء في المليون
الزرنخ	As	٥٠ جزء في المليون
الباريوم	Ba	١٠٠ جزء في المليون
الكاديوم	Cd	٢٠ جزء في المليون
الكوبالت	Co	٥٠٠ جزء في المليون
الكروم	Cr	١٠٠ جزء في المليون
النحاس	Cu	٢٥٠ جزء في المليون
الزئبق	Hg	٤ جزء في المليون
النيكل	Ni	٢٠٠ جزء في المليون
الرصاص	Pb	١٠٠ جزء في المليون
السيلينيوم	Se	٢٠ جزء في المليون
الانتيمون	Sb	٥٠ جزء في المليون
القصدير	Sn	٢٥٠ جزء في المليون
الزنك	Zn	١٥٠٠ جزء في المليون



اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تنمة

الملحق (٣)

نموذج تقويم المطابقة (Type ٣) وفقاً للمواصفة (ISO/IEC ١٧.٦٧) (المطابقة للطراز المبنية على تقويم عملية الإنتاج)

- التقويم مع مسوغات ذلك.
- ٩/٣ يتعهد الصانع بالوفاء بالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج، كما هو مُصادَق عليه، والحفاظ عليه بحيث يظل ملائماً وفعالاً.
- ١٠/٣ يجب على الصانع إشعار جهة تقويم المطابقة - التي صادقت على نظام إدارة سلامة المنتج - بأي تعديل مقترح في نظام إدارة سلامة المنتج.
- ١١/٣ يجب على الجهة المقبولة تقويم أي تعديلات مقترحة، ثم تقرير ما إذا كان نظام إدارة سلامة المنتج المعدل مستمراً في مطابقته للمتطلبات المشار إليها في البند (٣/٣)
- أو يحتاج إلى إعادة التقويم، ويجب على الجهة المقبولة إشعار الصانع بقرارها، على أن يتضمن الإشعار نتائج الفحص والاختبار وقرار التقويم مع مسوغات ذلك.
٤. المراقبة الدورية تحت مسؤولية الجهة المقبولة
- ١/٤ الغرض من المراقبة الدورية هو التحقق من مدى استيفاء المورد للالتزامات نظام إدارة سلامة المنتج المصادَق عليه.
- ٢/٤ يجب على المورد السماح للجهة المقبولة - خلال فترة سريان المصادقة - بدخول مواقع التصنيع والتفتيش والاختبار والتخزين، وأن يُوفّر جميع المعلومات اللازمة للتقويم، خاصة وثائق نظام إدارة سلامة المنتج، وسجلات السلامة، مثل: تقارير الفحص والاختبار والمعايرة، ووثائق تأهيل الموظفين المعنيين ... إلخ.
- ٣/٤ يجب على الجهة المقبولة القيام بزيارات تدقيق دورية للتأكد من أن الصانع يُطبق نظام إدارة سلامة المنتج ويحافظ عليه، على أن تُقدّم الجهة المقبولة تقرير التقويم للمورد.
- ٤/٤ يحق للجهة المقبولة القيام بزيارات فجائية للمصنع لإجراء اختبارات على المنتج - إذا اقتضى الأمر ذلك - أو توكيلها لجهة أخرى للتأكد من أن نظام إدارة سلامة المنتج يعمل بشكل صحيح، على أن تُقدّم الجهة المقبولة تقرير التقويم للمورد، وتقارير الاختبارات - في حالة إجراء الاختبارات.
٥. شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة
- ١/٥ يجب على الجهة المقبولة إصدار شهادة مطابقة للمنتج إذا كان المورد حاصلًا على نظام إدارة سلامة المنتج مصادَق عليه وساري المفعول، وذلك كلما قدم المورد طلبًا لذلك، خلال فترة سريان مفعول المصادقة.
- ٢/٥ يجب على الجهة المقبولة تحديد بيانات المنتج في كل طلب، وتوضيحها في شهادة المطابقة الصادرة، وتسجيلها في البوابة الإلكترونية للمطابقة (في الهيئة).
- ٣/٥ يجب على المورد أن يُصدر إقراراً مكتوباً بالمطابقة لكل طراز مُعتمد من المنتج (اعتماد الطراز)، وأن يجعله متاحاً للجهات المختصة والرقابية وسلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات، على أن يُحدّد الطراز المُعتمد للمنتج في إقرار المورد بالمطابقة، ويجب توفير نسخة من شهادة المطابقة والإقرار بالمطابقة للجهات المختصة والرقابية وسلطات مسح السوق عند الطلب.
- ٤/٥ يجب على المورد أن يجعل الوثائق أدناه متاحة للجهات المختصة والرقابية وسلطات مسح السوق لمدة لا تقل عن عشر (١٠) سنوات.
- أ) الوثائق المشار إليها في البند (٣/٣).
- ب) التعديلات المشار إليها في البند ٩/٣، كما هو مصادَق عليه.
- ج) قرارات وتقارير الجهة المقبولة المشار إليها في البند (٧/٣).
- ٥/٥ يجب على كل جهة مقبولة إبلاغ الجهات المختصة والرقابية وسلطات مسح السوق عن أنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها أو سحبها، ويجب عليها وضع قوائم لأنظمة إدارة سلامة المنتج التي صادقت عليها، أو التي قامت برفضها أو تعليقها أو تقييدها أو سحبها، وذلك بأي وسيلة، إما بشكل دوري أو عند الطلب، وعلى كل جهة مقبولة إشعار الجهات المقبولة الأخرى عن المصادقات الخاصة بأنظمة إدارة سلامة المنتج التي قامت برفضها أو تعليقها أو سحبها أو تقييدها، وإشعار تلك الجهات - عند الطلب - عن مصادقات الأنظمة التي أصدرتها.

الملحق (٤)

(I) نموذج تقويم المطابقة (Type Ia) وفقاً للمواصفة ISO/IEC ١٧.٦٧ اعتماد الطراز (Type Approval)

- ١/١/٢ تقديم طلب لاعتماد الطراز عند إحدى الجهات المقبولة
- يجب على الصانع أن يُقدّم طلباً لاعتماد الطراز عند جهة مقبولة يختارها؛ على أن يحتوي الطلب على ما يلي:
- أ- اسم وعنوان الصانع.
- ب- إقرار مكتوب بعدم تقديم الطلب نفسه إلى أي جهة مقبولة أخرى.
- ج- وثائق فنية تُمكن من تقويم مدى مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، وأن تحتوي على تحليل وتقييم مناسبين للمخاطر.
- د- يجب أن تحدّد الوثائق الفنية المتطلبات التي تنطبق على المنتج؛ على أن تشمل - حسب ما يقتضيه التقويم - التصميم والتصنيع وتشغيل (استخدام) المنتج.
- هـ- يجب أن تشمل الوثائق الفنية - على الأقل - العناصر التالية:
- ١- وصف عام للمنتج.

١. المطابقة للطراز المبنية على تقويم عملية الإنتاج
- هو نموذج إجراء لتقويم المطابقة الذي يُنفذ المورد - من خلاله - الالتزامات الواردة في البنود المبنية أدناه، ثم يؤكد ويقر - تحت كامل مسؤوليته - بأن المنتجات المعنية مطابقة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز (Type Approval) وتتقيد بمتطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.
٢. التصنيع
- يجب على المورد تشغيل نظام إدارة سلامة المنتج، مصادَق عليه لضمان سلامة المنتج، شاملاً خط الإنتاج والفحص النهائي، واختبار المنتجات المعنية وفقاً للبند (٣)، ويجب أن يخضع النظام إلى مراقبة دورية (Surveillance) وفقاً لما ورد في البند (٤).
٣. نظام إدارة سلامة المنتج
- ١/٣ يجب على المورد تقديم طلب إلى الجهة المقبولة التي يختارها، من أجل تقويم نظام إدارة سلامة المنتجات المعنية، ويجب أن يشمل الطلب ما يلي:
- أ) اسم وعنوان المورد، واسم وعنوان الممثل الرسمي للصانع - عند تقديم الطلب من الممثل الرسمي.
- ب) يجب أن يكون الصانع مرخصاً رسمياً من السلطات المعنية في بلد الصنع.
- ج) إقراراً مكتوباً بعدم تقديم نفس الطلب إلى أي جهة مقبولة أخرى.
- د) كل المعلومات ذات العلاقة بشأن فئة المنتجات المقصودة.
- هـ) الوثائق الخاصة بنظام إدارة سلامة المنتج.
- و) الوثائق الفنية الخاصة بالطراز المصادَق عليه، ونسخة من شهادة اعتماد الطراز.
- ٢/٣ يجب أن يضمن نظام إدارة سلامة المنتج تطابق المنتجات المصنعة مع الطراز المحدد في شهادة اعتماد الطراز، ومع متطلبات اللوائح الفنية ذات العلاقة.
- ٣/٣ يجب توثيق جميع عناصر النظام ومتطلباته - المعتمدة من المورد - بطريقة منهجية ومنظمة، على شكل سياسات مكتوبة وإجراءات وتعليمات، ويجب أن تُتيح وثائق نظام إدارة سلامة المنتج فهماً متسقاً لبرامج وخطط وأدلة وسجلات السلامة، ويجب أن تشمل وثائق النظام - على وجه الخصوص - وصفاً كافياً لما يلي:
- أ) أهداف الجودة، والهيكل التنظيمي والمسؤوليات وصلاحيات الإدارة، وذلك فيما يتعلق بسلامة المنتج.
- ب) تقنيات التصنيع، وإجراءات مراقبة جودة وسلامة المنتج، والعمليات والإجراءات المتبعة.
- ج) الفحوصات والاختبارات المنفذة، قبل وأثناء وبعد التصنيع، وتكرارها.
- د) السجلات: مثل تقارير الفحص والاختبار والمعايرة، ووثائق تأهيل الموظفين المعنيين... إلخ.
- هـ) وسائل ضبط تحقيق السلامة المطلوبة في المنتج والتشغيل الفعال لنظام إدارة سلامة المنتج.
- ٤/٣ يجب على الجهة المقبولة - المصادقة على نظام إدارة سلامة المنتج - تقويم النظام لتحديد ما إذا كان مستوفياً للمتطلبات المشار إليها في البند (٣/٣)، خلال فترة سريان المصادقة على النظام، وذلك لمدة ثلاث سنوات.
- ٥/٣ يجب افتراض مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية - فيما يتعلق بعناصر نظام إدارة سلامة المنتج - كلما كان مطابقاً للمواصفات القياسية.
- ٦/٣ يجب أن يكون فريق التدقيق ذا خبرة في سلامة المنتج المعني، وأن يضم الفريق عضواً واحداً - على الأقل - ذا خبرة في تقويم مجال وتقنيات صناعة المنتج، وإماماً بالمتطلبات الفنية الواردة في اللوائح الفنية ذات العلاقة.
- ٧/٣ يجب أن يشمل التدقيق زيارة تقويم للمصنع، ويجب أن يقوم فريق التدقيق بمراجعة الوثائق الفنية المشار إليها في البند (٣/٣)، للتأكد من قدرة الصانع على تحديد المتطلبات الواردة في اللوائح الفنية، وإجراء الفحوصات والاختبارات اللازمة لضمان مطابقة المنتج لتلك المتطلبات.
- ٨/٣ يجب إشعار الصانع بالقرار بعد انتهاء التقويم، على أن يتضمن الإشعار نتائج التدقيق وقرار

١/١ اعتماد الطراز

- يُعرف اعتماد الطراز بأنه أحد إجراءات تقويم المطابقة، حيث تقوم الجهة المقبولة بمقتضاه بمراجعة التصميم الفني للمنتج، والتأكد من صحته ثم الإقرار بأن التصميم الفني للمنتج يستوفي متطلبات اللوائح الفنية السعودية ذات العلاقة.
- ويمكن إجراء اعتماد الطراز بإحدى الطريقتين التاليتين:
- أ- فحص عينة نموذجية من المنتج كاملاً، بحيث يكون ممثلاً للإنتاج المرتقب، (نموذج الإنتاج).
- ب- تقويم مدى مطابقة التصميم الفني للمنتج من خلال مراجعة الوثائق الفنية والأدلة (نموذج التصميم)، مع فحص عينة ممثلة للإنتاج المزمع، لواحدة أو أكثر من الأجزاء ذات المخاطر للمنتج (جمع بين نموذج الإنتاج ونموذج التصميم).
- ١/٢ إجراءات اعتماد الطراز



اللائحة الفنية للورق والكرتون.. تنمة

- ٢- إذا كان الطراز مطابقاً لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية المنطبقة على المنتج المعني، فإن الجهة المقبولة تُصدر شهادة اعتماد طراز للصانع، ويجب أن تحتوي الشهادة على اسم وعنوان الصانع، ونتائج الاختبارات، وشروط سريانها - إن وجدت، والمعلومات اللازمة لتحديد الطراز المصادق عليه، ويمكن أن تحتوي الشهادة كذلك على مرفقات.
- ٣- يجب أن تحتوي الشهادة مع مرفقاتها على جميع المعلومات المناسبة لتقويم مدى مطابقة المنتجات المصنعة وفقاً للطراز المُختبر وللمراقبة أثناء التشغيل.
- ٤- إذا كان الطراز غير مطابق لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية المنطبقة على المنتج المعني، فيجب على الجهة المقبولة ألا تُصدر شهادة اعتماد الطراز، وأن تُبلغ صاحب الطلب بقرارها، مع إعطائه مسوغات مفصلة حيال عدم إصدارها شهادة اعتماد الطراز.
- ٥- يجب على الجهة المقبولة أن تتبّع كل التطورات التقنية المعروفة، ومتى ما أشارت هذه التطورات إلى إمكانية ظهور عدم مطابقة الطراز المصادق عليه لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، فيجب على الجهة المقبولة أن تحدّد مدى الحاجة إلى إجراء اختبارات إضافية، وعليها في هذه الحالة إبلاغ الصانع بذلك.
- ٦- يجب على الصانع إبلاغ الجهة المقبولة - التي تحتفظ بالوثائق الفنية الخاصة بشهادة اعتماد الطراز - بكل التغييرات المدخلة على الطراز المصادق عليه؛ التي من شأنها أن تؤثر على مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، أو لشروط سريان شهادة اعتماد الطراز، حيث أن مثل هذه التغييرات تتطلب مصادقة إضافية على شهادة اعتماد الطراز الأولية.
- ٧- يجب على كل جهة مقبولة أن تُبلّغ الهيئة عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافة أُصدرت أو سُحبت، وعليها أن تقوم بشكل دوري - أو عند الطلب - بتقديم قائمة بشهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد رُفّض إصدارها أو تلك التي قد عُلقَت أو قُيدت بأي شكل.
- ٨- يجب على كل جهة مقبولة أن تُبلّغ الجهات المقبولة الأخرى عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد رُفّض إصدارها أو تلك التي قد عُلقَت أو قُيدت بأي شكل، وأن تُبلّغ كذلك - عند الطلب - عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافة قد أُصدرت.
- ٩- يمكن للهيئة وللجهات المقبولة الأخرى - عند الطلب - أن تحصل على نسخ من شهادات اعتماد الطراز و/أو الإضافات المدخلة عليها، ويمكن للهيئة - عند الطلب - أن تحصل على نسخ من الوثائق الفنية، ومن نتائج الاختبارات التي قامت بها الجهة المقبولة، ويجب على الجهة المقبولة الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرفقاتها والإضافات المدخلة عليها، فضلاً عن الوثائق الفنية، بما في ذلك المستندات المرفقة من الصانع، وذلك حتى تاريخ انتهاء سريان الشهادة.
- ١٠- يجب على الصانع الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرفقاتها والإضافات المدخلة عليها مع الوثائق الفنية، وإتاحتها للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق لمدة عشر سنوات بعد وضع المنتج في السوق.
- ١١- يمكن للمورد تقديم الطلب المشار إليه في البند (١/٢) أعلاه، والقيام بالواجبات المشار إليها سلفاً باسم الصانع، بشرط أن يكون ذلك بموافقة الصانع.

- ٢- رسومات التصميم والتصنيع والمساقط الأفقية (الرسوم البيانية) العناصر والوحدات والتقسيمات الجزئية، إلخ...
- ٣- التوصيف والشروح اللازمة لفهم الرسومات والرسوم البيانية وتشغيل (استخدام) المنتج المشار إليها.
- ٤- قائمة بالمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات فنية أخرى ملائمة تعتمدها الهيئة، سواء كانت مطبقة كلياً أو جزئياً، ووصفاً للحلول المتبنّاة لاستيفاء المتطلبات الأساسية للوائح الفنية السعودية، وذلك في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية المشار إليها، وفي حالة الاستعمال الجزئي للمواصفات القياسية السعودية، فيجب أن يوضّح في الوثائق الفنية البنود المطبقة.
- ٥- نتائج التقارير (الحسابات البيانية) الخاصة بالتصميم، وعمليات المراقبة والاختبارات المُجرّاة، إلخ...
- ٦- تقارير الاختبارات.
- ٧- عينات ممثلة عن الإنتاج المُزمع، ويمكن أن تطلب الجهة المقبولة المزيد من العينات إذا دعت الحاجة لذلك.
- ٨- الأدلة (البراهين) التي تدعم ملائمة الحلول الفنية المتخذة في التصميم، حيث يجب أن تشير هذه الأدلة إلى كل الوثائق المُتّبعة، خاصة في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية السعودية و/أو المواصفات الفنية الملائمة المشار إليها، ويجب أن تشمل الأدلة الداعمة - متى ما اقتضى الأمر ذلك - نتائج الاختبارات المُجرّاة في المختبر المناسب لدى الصانع، أو في مختبر آخر تحت مسؤوليته.
- ٢/١/٢ مهام الجهة المقبولة**
- أ- بالنسبة للمنتج
- دراسة الوثائق الفنية والأدلة (البراهين) الداعمة بغرض تقويم ملائمة التصميم الفني للمنتج.
- ب- بالنسبة للعينات
- ١- التأكد من أن تصنيع العينات مطابق للوثائق الفنية، وتحديد العناصر المُصمّمة وفقاً للمواصفات القياسية السعودية، والعناصر المُصمّمة وفقاً للمواصفات الأخرى.
- ٢- إجراء الفحوصات والاختبارات المناسبة، أو توكيل من يقوم بها بالنيابة، للتأكد من أن الحلول الفنية (technical solution) التي تبناها الصانع تفي بالمتطلبات الرئيسية المحددة في المواصفات القياسية، وذلك في حالة عدم تطبيق المواصفات ذات العلاقة.
- ٣- إجراء الاختبارات المناسبة، أو توكيل من يقوم بها بالنيابة، للتأكد - في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية السعودية و/أو المواصفات الأخرى الملائمة - بأن الحلول الفنية التي تبناها الصانع تستوفي المتطلبات الأساسية للوائح الفنية السعودية.
- ٤- الاتفاق مع الصانع على مكان إجراء الاختبارات.
- ج- بالنسبة لقرارات الجهة المقبولة
- ١- يجب على الجهة المقبولة إصدار تقرير تقويم عن الإجراءات التي قامت بها ومخرجاتها، وعلى الجهة المقبولة ألا تنشر هذا التقرير لا كلياً ولا جزئياً إلا بعد موافقة الصانع.

الملحق (٥)

نموذج إقرار المورد بالمطابقة Supplier Declaration of Conformity

يُعبأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة

١- بيانات المورد

الاسم:

العنوان:

الشخص الذي يمكن الاتصال به:

البريد الإلكتروني:

رقم الهاتف:

الفاكس:

٢- تفاصيل المنتج:

- العلامة التجارية للمنتج:

- الطراز:

- وصف المنتج:

- الصنف (وفقاً للمواصفات):

- المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية:

نُقر بأن المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق للائحة الفنية السعودية () والمواصفات القياسية السعودية الملحق بها.

الشخص المسؤول:

اسم الشركة:

التوقيع: / / / / / التاريخ:

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير - إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزايدات التالية: (٣-١)

م	رقم المزايدة	المزايدة	نوع العقد	قيمة الكراسة شاملة لضريبة القيمة المضافة
١	٧٢/٢٤/٤٣/٠١	كوفي شوب داخلي مستشفى عسير المركزي	استئجار	١١٥٠ ريال
٢	٧٢/١١/٤٣/٠٢	السوق المركزي داخل الإسكان بمستشفى عسير المركزي	استئجار	١١٥٠ ريال
٣	٧٢/١٦/٤٣/٠٣	محل الورود والهدايا مستشفى عسير المركزي	استئجار	١١٥٠ ريال
٤	٧٢/٢٦/٤٣/٠٤	أجهزة البيع ذاتية مشروبات ساخنة - باردة - مأكولات خفيفة بمستشفى عسير المركزي - مبنى المديرية بعدد (٩) أجهزة	استئجار	١١٥٠ ريال
٥	٧٢/٢٦/٤٣/٠٥	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة - باردة - مأكولات خفيفة مستشفى خميس مشيط العام - خميس مشيط للولادة والأطفال بعدد (٦) أجهزة	استئجار	١١٥٠ ريال
٦	٧٢/٢١/٤٣/٠٦	بوفية مستشفى عسير المركزي	استئجار	١١٥٠ ريال
٧	٧٢/١١/٤٣/٠٧	سوق مركزي مستشفى أبها للولادة والأطفال	استثمار	١١٥٠ ريال
٨	٧٢/٢٥/٤٣/٠٨	صراف آلي مستشفى أبها للولادة والأطفال	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٩	٧٢/٢٤/٤٣/٠٩	كوفي شوب داخلي مستشفى أبها للولادة والأطفال	استئجار	١١٥٠ ريال
١٠	٧٢/١٦/٤٣/١٠	محل الورود والهدايا مستشفى أبها للولادة والأطفال	استثمار	٢٣٠٠ ريال
١١	٧٢/٢٤/٤٣/١١	كوفي شوب مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استثمار	١١٥٠ ريال
١٢	٧٢/١١/٤٣/١٢	سوق مركزي مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استثمار	١١٥٠ ريال
١٣	٧٢/٢١/٤٣/١٣	بوفية مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استثمار	١١٥٠ ريال
١٤	٧٢/١٦/٤٣/١٤	محل الورود والهدايا مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استئجار	١١٥٠ ريال
١٥	٧٢/٢٥/٤٣/١٥	صراف آلي مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استئجار	٢٣٠٠ ريال
١٦	٧٢/٢٤/٤٣/١٦	كوفي شوب مستشفى خميس العام	استثمار	١١٥٠ ريال
١٧	٧٢/١١/٤٣/١٧	سوق مركزي مستشفى خميس مشيط العام	استثمار	١١٥٠ ريال
١٨	٧٢/١٦/٤٣/١٨	محل الورود والهدايا مستشفى خميس العام	استثمار	١١٥٠ ريال
١٩	٧٢/٢٥/٤٣/١٩	صراف آلي مستشفى خميس العام	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٢٠	٧٢/٢٤/٤٣/٢٠	كوفي شوب مستشفى أحد رفيدة	استئجار	٥٧٥ ريال

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير - إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزادات التالية:

(٢-٣)

م	رقم المزادة	المزادة	نوع العقد	قيمة الكراسة شاملة لضريبة القيمة المضافة
٢١	٧٢/١١/٤٣/٢١	السوق المركزي بمستشفى أحد رفيدة	استثمار	١١٥٠ ريال
٢٢	٧٢/١٦/٤٣/٢٢	محل زهور وهدايا مستشفى أحد رفيدة	استئجار	٥٧٥ ريال
٢٣	٧٢/٢١/٤٣/٢٣	بوفية مستشفى أحد رفيدة	استثمار	١١٥٠ ريال
٢٤	٧٢/٢٥/٤٣/٢٤	صراف آلي مستشفى أحد رفيدة	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٢٥	٧٢/٢٤/٤٣/٢٥	كوفي شوب مستشفى سارة عبيدة	استثمار	١١٥٠ ريال
٢٦	٧٢/١٦/٤٣/٢٦	محل زهور وهدايا مستشفى سارة عبيدة	استثمار	١١٥٠ ريال
٢٧	٧٢/٢١/٤٣/٢٧	بوفية مستشفى سارة عبيدة	استثمار	١١٥٠ ريال
٢٨	٧٢/٢٥/٤٣/٢٨	صراف آلي مستشفى سارة عبيدة	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٢٩	٧٢/١١/٤٣/٢٩	سوق مستشفى ظهران الجنوب	استثمار	١١٥٠ ريال
٣٠	٧٢/٢١/٤٣/٣٠	بوفية مستشفى ظهران الجنوب	استئجار	١١٥٠ ريال
٣١	٧٢/٢٥/٤٣/٣١	صراف آلي مستشفى ظهران الجنوب	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٣٢	٧٢/٢١/٤٣/٣٢	بوفية مستشفى الفرشة	استئجار	١١٥٠ ريال
٣٣	٧٢/٢١/٤٣/٣٣	بوفية مستشفى الحرجة	استئجار	١١٥٠ ريال
٣٤	٧٢/١١/٤٣/٣٤	السوق المركزي بمستشفى الحرجة	استثمار	١١٥٠ ريال
٣٥	٧٢/٢٥/٤٣/٣٥	صراف آلي مستشفى الحرجة	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٣٦	٧٢/١٦/٤٣/٣٦	محل زهور وهدايا مستشفى محایل عسير	استثمار	١١٥٠ ريال
٣٧	٧٢/٢٤/٤٣/٣٧	كوفي شوب داخلي مستشفى محایل عسير	استئجار	٥٧٥ ريال
٣٨	٧٢/١١/٤٣/٣٨	السوق المركزي بمستشفى محایل عسير	استثمار	١١٥٠ ريال
٣٩	٧٢/٢٥/٤٣/٣٩	صراف آلي مستشفى محایل عسير	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٤٠	٧٢/٢١/٤٣/٤٠	بوفية مستشفى المجاردة	استئجار	١١٥٠ ريال

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير - إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزادات التالية: (٣-٣)

م	رقم المزايحة	المزايحة	نوع العقد	قيمة الكراسة شاملة لضريبة القيمة المضافة
٤١	٧٢/٢٤/٤٣/٤١	كوفي شوب مستشفى المجاردة	استئجار	٥٧٥ ريال
٤٢	٧٢/١١/٤٣/٤٢	السوق المركزي بمستشفى المجاردة	استئجار	١١٥٠ ريال
٤٣	٧٢/٢٥/٤٣/٤٣	صراف آلي مستشفى المجاردة	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٤٤	٧٢/٢١/٤٣/٤٤	بوفية مستشفى البرك	استئجار	١١٥٠ ريال
٤٥	٧٢/٢٥/٤٣/٤٥	صراف آلي مستشفى البرك	استئجار	١١٥٠ ريال
٤٦	٧٢/٢١/٤٣/٤٦	بوفية مستشفى القحمة	استئجار	١١٥٠ ريال
٤٧	٧٢/٢١/٤٣/٤٧	بوفية مستشفى المضة	استئجار	١١٥٠ ريال
٤٨	٧٢/٢٤/٤٣/٤٨	كوفي شوب مستشفى الصحة النفسية بأبها	استئجار	١١٥٠ ريال
٤٩	٧٢/١١/٤٣/٤٩	سوق مركزي مستشفى الصحة النفسية بأبها	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٠	٧٢/٢٥/٤٣/٥٠	صراف آلي مستشفى الصحة النفسية بأبها	استئجار	٢٣٠٠ ريال
٥١	٧٢/٢١/٤٣/٥١	بوفية مستشفى الصحة النفسية	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٢	٧٢/٢٦/٤٣/٥٢	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة - باردة - مأكولات خفيفة مستشفى الصحة النفسية بأبها - مستشفى أبها للولادة والأطفال عدد (٧) أجهزة	استئجار	٥٧٥ ريال
٥٣	٧٢/٢٦/٤٣/٥٣	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة - باردة - مأكولات خفيفة مستشفى محايل عسير - المجاردة - رجال ألمع بعدد (١٠) أجهزة	استئجار	٥٧٥ ريال
٥٤	٧٢/٢١/٤٣/٥٤	بوفية مستشفى باللحمر	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٥	٧٢/١٦/٤٣/٥٥	محل ورود وهدايا مستشفى باللحمر	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٦	٧٢/٢١/٤٣/٥٦	بوفية مستشفى باللحمر	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٧	٧٢/٢١/٤٣/٥٧	بوفية مستشفى تنومة	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٨	٧٢/١١/٤٣/٥٨	سوق مركزي مستشفى النماص	استئجار	١١٥٠ ريال
٥٩	٧٢/٢٤/٤٣/٥٩	كوفي شوب مستشفى النماص	استئجار	٥٧٥ ريال
٦٠	٧٢/٢١/٤٣/٦٠	بوفية مركز الأمير فيصل لأمراض القلب بأبها	استئجار	١١٥٠ ريال

آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٤٣/٢/١٣ هـ، الموافق ٢٠٢١/٩/٢٠ م الساعة التاسعة صباحاً وموعد فتح المظاريف: ١٤٤٣/٢/١٣ هـ، الموافق ٢٠٢١/٩/٢٠ م الساعة العاشرة صباحاً.
فعلى الراغبين دخول هذه المزادات التقدم لإدارة تنمية الإيرادات بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة القنفذة عن طرح الفرص الاستثمارية في منافسة عامة وذلك على النحو التالي:

م	المزايدة	الموقع	مدة العقد	قيمة الكراسة	المساحة	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل مدرسة تعليم قيادة السيارات	بجوار مخطط الخدمات المركزية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م٦٠٠٢٤,٢٣		
٢	إنشاء وتشغيل محطة وقود	شمال الكورنيش الجنوبي	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م٩٧٩٥,٢٨		
٣	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني	شارع الملك فيصل	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م١٤٠٧,٢٥		
٤	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني بجوار دوار القلعة	الكورنيش الشمالي	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م١٣٣٩٠,٧٥		
٥	صيانة وتشغيل واستكمال مباني مجمع تجاري سكني رقم (٢)	الكورنيش الغربي	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م١٣٢٣٣,٢٠		
٦	إنشاء وتشغيل مجمع تجاري سكني	مخطط الشاطئ	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م٣٧٩٤,٠٠		
٧	إنشاء وتشغيل قصر أفراح	طريق الملك فهد	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م٣٧٩٦,١٨		
٨	إنشاء وتشغيل كافيتيريا	حي الشرقية بجوار سوق المفروشات	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢م٤٠	الأحد ١٤٤٣/٣/٤ هـ ٢٠٢١/١٠/١٠ م الساعة الثانية مساءً	الاثنين ١٤٤٣/٣/٥ هـ ٢٠٢١/١٠/١١ م الساعة العاشرة صباحاً
٩	صيانة وتشغيل كشك قائم	الكورنيش بجوار حديقة الشلال	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢م١٦,٠٠		
١٠	صيانة وتشغيل كشك قائم	الكورنيش الغربي	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢م١٥,٧٥		
١١	صيانة وتشغيل كافيتيريا قائمة	الكورنيش الغربي	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢م٨٥,٢٥		
١٢	صراف آلي سيار	شارع الملك فيصل	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	٢م١٢,٠٠		
١٣	مجمع تجاري سكني بجوار محطة ريدان	مخطط الخدمات المركزية	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م٢٤١٠٨,٢٠		
١٤	إنشاء وتشغيل فندق	شمال الكورنيش الجنوبي	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٢م٩٧٩٨,٩٥		
١٥	إنشاء وتشغيل كافيتيريا	حي الشرقية بجوار سوق الذهب	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٢م٧٣,٥٠		

على أن يراعى ما يلي عند تقديم العطاءات:-

١- خطاب الضمان البنكي لا يقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء وأن لا تقل مدته عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف.

٢- سجل تجاري مطابق للنشاط.

٣- على المتقدمين كتابة الأسعار الفردية والإجمالي رقماً وكتابة بنموذج العطاء.

٤- تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية عن طريق منصة فرص، ويتم إرفاق جميع المستندات والاشتراطات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٥- مكان البيع منصة استثمار (فرص).

٦- يتم فتح المظاريف إلكترونياً عبر منصة فرص.

٧- في حالة تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني (١٩٩٠٩٩) أو عن طريق البريد الإلكتروني (inv@momara.gov.sa) وتقديم ما يثبت ذلك عند تقييم العطاء ورقياً.

بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (فرص) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص)، ولمزيد من الاستفسار الرجاء مراجعة إدارة الاستثمار بالبلدية.

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الجوف إدارة الموارد الذاتية عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مكائن بيع ذاتي مراكز الرعاية الصحية الأولية	٤٧/٢٤/٤٢/٠١	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١/٢٨ هـ	١٤٤٣/٢/٥ هـ
٢	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	٤٧/٢٤/٤٢/٠٢	٥٠٠ ريال		
٣	مكائن بيع ذاتي مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	٤٧/٢٤/٤٢/٠٣	٥٠٠ ريال		
٤	مكائن بيع ذاتي في مستشفى النساء والولادة والأطفال	٤٧/٢٤/٤٢/٠٤	٥٠٠ ريال		
٥	مكائن بيع ذاتي في مستشفى دومة الجندل العام	٤٧/٢٤/٤٢/٠٥	٥٠٠ ريال		
٦	مكائن بيع ذاتي في مستشفى صوير العام	٤٧/٢٤/٤٢/٠٦	٥٠٠ ريال		
٧	مكائن بيع ذاتي في مستشفى طبرجل العام	٤٧/٢٤/٤٢/٠٧	٥٠٠ ريال		
٨	مكائن بيع ذاتي في مبنى المديرية العامة للشؤون الصحية	٤٧/٢٤/٤٢/٠٨	٥٠٠ ريال		
٩	مكائن بيع ذاتي في مركز السكر والغدد الصماء	٤٧/٢٤/٤٢/٠٩	٥٠٠ ريال		
١٠	مكائن بيع ذاتي في مركز طب الأسنان التخصصي	٤٧/٢٤/٤٢/١٠	٥٠٠ ريال		
١١	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الأمل والصحة النفسية	٤٧/٢٤/٤٢/١١	٥٠٠ ريال		

- تباع وثائق المنافسة وتفتح المظاريف بمقر إدارة الموارد الذاتية بمديرية الشؤون الصحية بمنطقة الجوف
- ويتم إيداع قيمة الكراسة في حساب الاستثمار رقم (SA٧٥١٠٠٠٠٢٠١٧١٥٥٨٠٠٣٨٠٢) البنك الأهلي التجاري.
- في حال وجود أي استفسار الإتصال: ت/ (٠١٤٦٢٦٣١٣٠) البريد الإلكتروني للإدارة: (hecmy-jouf@moh.gov.sa).

تعلن بلدية المزاحمية عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المخطط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي سيار حي الورود - الأنشطة المالية - خدمات الصراف - صراف آلي	—	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٩/١٣ م	٢٠٢١/٩/١٤ م
٢	ترميم وتشغيل وصيانة تأجير سوق تجاري حي الأندلس - الأنشطة التجارية - محلات تجارية - مجمع تجاري	—	٣٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٩/١٣ م	٢٠٢١/٩/١٤ م
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي سيار حي الورود - الأنشطة المالية - خدمات الصراف - صراف آلي	—	١٠٠٠ ريال	٢٠٢١/٩/١٣ م	٢٠٢١/٩/١٤ م

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة الأسياح عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار أرض فضاء لإقامة محطة محروقات وملحقاتها بمركز البعيثة مخطط رقم ١٥٢/ق/س قطعة رقم (٨٥٢) بقرب طريق (أبا الورد - قبة)	٢٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/٢/١٤ هـ	الأربعاء ١٤٤٣/٢/١٥ هـ
٢	استثمار أرض فضاء لإقامة محلات تجارية بمركز البرود مخطط رقم ٤٠٩/ق/س قطعة رقم (٣٠٨-٣٠٧)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٣	استثمار محل تجاري بالسوق المركزي رقم (١) بعين بن فهيد	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		
٤	استثمار محل تجاري بالسوق المركزي رقم (٢) بعين بن فهيد	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		
٥	استثمار وتشغيل كفي شوب قائم على طريق الملك فهد بعين بن فهيد	٥ سنوات	٥٠٠ ريال		
٦	استثمار أرض فضاء لإقامة محلات تجارية بمركز البعيثة مخطط رقم ١٥٢/ق/س قطعة رقم (٨٥١)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		

ملاحظة:

بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والموصفات بتحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (www.balady.gov.sa).
آخر وقت لتقديم العروض: الساعة الثانية ظهراً من تاريخ قفل العطاءات.
للاستفسار: ت / ٠١٦٣٤٥٣٠٠٠ تحويلة (٢٨٥،٢٢٢،٣١٧).

تعلن الشؤون الصحية بمنطقة جازان عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار موقع مطعم بمستشفى الملك فهد بجازان	٧٣١١٤٢٢٣	٢٣٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ
٢	استثمار موقع ميني ماركت مستشفى أبو عريش العام	٧٣١٦٤٢٢٤	٢٣٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ
٣	استثمار موقع كوفي شوب مستشفى أبو عريش العام	٧٣٢٢٤٢٢٥	٢٣٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ
٤	تأجير موقع بوفية مستشفى إرادة للصحة النفسية	٧٣١٩٤٢٢٦	١١٥٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ
٥	تأجير موقع كوفي شوب مستشفى إرادة للصحة النفسية	٧٣٢٢٤٢٢٧	١١٥٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ
٦	تأجير موقع كوفي شوب مستشفى العارضة العام	٧٣٢٢٤٢٢٨	١١٥٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ
٧	تأجير موقع كوفي شوب مستشفى ضممد العام	٧٢٢٤٢٢٨	١١٥٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ

استثمار مواقع

تعلن الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني عن طرح منافسات لاستئجار مواقع استثمارية في مجالات متعددة وذلك في المدن الطبية والمستشفيات التابعة لها حسب البيان أدناه:

م	المدينة	رقم المنافسة	المنافسة	النشاط	تاريخ المظاريف
١	الرياض وجدة والأحساء	R107/21	منافسة النقل المدرسي لأبناء منسوبي الشؤون الصحية	نقل مدرسي	١٤٤٣/١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٨/٣٠ م
٢	الرياض	R214/20	استئجار موقع (بقالة) بالمركز التجاري	مواد غذائية	١٤٤٣/١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٨/٣٠ م
٣	الرياض	R213/21	استئجار موقع (بقالة) بالمدينة السكنية K1	مواد غذائية	١٤٤٣/١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٨/٣٠ م
٤	الرياض	R208/20	استئجار موقع (أسواق مركزية) بالمدينة السكنية MC	مواد غذائية	١٤٤٣/١/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٨/٣٠ م
٥	الرياض	R034/21	استئجار موقع (صيدلية) بالعيادات الخارجية	صيدلية	١٤٤٣/١/٢٩ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠٦ م
٦	جدة	J206/21	استئجار موقع (كافتيريا) بالمدينة السكنية الأولى	كافتيريا	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
٧	جدة	J207/21	استئجار موقع (مطعم) بالمدينة السكنية الأولى	مطعم	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
٨	جدة	J208/21	استئجار موقع (تموينات) بالمدينة السكنية الثانية	مواد غذائية	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
٩	جدة	J209/21	استئجار موقع (مطعم) بالمدينة السكنية الثانية	مطعم	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١٠	المدينة المنورة	M101/21	استئجار موقع (سحب المركبات) بالمخيم الإداري	سحب وحجز المركبات المخالفة	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١١	جدة	J105/21	استئجار موقع (هدايا) بالمدينة السكنية الأولى	محل هدايا	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١٢	جدة	J102/21	استئجار موقع (صالون نسائي) بالمدينة السكنية الأولى	صالون نسائي	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١٣	جدة	J103/21	استئجار موقع (كافتيريا) بمركز القلب	كافتيريا	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١٤	جدة	J004/21	استئجار موقع (ليموزين) خلف مواقف كلية الطب	نقل منسوبي وزوار المدينة الطبية	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١٥	المدينة المنورة	M002/21	استئجار موقع (ليموزين) بالمخيم الإداري	نقل منسوبي وزوار المستشفى	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م
١٦	جدة	J010/21	استئجار موقع (إلكترونيات) بالمنطقة السكنية الأولى	إلكترونيات	١٤٤٣/١/٢٤ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٠١ م

استثمار مواقع

تعلن عمادة شؤون الطلاب بجامعة جدة عن تمديد موعد فتح مظاريف المنافسات الاستثمارية للمواقع الخدمية الطلابية الخاصة بصندوق الطلاب على النحو التالي:

م	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	مكان بيع كراسة الشروط والمواصفات
١	تأجير موقع كافيتيريا ومطعم بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢٠	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٢	تأجير موقع قرطاسية بجامعة جدة المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢١	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٣	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢٢	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٤	تأجير موقع كوفي شوب بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٢٣	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٥	تأجير موقع مطعم بجامعة جدة - المقر الرئيسي	٣٠٢٠٢٣٥	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٦	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٤	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٧	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٣	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٨	تأجير موقع كوفي شوب بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٤	١٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
٩	تأجير موقع مطعم بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٧	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
١٠	تأجير موقع مطعم بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٨	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
١١	تأجير موقع سوبر ماركت بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٢٩	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
١٢	تأجير موقع متجر ورد بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٠	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
١٣	تأجير موقع صالون نسائي بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣١	١٠٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
١٤	تأجير موقع قرطاسية بجامعة جدة (فرع الفيصلية - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٦	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)
١٥	تأجير موقع كافيتيريا بجامعة جدة (فرع الرحاب - طالبات)	٣٠٢٠٢٣٢	٥٠٠ ريال	إدارة الاستثمار والتسويق بعمادة شؤون الطلاب - مبنى (٥)

تاريخ فتح المظاريف يوم الإثنين ١٥/١/١٤٤٣ هـ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً.

مكان فتح المظاريف في المقر الرئيسي لجامعة جدة - عمادة شؤون الطلاب - مبنى (٢١) قاعة الاجتماعات.

هاتف: ٠١٢٢٣٣٤٤٤ / تحويلة (٢١٨١٢) - (٢١٨٠٥) - (٢١٨٠٧). ايميل: dsa@uj.edu.

استثمار مواقع

تعلن الهيئة الملكية بينبع عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	رقم الفرصة	الفرصة	الموقع	مدة التأجير	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	٥٢	تطوير وتشغيل مركز تجاري (هدم وإنشاء)	حي النواة	٣٠ سنة	يوم الخميس ١٨ محرم ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٦ أغسطس ٢٠٢١ م إدارة علاقات المستثمرين مدينة ينبع الصناعية ٩٦٦١٤٣٢١٦٩٢٩\٩٦٦١٤٣٢١٦٩٨٧ ird@rcyanbu.gov.sa
٢	٥٣	إنشاء وتشغيل قاعة مناسبات	حي المشيريف (٢)	٣٠ سنة	
٣	٥٤	تشغيل مرسى القوارب المؤقت	حي الصبح	٣ سنوات	

تعلن الهيئة الملكية بينبع عن طرح الفرصة الاستثمارية التالية:

م	رقم الفرصة	الفرصة	الموقع	مدة التأجير	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	٥٥	تشغيل مبنى سكني بمساحة 1550.75m ²	حي رضوى (٤)	٢٠ سنة هجرية	يوم الخميس ٩ صفر ١٤٤٣ هـ الموافق ١٦ سبتمبر ٢٠٢١ م إدارة علاقات المستثمرين مدينة ينبع الصناعية ٩٦٦١٤٣٢١٦٩٢٩\٩٦٦١٤٣٢١٦٩٨٧ ird@rcyanbu.gov.sa

تعلن الهيئة الملكية بينبع عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	رقم الفرصة	الفرصة	الموقع	مدة التأجير	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	٥٦	تشغيل مركز تجاري	حي النهضة	١٠ سنوات	يوم الخميس ٢ صفر ١٤٤٣ هـ الموافق ٩ سبتمبر ٢٠٢١ م إدارة علاقات المستثمرين مدينة ينبع الصناعية ٩٦٦١٤٣٢١٦٩٢٩\٩٦٦١٤٣٢١٦٩٨٧ ird@rcyanbu.gov.sa
٢	٥٨	تشغيل كشك	ممشى العزيرية بطريق الملك عبدالعزيز	٥ سنوات	
٣	٥٩	تشغيل كشك بحديقة الأمير سعود بن ثنيان	ممشى السميري بطريق الملك عبدالعزيز	٥ سنوات	

تعلن جامعة جازان عن طرح المناقصات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مزايدة عامة لتقديم خدمة تموينات في سكن أعضاء هيئة التدريس	٦٩٦	مجاًناً	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٧ هـ
٢	مزايدة عامة لتقديم خدمة مكائن البيع الذاتية في بعض كليات الجامعة	٦٩٧			
٣	مزايدة عامة لتقديم خدمة مشروبات القهوة داخل الجامعة	٦٩٨			

موقع استلام الكراسات وتسليم العطاءات جامعة جازان - البرج الإداري - إدارة المشتريات - المناقصات الحكومية مكتب رقم (١٤٧) كما يوجد نسخ من الكراسات على موقع الجامعة الإلكتروني /إدارة المشتريات (https://www.jazanu.edu.sa/adca/)

استثمار مواقع

يعلن تجمع الشرقية الصحي بالمنطقة الشرقية (إدارة العقود والمشتريات لتجمع الشرقية الصحي) عن تمديد موعد طرح المنافسات التالية للمزايدة العامة بتاريخ ٢٣/١٢/١٤٤٢هـ، الموافق ٢٠٢١/٨/٢٣ م:

م	المزايدة	الموقع	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١	مزايدة تأجير موقع لتشغيل عربة ثابتة لتقديم مشروبات ساخنة	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-٢٤-٤٢-٢٤	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١/١٤ هـ ٢٠٢١/٨/٢٢ م الساعة ١١ صباحاً بيدارة العقود والمشتريات بالتجمع / حي الحمدي خلف مبنى التمويل الطبي	الإثنين ١٤٤٣/١/١٥ هـ ٢٠٢١/٨/٢٣ م الساعة ٩:٣٠ صباحاً بالموقع المحدد بالكراصة
٢	مزايدة تأجير موقع لتشغيل كوفي شوب	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-٢٤-٤٢-٢٦	١٠٠٠ ريال		
٣	مزايدة تأجير موقع لتشغيل بقالة	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-١٨-٤٢-٢٧	١٠٠٠ ريال		
٤	مزايدة تأجير موقع لتشغيل بوفية	مستشفى الملك فهد التخصصي	٣٨-٢١-٤٢-٢٨	١٠٠٠ ريال		

فمن لديه الرغبة لدخول المزايدة:

- ١- يتم استلام الكراسة من إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي حي الحمدي بالدمام خلف مبنى التمويل الطبي - (مع إحضار فلاش ميموري لاستلام الكراسة).
- ٢- يتم شراء الكراسة بشيك مصدق باسم البنك السعودي المركزي (يتم تسليمه للإدارة المالية بالشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية).

شروط الدخول بالمنافسة:

- صورة من السجل التجاري أو ترخيص نظامي مناسب في نفس المجال - صورة من شهادة الزكاة والدخل - صورة اشتراك بالغرفة التجارية - صورة شهادة تسجيل التأمينات الاجتماعية.
- علماً بأن جميع المزايدات تنطبق عليها نظام وزارة المالية للمشتريات والمنافسات الحكومية.
- يجب أن يكون المتقدم من ذوي الاختصاص والخبرة وجميع الشهادات المطلوبة أعلاه تكون سارية الصلاحية.
- ولوجود أي استفسار أو ملاحظة الرجاء التواصل مع إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي .
- الدمام المحمدية - خلف مبنى التمويل الطبي.
- هاتف ٠١٣-٨٥٠٣٩٧٧ (تحويلة ٣٧٨/١٢٤/٣٣٢).

تعلن جامعة القصيم عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
طرح منافسة تأجير مواقع لتركيب الصرافات الآلية بمرافق ومشتات جامعة القصيم	٢٠٢١/١٠٧	مجانية	الأربعاء ١٤٤٣/٤/٥ هـ	الخميس ١٤٤٣/٤/٦ هـ

فعلى من يرغب في الاستئجار الحضور لإدارة العقود والمشتريات - الدور السادس - جامعة القصيم للحصول على الكراسة (المجانبة) وعند تقديم العرض يقدم العرض مع ضمان بنكي بقيمة (١٥٪) من قيمة العرض بظرف مغلق ومختوم يقدم باسم إدارة العقود والمشتريات ، علماً أن آخر موعد لتقديم العروض هو يوم الأربعاء ١٤٤٣/٤/٥ هـ، وفتح العروض الخميس ١٤٤٣/٤/٦ هـ.

تعلن مستشفيات القوات المسلحة بالجانب عن تأجيل موعد المزايدتين التاليتين:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجيل موعد فتح مظاريف مزايدة استثمار موقع مطعم بمستشفى القوات المسلحة (مدينة الملك فيصل العسكرية)	٢-م/١٤٤٢/٣٥	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/٢/٥ هـ الساعة ٩:٠٠ صباحاً	الأحد ١٤٤٣/٢/٥ هـ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً
٢	تأجيل موعد فتح مظاريف مزايدة تأجير موقع لبيع الزهور والهدايا بمستشفى القوات المسلحة (مدينة الملك فيصل العسكرية)	٣-م/١٤٤٢/٣٥	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٣/٢/٦ هـ الساعة ٩:٠٠ صباحاً	الإثنين ١٤٤٣/٢/٦ هـ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

فعلى الراغبين بشراء الكراسة تقديم عطاءاتهم مشفوعة بخطاب ضمان ابتدائي بنسبة لا تقل عن ٥٪ من قيمة الاستثمار الكلي لمزايدة المطعم وضمان ابتدائي بنسبة لا تقل عن (١٥٪) من قيمة الإيجار السنوي لمزايدة بيع الزهور والهدايا.

تقدم العروض إلى إدارة تنمية الإيرادات الذاتية / قسم التسويق.

للاستفسار يرجى التواصل على تلفون (٠١٧٢٥٠٠٠١) تحويلة (٢٢٩٢٢/٢٢٠١٥).

فاكس (٠١٧٢٥٠٠٠١) تحويلة (٢٢٣٨٣) الموقع الإلكتروني للبرنامج (<http://www.afhsr.med.sa/pur.html>).

تعلن وزارة المالية عن رغبتها استثمار

مواقع لتشغيل عدد (٦) مكائن للبيع الذاتي بمبنى مصلحة مطابع الحكومة بمدينة الرياض وعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدة الاطلاع على الشروط والمواصفات المعدة لذلك والتي تعد جزء لا يتجزأ من عقد الإيجار بين الطرفين ويعتبر دخول المزاد موافقة منه على ماورد فيها، ويمكن الحصول على نسخة من الشروط والمواصفات من إدارة المشتريات والمناقصات/وحدة المشتريات - مبنى رقم (٣) - الدور (٣)-مكتب رقم (٣٨) ويقدم العرض داخل ظرف مختوم خلال موعد أقصاه نهاية دوام يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤٣/٢/٧ هـ وسوف يتم فتح المظاريف بتمام الساعة العاشرة من صباح اليوم التالي لتقديم العروض ولزيارة المواقع التنسيق مع مصلحة مطابع الحكومة.

استثمار مواقع

تعلم الأكاديمية المالية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	مكان تسلم وثائق المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان تقديم العروض
إتفاقية إطارية لتشغيل وصيانة مراكز البيانات بالأكاديمية المالية	13/FA/2021	مجاناً	الأكاديمية المالية/ إدارة الموارد المؤسسية الرياض- حي المؤتمرات - شارع أم سلمه الأنصاري	الأحد ١٤٤٣/١/٢٨ هـ ٢٠٢١/٩/٥ م الساعة ٣ ظهراً	الإثنين ١٤٤٣/١/٢٩ هـ ٢٠٢١/٩/٦ م الساعة ٣ ظهراً	الأكاديمية المالية/ إدارة الموارد المؤسسية الرياض- حي المؤتمرات - شارع أم سلمه الأنصاري

معلومات التواصل: هاتف/ ٠١١٤٦٦٢١٧٣ جوال/ ٠٥٥٤٤٧٧١٤٤ البريد الإلكتروني لطلب وثائق المنافسة (Procurement@fa.org.sa) (Al-yousef@fa.org.sa)

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - جدة (مؤسسة عامة) عن تمديد المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير كافتريا الموظفين في الدور الأول بالمبنى الرئيسي بالإضافة إلى موقع فرع المبنى الإداري (الغربي) لتقديم المأكولات والمشروبات بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (مؤسسة عامة) فرع جدة	١٤٤٢/٨٢	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١/٢١ هـ - ٢٠٢١/٨/٢٩ م التاسعة والنصف صباحاً	الأحد ١٤٤٣/١/٢١ هـ - ٢٠٢١/٨/٢٩ م العاشرة صباحاً

تعلم الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار «سارد» عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تغيير الفواصل المطاطية لجميع واجهات مبنى الإدارة العامة بمدينة السعودية بجدة	٢٠٢١/٣٢	١١٥٠ ريال شامل ضريبة القيمة المضافة	الأحد ١٤٤٣/١/٢٨ هـ - ٢٠٢١/٩/٥ م الساعة الثالثة مساءً	الإثنين ١٤٤٣/١/٢٩ هـ - ٢٠٢١/٩/٦ م الساعة العاشرة والنصف صباحاً

بيع ربيع

تعلم بلدية مدينة الروضة عن رغبتها في بيع سيارات. موعد المزاد: الأربعاء ١٤٤٣/١/٢٤ هـ العاشرة صباحاً. مكان الحضور: ورشة بلدية مدينة الروضة بجوار مركز الأمانة.

تعلم مدينة الملك سعود الطبية بالرياض عن رغبتها في بيع أصناف الرجيع - سيارات وبيع رجيع من بنود طبية وغير طبية. رقم المناقصة: (٢٠٢١/٥٠). قيمة المناقصة: (مجاناً). آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الإثنين ١٣/٩/٢٠٢١ م، الساعة الواحدة ظهراً. موعد فتح المظاريف: يوم الثلاثاء ١٤/٩/٢٠٢١ م، الساعة العاشرة صباحاً. للحصول على الوثائق والمزيد من المعلومات، التواصل عبر: (aalmezain@ksmc.med.sa).

تعلم شرطة محافظة بيشة التابعة لشرطة منطقة عسير عن عزمه بيع عدد من السيارة المحجوزة لديه بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد ١٤٤٣/١/٢٨ هـ، في تمام الساعة (٨ صباحاً) بمقر الحجز الواقع بشرطة محافظة بيشة على طريق بيشة - خميس مشيط على أن تتوفر كافة الاشتراطات الرسمية لدى من يتقدم للمزاد وفق التعليمات. فعلى الراغبين بالشراء الحضور بالزمان والمكان المحددين أعلاه. ملاحظة:

- التقيد بالإجراءات الاحترازية والوقائية والاشتراطات الصحية المتبعة.
- التقيد باليوم في حال اختلاف التاريخ.

يعلن مركز مكافحة الجراد والآفات المهاجرة (جدة) عن بيع الأصناف رجيع سيارات وماو طير رش وأجهزة كمبيوتر. آخر موعد لتقديم العطاءات: ١٤٤٣/١/١٤ هـ. موعد فتح المظاريف: ١٤٤٣/١/١٤ هـ.

نزع ملكية

تعلم الهيئة الملكية بمدينة الرياض عن نزع ملكية في حي العجلية بمدينة الرياض في الموقع المحدد على المخطط الموضوع.



فعلى أصحاب العقارات الواقعة ضمن المنطقة المحددة في المخطط مراجعة الهيئة الملكية بمدينة الرياض في مقرها الكائن بحي السفارات مصطحبين معهم المستندات التالية:

- ١- أصل صك الملكية وصورة واضحة منه.
- ٢- وكالة شرعية سارية المفعول وصورة واضحة منها في حال وجود وكيل.
- ٣- صك حصر الإرث في حال وجود وريثة وصورة واضحة منه.
- ٤- صورة من الهوية الوطنية يدون عليها بخط واضح وسيلة الاتصال (رقم الجوال، رقم الهاتف الثابت). وذلك تمهيداً للبدء في اتخاذ الإجراءات اللازمة لنزع ملكية تلك العقارات. وللاستفسار الاتصال على: الهاتف: ٠١١٨٠٢١٢٣٤

استئجار مبانٍ

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (مؤسسة عامة) - الرياض عن رغبته في إستئجار مستودع بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث (مؤسسة عامة) - الرياض. مناقسة رقم: (٤٢/٢٢٨). مواصفات المستودع:

- ١- نوع العقار: مستودع.
 - ٢- مدة الإستئجار: (٢) سنتين ميلادية.
 - ٣- الغرض: إستخدام المستودع لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض لتخزين الأصول المتخلص منها.
 - ٤- تتوفر فيه شروط الأمن والسلامة وكاميرات المراقبة وكافة متطلبات الدفاع المدني.
 - ٥- مساحة المستودع لا تقل عن (١٥٠٠) متر مربع.
 - ٦- توفير مكان لعدد (١٠٠) طلبية مقاس (١٠٠ × ١٢٠ م).
 - ٧- توفير معدات رفع داخلية بالموقع حمولة (٢) طن وأكثر.
 - ٨- توفير معدات رفع خارجية بالموقع حمولة (٢) طن وأكثر.
 - ٩- توفير مكتب مجهز بالأثاث للاستخدام الإداري.
 - ١٠- توفير الكهرباء والماء للمستودع ويتحمل تكاليفها المؤجر.
 - ١١- ضمان التهوية والإضاءة المناسبة للمستودع.
 - ١٢- توفير حراسات أمنية على مدار (٢٤) ساعة.
- مكان وموعد تقديم العروض: إدارة العقود - مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض. تقدم العروض من أصل وصورة وذلك في مطروف مغلق وغير شفاف مدون عليه اسم المناقسة وكذلك اسم وعنوان المالك بشكل واضح.
- آخر موعد لتقديم العروض: الساعة الثانية بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٤٤٣/١/٣٠ هـ الموافق ٢٠٢١/٩/٧ م.
- المستندات المطلوب إرفاقها:

- ١- صورة صك الملكية.
- ٢- تقرير الدفاع المدني.
- ٣- تقرير هندسي بسلامة المبنى.

تعلمن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي - لجنة أجور الدور رغبته باستئجار مبنى في مدينة الرياض ليكون مقراً للمركز الوطني للذكاء الاصطناعي حسب المواصفات والإشتراطات التالية:

- ١- سيتم الإستئجار وفقاً لنظام إستئجار الدولة للعقار وإخلائه ولائحته التنفيذية.
 - ٢- ستكون مدة الإستئجار ثلاث سنوات قابلة للتجديد.
 - ٣- أن يكون المبنى بالقرب من الطريق الدائري الشمالي بمدينة الرياض - حي النخيل الغربي - وعلى شوارع رئيسية يسهل الوصول إليه وقريب من مقر الهيئة الرئيسي (سدايا) بالمدينة الرقمية.
 - ٤- أن يكون المبنى مملوك بصك شرعي ومنفذ من الخرسانة المسلحة وبتشطيبات ملائمة وحديثة.
 - ٥- أن يتكون المبنى من صالات مفتوحة يمكن تقسيمها لمكاتب بمساحة تأجيرية لا تقل عن (٢٥٠٠٠ م).
 - ٦- أن يتوفر في المبنى مواقف للسيارات تحت الأرض والمساحات الخارجية لا تقل عن (٧٠) موقف.
 - ٧- توفر الخدمات اللازمة للمبنى.
 - ٨- أن تتوفر أجهزة تكييف مناسبة لكامل المبنى.
 - ٩- إستعداد المالك على القيام بجميع ما يطلب منه من إضافات أو تحسينات أو تحسينات من الجهة المستفيدة.
 - ١٠- أن يكون المبنى مستوفياً وسائل الأمن والسلامة وأن يقدم المؤجر كل سنة عقدية تقريراً من الدفاع المدني يفيد باستيفاء المبنى اشتراطات الأمن والسلامة وشهادة من مكتب هندسي تفيد بسلامة وملاءمة أساسات العقار فنياً.
 - ١١- أن لا يكون المالك أحد منسوبي الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي وقطاعاتها.
- فعلى من لديه الرغبة وتتوفر لديه الشروط والمواصفات أعلاه ويرغب في التأجير أن يتقدم بعرضه، موضحاً قيمة الإجارة المطلوبة مع المستندات الثبوتية، وإرفاق تقرير الدفاع المدني وشهادة المكتب الهندسي وكروكي للموقع وأرقام التواصل، بظرف مختوم بأسم الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (لجنة أجور الدور) على العنوان: الرياض - المدينة الرقمية مبنى (RD04) خلال أسبوعين من تاريخه.

تعلمن الشؤون الصحية بمحافظة الأحساء عن رغبته في استئجار مبنى لا تقل مسطح البناء عن (٩٠٠٠ آلاف متر مربع) ليكون مقراً لمديرية الشؤون الصحية بمحافظة الأحساء فعلى من لديه الرغبة في التأجير مراجعة الإدارة المالية لدينا قسم العقود للحصول على نسخة من الشروط مصطحبين معهم صورة من صك التمليك وصورة من بطاقة الأحوال المدنية وصورة من المخطط المعماري وصورة من رخصة البناء للمبنى والتقديم بطلباتهم باسم مدير الشؤون الصحية بمحافظة الأحساء موضحاً فيه الأجرة السنوية المطلوبة والعنوان ورقم الهاتف في مدة أقصاها (شهر) من تاريخ نشره في الجريدة، على أن تكون داخل ظرف مختوم.

تعلمن الشؤون الصحية بمحافظة جدة عن رغبته في استئجار عدد من المباني للمراكز الصحية التالية: (حي المروة - حي النسيم - حي العريضة)، بالمواصفات التالية:

أن يكون المبنى حديث لا يزيد عمره عن عشر سنوات وضمان معارض تجارية أو بيئة مكتبية راقية وأن لا يقل عدد الغرف عن (٣٠) غرفة وأن تتوفر المواقف ومصعد كهربائي وتنفيذ التعديلات واشتراطات السلامة وإرفاق كروكي يبين موقع المبنى الرئيسي وأن يكون تقديم العرض باسم مديرية الشؤون الصحية بجدة (الإدارة المالية) والتواصل مع الشؤون الصحية على الرقم (٠١٢٦٣٤٧٥١٧).

تعلمن الشؤون الصحية بمحافظة جدة عن رغبته في استئجار عدد من المباني للمراكز الصحية خارج مدينة جدة التالية: (مركز صحي المرقبان بأضمر - مركز صحي النعيمات بأضمر)، بالمواصفات التالية:

أن يكون المبنى حديث لا يزيد عمره عن عشر سنوات وضمان معارض تجارية أو بيئة مكتبية راقية وأن لا يقل

عدد الغرف عن (٣٠) غرفة وأن تتوفر المواقف ومصعد كهربائي وتنفيذ التعديلات واشتراطات السلامة وإرفاق كروكي يبين موقع المبنى الرئيسي وأن يكون تقديم العرض باسم مديرية الشؤون الصحية بجدة (الإدارة المالية) والتواصل مع الشؤون الصحية على الرقم (٠١٢٦٣٤٧٥١٧).

تعلمن وزارة الشؤون الإسلامية بمنطقة المدينة المنورة عن رغبته في استئجار مبنى يكون مقراً لإدارة المساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة خيبر. مناقسة رقم: (٤٢/٤). بالشروط التالية:

- ١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الاسمنت المسلح ويقع داخل المحافظة.
 - ٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي وتتوفر حوله أماكن لوقوف سيارات الموظفين والمراجعين.
 - ٣- أن يكون عدد الغرف مناسب مع حجم الادارة بمساحة (٥×٤) و دورات مياه .
 - ٤- أن يتوفر في المبنى خدمة الكهرباء و الماء و الهاتف.
 - ٥- أن يكون مملوك بصك شرعي.
 - ٦- أن يلتزم صاحب العقار بعمل أي إضافات وتعديلات في حالة الموافقة على استئجار العقار.
 - ٧- يلتزم صاحب العقار بعمل مظلات لعدد (٥) سيارات .
 - ٨- مدة العقد سنوية.
 - ٩- إحضار تقرير من مكتب هندسي يضمن سلامة المبنى.
 - ١٠- أن تتوفر وسائل السلامة في المبنى.
- على الراغبين في تأجير عقاراتهم و تتوفر لديهم الشروط الموضحة أن يقدموا عروضهم في مطروف مغلق يوضح فيه قيمة الأجرة السنوية وإرفاق المسوغات الثبوتية للعقار و ذلك خلال شهر من تاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٩ هـ ، وأن يقدم العرض لفرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة في ظرف مغلق .

تعلمن وزارة الشؤون الإسلامية بمنطقة المدينة المنورة عن رغبته في استئجار مبنى يكون مقراً لإدارة المساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة وادي الفرع . مناقسة رقم: (٤٢/٤). بالشروط التالية:

- ١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الاسمنت المسلح ويقع داخل المحافظة.
 - ٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي وتتوفر حوله أماكن لوقوف سيارات الموظفين والمراجعين.
 - ٣- أن يكون عدد الغرف مناسب مع حجم الادارة بمساحة (٥×٤) و دورات مياه .
 - ٤- أن يتوفر في المبنى خدمة الكهرباء و الماء و الهاتف.
 - ٥- أن يكون مملوك بصك شرعي.
 - ٦- أن يلتزم صاحب العقار بعمل أي إضافات وتعديلات في حالة الموافقة على استئجار العقار.
 - ٧- يلتزم صاحب العقار بعمل مظلات لعدد (٥) سيارات .
 - ٨- مدة العقد سنوية.
 - ٩- إحضار تقرير من مكتب هندسي يضمن سلامة المبنى.
 - ١٠- أن تتوفر وسائل السلامة في المبنى.
- على الراغبين في تأجير عقاراتهم و تتوفر لديهم الشروط الموضحة أن يقدموا عروضهم في مطروف مغلق يوضح فيه قيمة الأجرة السنوية وإرفاق المسوغات الثبوتية للعقار و ذلك خلال شهر من تاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٩ هـ ، وأن يقدم العرض لفرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة في ظرف مغلق.

تعلمن وزارة الشؤون الإسلامية بمنطقة المدينة المنورة عن رغبته في استئجار مبنى يكون مقراً لإدارة المساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة بدر . مناقسة رقم: (٤٢/٤). بالشروط التالية:

- ١- أن يكون المبنى من الطراز الحديث من الاسمنت المسلح ويقع داخل المحافظة.
 - ٢- أن يقع المبنى على شارع رئيسي وتتوفر حوله أماكن لوقوف سيارات الموظفين والمراجعين.
 - ٣- أن يكون عدد الغرف مناسب مع حجم الادارة بمساحة (٥×٤) و دورات مياه .
 - ٤- أن يتوفر في المبنى خدمة الكهرباء و الماء و الهاتف.
 - ٥- أن يكون مملوك بصك شرعي.
 - ٦- أن يلتزم صاحب العقار بعمل أي إضافات وتعديلات في حالة الموافقة على استئجار العقار.
 - ٧- يلتزم صاحب العقار بعمل مظلات لعدد (٥) سيارات .
 - ٨- مدة العقد سنوية.
 - ٩- إحضار تقرير من مكتب هندسي يضمن سلامة المبنى.
 - ١٠- أن تتوفر وسائل السلامة في المبنى.
- على الراغبين في تأجير عقاراتهم و تتوفر لديهم الشروط الموضحة أن يقدموا عروضهم في مطروف مغلق يوضح فيه قيمة الأجرة السنوية وإرفاق المسوغات الثبوتية للعقار و ذلك خلال شهر من تاريخ ١٤٤٢/١٢/٢٩ هـ ، وأن يقدم العرض لفرع الوزارة بمنطقة المدينة المنورة في ظرف مغلق.

تعلمن هيئة الهلال الأحمر السعودي عن رغبته في استئجار مبانٍ ليكون مقاراً لمراكز إسعاف في المواقع المحدد أدناه.

١- المنطقة: الرياض. المحافظة: العجيلة. الموقع المطلوب: مركز اسعاف العجيلة.

٢- المنطقة: عسير:

- المحافظة: بيشة. الموقع المطلوب: مركز اسعاف بيشة (١).

- المحافظة: طيب. الموقع المطلوب: مركز اسعاف طيب.

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات واستلام العروض يوم الخميس ١٤٤٣/١/٢٥ هـ، حسب تقويم أم القرى

على أن يتم تقديم العروض في إدارات فروع الهيئة بالمناطق المذكورة أعلاه.

منح الجنسية

على منح الجنسية العربية السعودية لـ (بتول، ورد، سلطان) أبناء (موسى بن جدوع العقيدي) بموجب المادة (١٤) من نظام الجنسية المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (٣٦٣٨٨٢) وتاريخ ١٧/١٢/١٤٤٢ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر الأمر الملكي رقم (٤/٦٣٧) وتاريخ ٢٦/٥/١٤٢١ هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (هزاع شعبي خلف السراوي العقيدي) وابنته (أحلام) المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (٢٧٨٩٧٥) وتاريخ ١٤/٩/١٤٤٢ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر الأمر الملكي رقم (٤/١٣٧٩٣) وتاريخ ٢٧/٨/١٤٢٨ هـ القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (أحمد محمد محمد عمر) - ضمن مجموعة أشخاص - المبلغ لنا بخطاب مقام المرجع رقم (٣١٤٦٧٨) وتاريخ ١١/١١/١٤٤٢ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة (الرياض) أنه صدر القرار الوزاري رقم (٣٧/وز) وتاريخ (١٢/١٢/١٤٤٢ هـ) الصادر برقم (٢٦٥٤٥٨) وتاريخ ١٢/١٢/١٤٤٢ هـ القاضي بالموافقة



تعلن الهيئة العامة للجمارك بأنه يوجد لدى اللجنة الجمركية الابتدائية الأولى بالرياض قضايا تتطلب حضور كل من :

م	اسم المستورد	بموجب السجل
١	مؤسسة القبضتين	٤٠٣٠١٢٥٢١٢
٢	مؤسسة عبدالرحمن كرم الهي بن فضل الهي حافظ	٤٠٣٠١٤٧٣٥٢
٣	شركة تمكين	٤٠٣٠١٣٦٦٤١
٤	أحمد الشهراني	١٠٧٩٣١٥٩٨٠
٥	شركة باقادر	٤٠٣٠١١٥٢٤٧
٦	شركة أحمد ريس	٤٠٣١٠٠٦٧٣١
٧	شركة رامة المطوره	٤٠٣٠٢٦٢٠٧٥
٨	مؤسسة عالم الحلويات	٢٥١١٠٠٨٥٧٠
٩	شركة المحترفون المتطورة	١٠٤٦٧٦٦٣٠٧
١٠	مؤسسة سعيدة النفيعي	٤٠٣٢٠٣٤٦٨٣
١١	شركة محمد عمر باقادر	١٠١٠٠٢٥٨٠
١٢	مؤسسة البازار العالمية	٤٠٣٠١٥٢٣٢٧
١٣	مؤسسة أحمد قاسم نقيب	٤٠٣٠١٣١٠١٦
١٤	مؤسسة بدر البدر	١٠١٠٢١٦٨٨٩
١٥	مؤسسة الفيافي الخضراء	١١٢٨٠٠٩٦٢٠
١٦	مؤسسة إبراهيم المهنا	١٠١٠١٤٥٤٥٣
١٧	مستودع كرم اللوز	١٠١٠٤١٧١٢٤
١٨	شركة الدانوب	١١٠٤٨١٨٠٠٨
١٩	مؤسسة راما العصرية	٤٠٣٠٠٨٠٧٤٠
٢٠	شركة واردات الشرق	٢٢٥١٠٥٤٦٠٠
٢١	شركة العالمية للصناعات الحديثة	٤٠٣٠١٩٠٢٦٦
٢٢	شركة أعمال موجان	٤٠٣٠٤٤١٢٥٧
٢٣	معرض سلمان المعلمي	٤٦٥٠١٩٠١٨٨
٢٤	مؤسسة عبدالله كليب المحمدي	٤٠٣٠١٧٠٨٤٩

م	اسم المستورد	بموجب السجل
٢٥	مؤسسة الصالة الامريكية	٤٠٣٠١٢١٧٦٥
٢٦	مؤسسة نقاط البيع	١٠١٠١٩٩٩١٩
٢٧	مؤسسة مدينة الأذكيا	١٠١٠١٣٦٨٣١
٢٨	مؤسسة أسد جده	٤٠٣٠٣٤٢٧٩٨
٢٩	مؤسسة عبدالقادر الزهراني	١٠٠٢١٧٨٤٦٣
٣١	مؤسسة الجبل الأسود	٤٠٣٠١٥٠٣٠٣
٣٢	شركة دلة التجارية	٤٠٣٠٠٥٣٩٤٥
٣٣	مؤسسة عالم طيبة	٤٠٣٠١٧٩١٦٩
٣٤	مؤسسة بحر الرخام	١١٣١٠١٨٨٠٠
٣٥	مؤسسة وقت الفرح	١٠١٠٣٢٣٣٣٧
٣٦	ورشة سالم الجعدي	٤٠٣٠١٦٣٢١٨
٣٧	مؤسسة إتصال الذرة	٢٢٥١١٠١٥٦٠
٣٨	مؤسسة أضواء فرصة	١٠١٠٣٢٠٩٥٧
٣٩	مؤسسة عبدالعزيز العجيري	١٠١٠٠٩٧٠٨٠
٤٠	شركة مفاهيم المدينة	١٠١٠٣٧٢٤٣٠
٤١	شركة سيتاف السعودية	١٠١٠٢٥٧١١٥
٤٢	مؤسسة محمودة محمد إسماعيل	١٠١٠٢٦١٩٨١
٤٣	مؤسسة ابتكارات الشرق	١٠١٠١٧٢٨٨٣
٤٤	شركة شبيب	١٠١٠١١٠٩٥٨
٤٥	مؤسسة خزائن التوفير	١٠١٠٣٥٠٠٥٥
٤٦	مؤسسة النهضة العتيقة	٢٢٥٢١٠١٠٠٣
٤٧	مؤسسة روائع الراقي	١٠١٠٢٨٠١٦٢
٤٨	مؤسسة علي السبيعي	١٠١٠٣٨٧٨٦١
٤٩	شركة أحمد محمود وشريكه	١٠١٠٢٩٣٣٩٠
٥٠	مؤسسة زهرة التسويق	١٠١٠٥٣٧٨٨١

تأمل الحضور إلى مقر اللجنة بمقرها الجديد بشارع الملك عبدالعزيز بجوار قاعدة الملك سلمان الجوية خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان .

خادم الحرمين الشريفين يبعث رسالة خطية لأمير الكويت



عن سعادته بتلبية الدعوة.

قام بتسليم الرسالة صاحب السمو الأمير سلطان بن سعد بن خالد، سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الكويت، خلال استقبال سمو أمير دولة الكويت له في قصر بيان يوم الأربعاء ٣ المحرم ١٤٤٣ هـ الموافق ١١ أغسطس ٢٠٢١ م. حضر الاستقبال رئيس الديوان الأميري الكويتي الشيخ مبارك فيصل سعود الصباح ونائب وزير شؤون الديوان الأميري الشيخ محمد عبد الله المبارك الصباح.

● الكويت - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، رسالة خطية إلى أخيه صاحب السمو الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح، أمير دولة الكويت، تتعلق بالعلاقات الأخوية والروابط التاريخية الراسخة التي تربط البلدين والشعبين الشقيقين وسبل تعزيزها وتمييزها في المجالات كافة، كما تضمنت الرسالة تجديد الدعوة لزيارة المملكة العربية السعودية، حيث أعرب سموه

الملك وولي العهد يهنئان قادة بوركينا فاسو وجامايكا وكوت ديفوار وسنغافورة وتشاد

● الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس روك مارك كريستيان كابوري رئيس بوركينا فاسو، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب بوركينا فاسو الشقيق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث حفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس السير باتريك ألين حاكم عام جامايكا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جامايكا الصديق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث أيده الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس الحسن واثارا رئيس جمهورية كوت ديفوار، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب

التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية كوت ديفوار الشقيق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لفخامة السيدة حليلة يعقوب رئيسة جمهورية سنغافورة، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلادها. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جمهورية سنغافورة الصديق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث يحفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد إدريس ديبي إتنو رئيس المجلس الانتقالي رئيس جمهورية تشاد، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية تشاد الشقيق، اطراد الأمن والاستقرار.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء

وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، راجياً لحكومة وشعب جمهورية كوت ديفوار الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار. وبعث أيده الله، برقية تهنئة لفخامة السيدة حليلة يعقوب رئيسة جمهورية سنغافورة، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلادها. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامتها، راجياً لحكومة وشعب جمهورية سنغافورة الصديق، المزيد من التقدم والازدهار. وبعث يحفظه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد إدريس ديبي إتنو رئيس المجلس الانتقالي رئيس جمهورية تشاد، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، راجياً لحكومة وشعب جمهورية تشاد الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

أمر ملكي بإعفاء الدكتور محمد الجاسر من منصبه

● الرياض - واس

صدر يوم السبت ٢٨ ذو الحجة ١٤٤٢ هـ الموافق ٧ أغسطس ٢٠٢١ م، أمر ملكي فيما يلي نصه:
الرقم: أ/ ٦٨٥

التاريخ: ٢٨ / ١٢ / ١٤٤٢ هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر

الملك رقم (٩٠ / أ) بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ. وبعد

الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة

المتأزفة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٠) بتاريخ

١٨ / ٣ / ١٣٩١ هـ. وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم

(أ / ٥٣٣) بتاريخ ٢٨ / ٧ / ١٤٤١ هـ. أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعفى معالي الدكتور محمد بن سليمان الجاسر

المستشار في الأمانة العامة لمجلس الوزراء من منصبه.

ثانياً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود.

تعين الدكتور أحمد الخلفي رئيساً لمجلس إدارة الهيئة العامة للمنافسة

● الرياض - واس

صدر يوم السبت ٢٨ ذو الحجة ١٤٤٢ هـ الموافق ٧ أغسطس ٢٠٢١ م، أمر

ملك فيما يلي نصه:

الرقم: أ / ٦٨٦

التاريخ: ٢٨ / ١٢ / ١٤٤٢ هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ / ٩٠)

بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ. وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء

وموظفي المرتبة الممتازة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ١٠) بتاريخ

١٨ / ٣ / ١٣٩١ هـ. وبعد الاطلاع على تنظيم الهيئة العامة للمنافسة،

الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٥) بتاريخ ٢٠ / ١ / ١٤٣٩ هـ. وبعد

الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / ٣٢٦) بتاريخ ١١ / ٦ / ١٤٤٢ هـ. وبعد

الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ / ٦٨٥) بتاريخ ٢٨ / ١٢ / ١٤٤٢ هـ..

أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعين معالي الدكتور أحمد بن عبد الكريم الخلفي المستشار بالديوان

الملك رئيساً لمجلس إدارة الهيئة العامة للمنافسة.

ثانياً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة القصيم - الإدارة العامة للاستثمار - استثمارات مدينة بريدة - مزادات استثمارية في مدينة بريدة حسب تقويم أم القرى ١٤٤٣/١ هـ:

م	المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الصرافات الآلية - مياحي قائمة				
١	تأجير موقع صراف آلي سيار على شارع الستين في حي الفايضية بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٢	تأجير موقع صراف آلي سيار بحي الموطن الشمالي شرق فرع وزارة البيئة والزراعة والمياه	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٣	تأجير موقع صراف آلي سيار شمال تقاطع عثمان بن عفان مع شارع أحد (بجوار مسجد الرشيد) بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٤	تأجير موقع صراف آلي سيار على طريق الملك عبدالعزيز شرق مبنى وكالة الأمانة للخدمات بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٥	تأجير موقع صراف آلي سيار على طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب فرع وزارة التجارة والاستثمار بمدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
مدينة الأنعام				
٦	تأجير مستودع أعلاف رقم (١) قائم داخل مدينة الأنعام في مدينة بريدة	١٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٧	تأجير مستودع أعلاف رقم (٢) قائم داخل مدينة الأنعام في مدينة بريدة	١٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٨	تأجير مستودع أعلاف رقم (٣) قائم داخل مدينة الأنعام في مدينة بريدة	١٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
٩	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤) قائم داخل مدينة الأنعام في مدينة بريدة	١٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١٠	تأجير مستودع أعلاف رقم (٤٦) قائم داخل مدينة الأنعام في مدينة بريدة	١٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١١	تأجير أرض فضاء لإقامة محلات تجارية داخل مدينة الأنعام في مدينة بريدة	١٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
أسواق الأمانة				
١٢	تأجير المحل رقم (٥) في أسواق الأمانة في السوق المركزي في مدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١٣	تأجير المحل رقم (٨) في أسواق الأمانة في السوق المركزي في مدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
أكشاك				
١٤	تأجير (٦) مواقع لإقامة أكشاك بيع الذرة والتسالي داخل مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١٥	تأجير موقع لإقامة كشك وجبات سريعة داخل حديقة العقيلات على طريق الملك فهد في مدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١٦	تأجير موقع لإقامة كشك وجبات سريعة على الطريق الدائري الشرقي في محيط حديقة الجراد في مدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١٧	تأجير موقع لإقامة كشك وجبات سريعة على الطريق الدائري الشرقي في محيط حديقة الهدية في مدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م
١٨	تأجير موقع لإقامة كشك وجبات سريعة في محيط حديقة الطريق الدائري الغربي في مدينة بريدة	٢٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٤ م	١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة القصيم - الإدارة العامة للاستثمار - استثمارات مدينة بريدة - مزادات استثمارية في مدينة بريدة حسب تقويم أم القرى ١٤٤٣ هـ: (٢-٢)

م	المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الأراضي				
١٩	تأجير أرض فضاء القطعة رقم (٦) لإقامة وتشغيل وإدارة حلبة سباق سيارات (كارتينج) على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) غرب محطة القطار في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٠	تأجير أرض فضاء القطعة رقم (٧) لإقامة وتشغيل وإدارة ساحة ألعاب تحديات (رينت بول) على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) غرب محطة القطار في مدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢١	تأجير أرض فضاء لإقامة معرض بيع المستلزمات المنزلية ذات العلامة التجارية المميزة (تحت سقف واحد) غرب طريق الملك عبدالعزيز مع طريق القصيم المدينة المنورة السريع في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٢	تأجير أرض فضاء لإقامة مشروع مدينة ألعاب ترفيهية داخل منتزه الملك عبدالله على طريق الملك فهد في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٣	تأجير أرض فضاء لإقامة مستشفى على طريق أبو بكر الصديق جنوب المديرية العامة للدوريات والنجدة في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٤	تأجير أرض فضاء لإقامة مركز خدمات صحية على طريق أم المؤمنين عائشة مقابل مشتل الأمانة السابق في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٥	تأجير أرض فضاء لإقامة نادي رماية على طريق الملك فهد الشرقي (عسيلان) في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٦	تأجير أرض فضاء رقم (٢٦) لإقامة مشتل زراعي في حي المنتزه الشمالي في مدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٧	تأجير أرض فضاء لإقامة مجمع تجاري سكني على تقاطع طريق الملك عبدالعزيز طريق الإمام محمد بن سعود في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٨	تأجير القطع الفضاء (٣,٢,١) رقم (٢/٧٧٩) فضاء لإقامة مركز علاج طبيعي والتأهيل الشامل لإصابات الملاعب (مركز استشفاء طبي) شرق تقاطع طريق الأمير نايف مع طريق الملك عبدالله في مدينة بريدة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٢٩	تأجير قطع رقم (١,٢,٣,٤) في المخطط رقم (ق/ب/٧٧٥٤) بحي الضاحي لإقامة محلات تجارية في مدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م
٣٠	تأجير أرض فضاء رقم (٣٩١/ب) في المخطط رقم (٢/٧٧٩) لإقامة أحد الأنشطة الرياضية التالية (نادي رياضي / أكاديمية رياضية / مركز رياضي / ملاعب مفتوحة / نادي رماية) في حي المنتزه في مدينة بريدة	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/٣/٢٦ هـ ٢٠٢١/١١/١ م	١٤٤٣/٣/٢٧ هـ ٢٠٢١/١١/٢ م

فعلى الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (WWW.balady.gov.sa) وللاستفسارات الاتصال على (٢٧٧٣-٢٧٧٥/٠١٦٣٢٦٥٠٠).

تعلن قيادة القوات الجوية الملكية السعودية عن طرح المنافسة التالية بقاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي (تبوك) وفق الجدول التالي:

م	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء واستثمار أرض للخدمات داخل القاعدة	٤٢/٦	مجاناً	الخلائف ١٤٤٣/١/٢٣ هـ العاشرة صباحاً
٢	تأجير مركز اجتماعي ثقافي رياضي (نادي للسيدات)	٤٢/٧	مجاناً	
٣	تأجير بوفية بالمنطقة الفنية	٤٢/٨	مجاناً	

يشترط لشراء المنافسة مايلي:

- خطاب رسمي يتضمن طلب شراء الكراسة ومسمى المشروع ورقمه وتفويض المندوب السعودي ويكون مرفق به صورة سارية المفعول للوثائق والتراخيص التالية: (السجل التجاري، شهادة التصنيف، شهادة تسديد الزكاة والدخل، شهادة التأمينات الاجتماعية، شهادة إنتساب الغرفة التجارية، رخصة الاستثمار للمستثمر الأجنبي، أصل شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف مصدقة).
- تسديد قيمة الكراسة نقداً أو بشيك مصدق لأمر القوات الجوية الملكية السعودية.
- تسليم الوثائق من قاعدة الملك فيصل الجوية بالقطاع الشمالي (تبوك) جناح الإمدادات قسم العقود والمشتريات أيام الدوام الرسمي من (١٠) صباحاً وحتى (٢) ظهراً.
- وللاستفسار الاتصال على: الهاتف رقم (٠١٤٤٢٢١٥٠١) تحويلية (٤٢٠٢٠ أو ٤٢٠١٤) فاكس (٠١٤٤٢٢٣٢١٦).

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن منافسات المجموعة الاستثمارية الرابعة لعام ١٤٤٢ هـ بمنافسات عامة وذلك على النحو التالي:

م	اسم المزايحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف المالية
١	تأجير موقع بمساحة (٢م١٣٨٨٢٣,٦٤) لإقامة مواقع تخزين وبيع الشعير ببلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/٩/١٩ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأحد ٢٠٢١/٩/١٩ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٢	تأجير كافيتريا بمساحة (٢م٢٥,٣٨) على شارع الجزائري بجوار الكندرة مول بحي الكندرة ببلدية البلد (ترميم وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/٩/١٩ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأحد ٢٠٢١/٩/١٩ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٣	تأجير محلات تجارية قائمة بالمجموعة رقم (٣) بمساحة (٢م٢٦٠,٨٠) بالإسكان الجنوبي (ترميم وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/٩/١٩ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأحد ٢٠٢١/٩/١٩ الساعة ١٠:٠٠ مساءً
٤	تأجير موقع كشك بمساحة (٢م٦) على شارع حمزة بن القاسم أمام كلية البنات بحي الشرفية ببلدية الشرفية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الاثنين ٢٠٢١/٩/٢٠ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الاثنين ٢٠٢١/٩/٢٠ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٥	تأجير مبنى تجاري رقم (١١) بمساحة (٢م٣٦٩,٤٦) على الواجهة البحرية بالكورنيش الشمالي بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (ترميم وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	الاثنين ٢٠٢١/٩/٢٠ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الاثنين ٢٠٢١/٩/٢٠ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٦	تأجير موقع لإنشاء وتشغيل وصيانة كشك بمساحة (٢م٦) وترميم تشغيل وصيانة دورات مياه بحديقة بوابة جدة بطريق مكة السريع	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الاثنين ٢٠٢١/٩/٢٠ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الاثنين ٢٠٢١/٩/٢٠ الساعة ١١:٠٠ مساءً
٧	تأجير موقع بمساحة (٢م١٨٥٠,٥٨) لإقامة مركز تجاري متعدد الأنشطة ببلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢١ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢١ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٨	تأجير موقع بمساحة (٢م١٥١٦,٦٩) لإقامة مركز طبي ببلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢١ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢١ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٩	تأجير موقع لإقامة عدد (٢) صراف أي داخل المبنى الرئيسي لأمانة جدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢١ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢١ الساعة ١١:٠٠ مساءً
١٠	تأجير موقع بمساحة (٢م١٢,٢٥) لإقامة صراف أي داخل بلدية زهبان (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٢ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٢ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
١١	تأجير موقع بمساحة (٢م٦) لإقامة صراف أي داخل بلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٢ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٢ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٢	تأجير موقع بمساحة (٢م٩) لإقامة صراف أي داخل بلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٢ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٢ الساعة ١١:٠٠ مساءً
١٣	تأجير موقع بمساحة (٢م٥٢٧١,٢٢) لإقامة ملاعب رياضية بحي الشراع ببلدية أبحر الشمالية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/٢٣ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الخميس ٢٠٢١/٩/٢٣ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
١٤	تأجير مبنى مطعم رقم (١٠) بمساحة (٢م١٥٠٠) على الواجهة البحرية بالكورنيش الشمالي بحي الشاطئ ببلدية جدة الجديدة (ترميم وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	٥٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/٢٣ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الخميس ٢٠٢١/٩/٢٣ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٥	تأجير موقع محلات تجارية بالإسكان الجنوبي (مجموعة ١٢) بمساحة (٢م١١٨,٢٥) (ترميم وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/٢٣ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الخميس ٢٠٢١/٩/٢٣ الساعة ١١:٠٠ مساءً
١٦	تأجير موقع الجزء (ب) بمساحة (٢م١٧٨٠,٣٠) لإقامة مواقف شاحنات لبيع الإسمنت ببلدية أبرق الرغامة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/٩/٢٦ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأحد ٢٠٢١/٩/٢٦ الساعة ١٢:٠٠ مساءً
١٧	تأجير موقع بمساحة (٢م٩٠٤,٢٠) لإقامة حديقة ومواقف مكشوفة للسيارات بحي الروضة ببلدية جدة الجديدة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الاثنين ٢٠٢١/١١/١ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الاثنين ٢٠٢١/١١/١ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
١٨	تأجير موقع بمساحة (٢م٣١٣٨,٥١) لإقامة حديقة ومطعم أو كافيه على طريق الأمير نايف بحي الشراع ببلدية أبحر الشمالية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الاثنين ٢٠٢١/١١/١ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الاثنين ٢٠٢١/١١/١ الساعة ١٢:٠٠ مساءً

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن منافسات المجموعة الاستثمارية الرابعة لعام ١٤٤٢ هـ بمنافسات عامة وذلك على النحو التالي:

م	اسم المزايحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف المالية
١٩	تأجير موقع بمساحة (٢م٤٨٢,٦٣) لإقامة حديقة ومواقف مكشوفة للسيارات بحي المحمدية ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الإثنين ٢٠٢١/٩/٢٧ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الإثنين ٢٠٢١/٩/٢٧ م الساعة ٠١:٠٠ مساءً
٢٠	تأجير موقع بمساحة (٢م١٠٩٦,٧٣) لإقامة محطة وقود على طريق مكة القديم بحي المرسلات ببلدية الجنوب (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢٨ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢٨ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٢١	تأجير موقع بمساحة (٢م١٠٩٢٢,١٦) لإقامة مجمع تجاري بحي القرينية ببلدية المليساء (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢٨ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢٨ م الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٢	تأجير موقع بمساحة (٢م٦٤٥٢,٥٨) لإقامة حديقة وروضة أطفال بحي الصفا ببلدية الصفا (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢٨ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الثلاثاء ٢٠٢١/٩/٢٨ م الساعة ٠١:٠٠ مساءً
٢٣	تأجير موقع بمساحة (٢م١٧٤٧٦,٦٢) لإقامة نادي للفرسية بحي أم حبلين الغربية ببلدية بريمان (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٩ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأربعاء ٢٠٢١/٩/٢٩ م الساعة ٠١:٠٠ مساءً
٢٤	تأجير موقع بمساحة (٢م٢٣١١,٢٥) لإقامة مبنى مواقف للسيارات متعدد الأدوار بحي الحمراء ببلدية الشرفية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/٣٠ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الخميس ٢٠٢١/٩/٣٠ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٢٥	تأجير موقع بمساحة (٢م٥٨٠٤,٨٧) لإقامة حديقة ومواقف مكشوفة للسيارات والشاحنات بالقرب من سوق الخضار المركزي بحي الصفا ببلدية الصفا (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/٣٠ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الخميس ٢٠٢١/٩/٣٠ م الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٦	تأجير موقع بمساحة (٢م٢٥٢٠) لإقامة مبنى تجاري شمال طريق الأمير نايف بحي الشراخ ببلدية أبحر الشمالية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/٣٠ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الخميس ٢٠٢١/٩/٣٠ م الساعة ٠١:٠٠ مساءً
٢٧	تأجير موقع رقم (١) بمساحة (٢م٢٠٠٠) لإقامة مركز تجاري بحي البشائر ببلدية طيبة (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/١٠/٣ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الأحد ٢٠٢١/١٠/٣ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٢٨	تأجير موقع بمساحة (٢م٢٩١٨,٩٩) لإقامة مواقف مكشوفة للسيارات على طريق المدينة المنورة مقابل مركز الراية بحي الشرفية ببلدية الشرفية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/١٠/٣ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الأحد ٢٠٢١/١٠/٣ م الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٢٩	تأجير موقع بمساحة (٢م٢١٦٦,٦٩) لإقامة مبنى مواقف للسيارات على طريق الأمير سلطان خلف مستشفى الدكتور سليمان فقيه بحي البساتين ببلدية أبحر (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢١/٩/١٦ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الخميس ٢٠٢١/٩/١٦ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣٠	تأجير موقع بمساحة (٢م٦٣٨٣,٠٢) لإقامة حديقة ومطعم على شارع المكرونة مقابل دوار الهندسة بحي الربوة ببلدية المطار (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢١/١٠/٣ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً	الأحد ٢٠٢١/١٠/٣ م الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٣١	تأجير موقع بمساحة (٢م٢٧٦٣,١) لإنشاء وتشغيل وصيانة حديقة وترميم تشغيل وصيانة مبنى قائم لنشاط تجاري متعدد الاستخدام على شارع غرناطة بحي مشرفة ببلدية العزيزية	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الإثنين ٢٠٢١/١٠/٤ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الإثنين ٢٠٢١/١٠/٤ م الساعة ١٢:٠٠ مساءً
٣٢	تأجير موقع بمساحة (٢م٢٧٢٥,٥٦) لإقامة الحديقة الصخرية ومطعم فاخر على شارع الملك خالد بحي البغدادية الشرقية ببلدية الشرفية (هدم وترميم وإنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الإثنين ٢٠٢١/١٠/٤ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً	الإثنين ٢٠٢١/١٠/٤ م الساعة ٠١:٠٠ مساءً

شروط الدخول في المنافسة العامة:

- كراسة الشروط والمواصفات.
- توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).
- إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات).
- صورة الهوية الشخصية.
- صورة إثبات التسجيل في وزارة التجارة (السجل التجاري).
- صورة إثبات الاشتراك بالغرفة التجارية.
- ضمان بنكي معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ساري المفعول ولا تقل مدته عن (٩٠ يوماً) من تاريخ فتح المظاريف.
- صورة شهادة تسديد الزكاة والدخل.
- صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودية).

× يتم تسليم المظاريف بالدور التاسع في مبنى أمانة جدة، وآخر موعد لاستلام المظاريف هو الساعة (١١) صباحاً في اليوم المحدد لفتح المظاريف.

× بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسات الشروط والمواصفات بتحميل تطبيق «فرص» على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa

× الهاتف رقم (٠١٢٦١٤٩٠١٤) - ٠١٢٦١٤٨٦٨٣ أو فاكس رقم (٠١٢٦١٤٩٠٣١).

استثمار مواقع

تعلن جامعة الملك فيصل عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مواقع تقديم الخدمات الغذائية والعامّة (مطاعم ومقاهي ومتاجر عامّة) بمباني الخدمات الطلابية بعمادة شؤون الطلاب	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٣/١/٢٩ هـ	الثلاثاء ١٤٤٣/١/٣٠ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة الثانية عشرة والنصف ظهراً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
 - ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (نقداً أو بشيك مصدق).
- للاستفسار
يمكن التواصل مع الإدارة العامة للأصول وتنمية الموارد أو جوال (٠٥٤٥٤١١١٥٠).

تعلن جامعة الملك فيصل عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايمة تأجير موقع داخل حدود الحرم الجامعي ملاصقاً بسور جامعة الملك فيصل على طريق الأمير فيصل بن فهد بالأحساء	١٠٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٣/١/٢٩ هـ	الثلاثاء ١٤٤٣/١/٣٠ هـ

الشروط:

- ١- تفتح المظاريف الساعة الثانية عشرة ظهراً بمكتب سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بمبنى الإدارة الرئيسي رقم (٣) بالدور الثالث.
 - ٢- مراجعة إدارة المشتريات والمناقصات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وسداد القيمة عن طريق البنك (نقداً أو بشيك مصدق).
- للاستفسار: يمكن التواصل مع الإدارة العامة للأصول وتنمية الموارد أو جوال (٠٥٤٥٤١١١٥٠).

تعلن الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار «سارد» عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
التشغيل والصيانة لمبنى السعودية بالمدينة المنورة	٢٠٢١/٢٩	(٤.٦٠٠) أربعة آلاف وستمائة ريال (شامل ضريبة القيمة المضافة)	الأحد ١٤٤٣/١/٢٨ هـ ٢٠٢١/٩/٥ م الساعة الثالثة مساءً	الإثنين ١٤٤٣/١/٢٩ هـ ٢٠٢١/٩/٦ م الساعة العاشرة صباحاً

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - الرياض (مؤسسة عامة) عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير وتشغيل محل لبيع وجبات ومنتجات الحمية الغذائية بالمركز الترفيهي	٤٢/٢٣٢	١٠٠٠ ريال	الساعة الثانية بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٤٤٣/١/٣٠ هـ ٢٠٢١/٩/٧ م	الساعة التاسعة والنصف صباح يوم الأربعاء ١٤٤٣/٢/١ هـ ٢٠٢١/٩/٨ م

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - الرياض (مؤسسة عامة) عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير وتشغيل محل بيع الوجبات الخفيفة والقهوة بالجناح الشرقي	٤٢/٢٣٣	١٠٠٠ ريال	الساعة الثانية بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٤٤٣/١/٣٠ هـ ٢٠٢١/٩/٧ م	الساعة العاشرة والنصف صباح يوم الأربعاء ١٤٤٣/٢/١ هـ ٢٠٢١/٩/٨ م

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الجوف - إدارة الموارد الذاتية عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مكائن بيع ذاتي مراكز الرعاية الصحية الأولية	٤٧/٢٤/٤٢/٠١	٥٠٠ ريال	١٤٤٢/١٢/٢٩ هـ	١٤٤٣/١/٢٨ هـ
٢	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	٤٧/٢٤/٤٢/٠٢	٥٠٠ ريال		
٣	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	٤٧/٢٤/٤٢/٠٣	٥٠٠ ريال		
٤	مكائن بيع ذاتي في مستشفى النساء والولادة والأطفال	٤٧/٢٤/٤٢/٠٤	٥٠٠ ريال		
٥	مكائن بيع ذاتي في مستشفى دومة الجندل العام	٤٧/٢٤/٤٢/٠٥	٥٠٠ ريال		
٦	مكائن بيع ذاتي في مستشفى صوير العام	٤٧/٢٤/٤٢/٠٦	٥٠٠ ريال		
٧	مكائن بيع ذاتي في مستشفى طبرجل العام	٤٧/٢٤/٤٢/٠٧	٥٠٠ ريال		
٨	مكائن بيع ذاتي في مبنى المديرية العامة للشؤون الصحية بالجوف	٤٧/٢٤/٤٢/٠٨	٥٠٠ ريال		
٩	مكائن بيع ذاتي في مركز السكر والغدد الصماء	٤٧/٢٤/٤٢/٠٩	٥٠٠ ريال		
١٠	مكائن بيع ذاتي في مركز طب الأسنان التخصصي	٤٧/٢٤/٤٢/١٠	٥٠٠ ريال		
١١	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الأمل والصحة النفسية	٤٧/٢٤/٤٢/١١	٥٠٠ ريال		

تباع وثائق المنافسة وفتح المظاريف بمقر إدارة الموارد الذاتية بمديرية الشؤون الصحية بمنطقة الجوف ويتم إيداع قيمة الكراسة في حساب الاستثمار رقم (SA7510000020171558003802) البنك الأهلي التجاري. في حال وجود أي استفسار الاتصال (ت/ ٠١٤٦٢٦٣١٣٠) البريد الإلكتروني للإدارة: (hecmy-jouf@moh.gov.sa).

تعلن بلدية محافظة ضرية بمنطقة القصيم عن المنافسات التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف
مبنى قائم لاقامة بنك أو مكتب استشاري	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/٢/٧ هـ	١٤٤٣/٢/٨ هـ	بلدية محافظة ضرية

يتمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأربعاء ٢٢ / ١ / ١٤٤٢ هـ، الساعة الثانية ظهراً وموعد فتح المظاريف يوم الخميس ٢٣ / ١ / ١٤٤٢ هـ الساعة الحادية عشر.

تعلن وزارة الإعلام عن تمديد موعد المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
تشغيل وصيانة ونظافة جريدة أم القرى بمكة المكرمة	٦٩	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١/٤ هـ ٢٠٢١/٨/١٢ م ١٠:٠٠AM

يجب على من يرغب شراء وثائق المنافسة التقدم عن طريق منصة اعتماد.

استثمار مواقع

تعلن بلدية الغاط عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	المزايدة	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	قطعة أرض بجانب مخابز الأرياف على طريق الملك عبدالعزيز	٢م٣٣٢,٢٥	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/١/٣٠ هـ بمبنى بلدية محافظة الغاط إدارة تنمية الواردات الساعة العاشرة صباحاً	الأربعاء ١٤٤٣/٢/١ هـ بمبنى البلدية الساعة العاشرة صباحاً
٢	قطعة أرض مميزة على ثلاث شوارع بحي المروج	٢م٢٩١٤,١٩	١٠٠٠ ريال		
٣	إنشاء وترميم وتشغيل وصيانة منتجعات / شاليهات في منتزة العرنية	٢م٨٠٠٠	١٠٠٠ ريال		
٤	كشك بالقرب من المستشفى بحي الياسمين	٢م٢٤	٢٠٠ ريال		
٥	كشك بجانب منتزة الملك سلمان على طريق الملك فهد	٢م٢٤	٢٠٠ ريال		
٦	مبنى اليخت على طريق الملك عبدالعزيز	٢م١٥٠٠	١٠٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتشغيل محطة وقود في مركز العبدلية	٢م٤٥٠٠	١٠٠٠ ريال		

من لديه الرغبة الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال الدخول على موقع (فرص) . علماً أن تقديم العروض من يوم الأحد ١٤٤٢/١٢/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٨/١ م

تعلن جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تشغيل (تأجير) مراكز خدمات الطالبات بمبنى (١٩٠) بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن	٤١/٨	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ

تعلن جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تشغيل (تأجير) مراكز خدمات الطالبات نادي الأعضاء ونادي الطالبات بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن	٤١/٥	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ

تعلن جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تشغيل (تأجير) مراكز خدمات الطالبات بمبنى (٢٧٠) بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن	٤١/٩	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ

تعلن جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تشغيل (تأجير) مراكز خدمات الطالبات في عمائر سكن الأعضاء بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.	٤١/٦	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١/٣ هـ

استثمار مواقع

يعلن مستشفى الأمير سلطان للقوات المسلحة بالمدينة المنورة عن طرح المنافسة التالية:

رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٤٤٢/٤	٥٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/٢/٢٧ هـ ٢٠٢١/١٠/٥ م	الأربعاء ١٤٤٣/٢/٢٨ هـ ٢٠٢١/١٠/٦ م الساعة العاشرة صباحاً في إدارة تنمية الإيرادات الذاتية

- قيمة الكراسة بشيك مصدق باسم مؤسسة النقد العربي.
- مكان بيع الكراسة بإدارة تنمية الإيرادات الذاتية بمستشفى الأمير سلطان للقوات المسلحة بالمدينة المنورة.
- إحضار الأوراق الثبوتية للشركة أو المؤسسة المتقدمة (شهادة الزكاة والدخل - شهادة الغرفة التجارية - شهادة السجل التجاري - شهادة السعودية - شهادة التأمينات الاجتماعية).
- مزيد من المعلومات يتم الاتصال على هاتف (٠١٤-٨٤١١٨١) تحويلة (٥٥٠٠) (٥٥٠٣) (٥٥٠٤) فاكس (٠١٤-٨٤١١٦٥٥).

وظائف شاغرة

تعلن إدارة صندوق إسكان قوى الأمن بشرورة عن طرح المنافسة التالية:

رقم الإعلان	آخر موعد لتقديم الملفات	المنافسة
١٤٤٢/١	١٤٤٣/١/١١ هـ	١- مهندس ميكانيكي: • بكالوريوس هندسة ميكانيكية • خبرة لا تقل عن سنتين في أعمال صيانة وحدات ومحطات معالجة المياه • إجادة اللغة الإنجليزية • إجادة استخدام الحاسب الآلي ٢- مهندس كهربائي: • بكالوريوس هندسة كهربائية • خبرة لا تقل عن سنتين في مجال العمل • إجادة استخدام الحاسب الآلي • إجادة اللغة الإنجليزية ٣- محاسب: • بكالوريوس محاسبة • خبرة لا تقل عن سنتين في أعمال الدفاتر والحسابات والإقفال الشهري والسنوي والتقارير والنتائج المالية الشهرية والسنوية وعمل الموازنات التقديرية وعمل المستخلصات ولديه شهادة في الحاسب الآلي ٤- كاتب سجلات: • دبلوم لا يقل عن سنتين من كلية التقنية أو كلية خدمة المجتمع في تخصص الحاسب الآلي من إحدى الجامعات أو الكليات التقنية • خبرة لا تقل عن سنتين في مجال الأعمال الإدارية ٥- مراسل: • دبلوم لا يقل عن سنتين من كلية التقنية أو كلية خدمة المجتمع في تخصص الإدارة المكتبية • لديه رخصة قيادة سارية المفعول • إجادة استخدام الحاسب الآلي

استئجار مبانٍ

تعلن شرطة منطقة مكة المكرمة/ شرطة محافظة الطائف عن رغبتها في استئجار مبني لإتخاذ مقر (لشعبة التحريات والبحث الجنائي) التابع لشرطة محافظة الطائف، وتكون الشروط الواجب توافرها في المبني على النحو التالي :-

- أن يكون العقار مملوكاً بصك شرعي (يرفق) وعدد الغرف من (١٥_٢٥).
- أن لا يكون المبني داخل حي سكني وأن يكون بعيداً عن مدارس البنات ومحطات المحروقات ومحلات الغاز ومجاري السيول وبطون الأودية .
- أن لا يكون هناك ضرر على المجاورين ويُعد إقرار بذلك رفق عرض الطلب.
- أن يتوفر به مواقف كافية للمنسوبين والمراجعين.
- أن يكون المبني لم يسبق استئجاره من جهة حكومية ويُعد إقرار بذلك رفق عرض الطلب.
- أن لا يكون صاحب المبني من منسوبي وزارة الداخلية ويُعد إقرار بذلك رفق عرض الطلب.
- الالتزام بتوفير شبكتي الحاسب الآلي والسنترال والمصلى بالمبني ويُعد إقرار بذلك رفق عرض الطلب.
- أن يكون المبني من البناء المسلح الحديث الإنشاء وأرضيات مبلطة بالسيراميك.
- ومن تتوفر في مبناه الشروط ، عليه التقدم إلى إدارة شرطة محافظة الطائف / شعبة الأملاك والعقود.

يعلن مستشفى القوات المسلحة بجازان عن رغبتها في استئجار مبني سكني للكادر الطبي بجازان - محافظة أبو عريش (حسب الشروط والمواصفات الخاصة ، المرفقة بالكراسة)

آخر موعد لتقديم العطاءات	الأربعاء ١٤٤٣/١/١٠ هـ
موعد فتح العروض	الخميس ١٤٤٣/١/١١ هـ
قيمة وثائق المنافسة	(١٠٠٠) خمسمائة ريال

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال على هاتف (٠١٧٣٣١٤٨٠١) تحويلة (٢٢٢٧/٢٠٤٤/٢٢١٥) فاكس (٠١٧/٣٣١٤٦٥٣)

بيع ربيع

تعلن بلدية محافظة القريات: عن رغبتها في بيع عدد من السيارات التالفة والمهملة المسحوقة من شوارع وطرق محافظة القريات عن طريق (مزااد البيع بالظرف المغلق)

الشروط :

- السيارات المراد بيعها بالمزاد جميعها تالفة وتباع كرجيع.
- وجود سجل تجاري ورخصة عمل تشليح سيارات لمن أراد الدخول في المزاد.
- طريق الدفع شيك مصدق باسم بلدية محافظة القريات.
- إخلاء الموقع خلال أسبوع من تاريخ الشراء.
- موعد المعاينة سيبدأ اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١/٧ هـ، من الساعة (٨) صباحاً حتى الساعة (٢:٣٠) مساء حتى نهاية يوم الخميس الموافق ١٤٤٣/١/١١ هـ.
- علماً بأن موعد فتح المظاريف بمشيئة الله يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١/١٤ هـ.
- الموقع: حجز البلدية بمحافظة القريات.